بيان الأصول

الفهارس

سماحة آية الله العظمى
السيد صادق الحسيني الشيرازي دام ظله

الجزء العاشر

بيان الأصول

الفهارس

الجزء العاشر

تأليف

المرجع الديني آية الله العظمى
السيد صادق الحسيني الشيرازي
«دام ظله»

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ للهِ ربِّ العالَمين

وصلّى الله على خير الخلق أجمعين محمَّدٍ المُصطفىٰ

وعِترتِه الطَّاهرين

ولعنة الله علىٰ أعدائِهم أجمعين الىٰ يومِ الدين

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الجزء الأول

الآية	الصفحة
﴿أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّه مَا لا تَعْلَمُونَ﴾ يونس/ ٦٨ و الاعراف/ ٢٨	٢٠٩،٢٠٧
﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ﴾ البقرة/ ١٨٧	٧٣
﴿أَقِمْ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ طه/ ١٤	٢٣٣
﴿إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ الشعراء/٨٩	٤٩
﴿أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ يس/٦٠	١٣٠
﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ النور/١٩	٥٠
﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ الاسراء/٣٦	٦٠
﴿إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنْ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ يونس/ ٣٦	١١٩
﴿إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ﴾ المجادلة/٢	٧٢
﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا...﴾ النساء/٣١	٥٨
﴿أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات/ ٦	٣٨٣،٢٣٣
﴿إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ﴾ يس/ ٦٩	٢٦١
﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوْا الضَّلالَةَ بِالْهُدَى﴾ البقرة/ ١٦	٣٢٨
﴿أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ﴾ النور/ ٣١	٢٥٩
﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ الشعراء/ ١٩٥	٢٦١

﴿بَيِّنَةُ مَا فِي الصُّحُفِ الأُولَى﴾ طه/١٣٣ ٣٠٢
﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ المائدة/ ١١٦ ١٠٦
﴿تِلْكَ الدَّارُ الآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوّاً فِي الأَرْضِ وَلا فَسَاداً وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ القصص/ ٨٣ ٥١
﴿تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ﴾ يوسف/١ والشعراء ٢ ٢٦١
﴿ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ النساء / ٦٥ ١٢٥
ثُمَّ لا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ﴾ النساء/٦٥ ١٢٧
﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ البقرة/ ٢٦٠ ٢٣
﴿رَبَّنَا وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ البقرة/ ٢٨٦ ٣٢٣
﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنْ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمْ .... وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلاَّ لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ ... ﴾ البقرة/ ١٤٢ و ١٤٣ ٣٢٢
﴿فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ ابراهيم/ ١٠ ٢٠٧
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ النحل/ ٤٣ ١٠١
﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ﴾ محمد/١٩ ٩٥
﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الروم/ ٣٠ ١٨٨
﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ﴾ القصص/ ٨ ٤٦
﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ البقرة / ٢٢٩ ٢١٥
﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء/ ٥٩ ٣٣٣
﴿فَرِيقاً هَدَى وَفَرِيقاً حَقَّ عَلَيْهِمْ الضَّلالَةُ﴾ الاعراف/ ٣٠ ٣٢٨
﴿فَلا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنْ الْعَذَابِ﴾ آل عمران/ ١٨٨ ٤٧
﴿فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ﴾ الطور / ٣٨ ٢٠٧

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ آل عمران/ ٧ ٢٦٣
﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ﴾ القلم/ ٢٨ ٣١٩
﴿قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ يونس/ ٥٩ ٢٠٧
﴿قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾ يونس/ ٥٩ ٢٠٩
﴿قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ البقرة/٩١ ٥٢
﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ آل عمران/١٨٣ ٥٢
﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدّاً﴾ مريم/٧٥ ٣٢٨
﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ البقرة/ ١٨٧ ٢٦٠
﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ البقرة/ ٢١٩ ٢٦٠
﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ المائدة/٨٩ ٢٦١
﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ البقرة/٢٤٢ ٢٦٠
﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ آل عمران/ ١٠٣ ٢٦٠
﴿كُلاًّ نُمِدُّ هَؤُلاءِ وَهَؤُلاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ﴾ الاسراء/ ٢٠ ٣١١
﴿لا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ﴾ آل عمران/ ١٩٥ ٢٠٤
﴿لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا﴾ آل عمران/ ١٨٨ ٤٦
﴿لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ البقرة/ ٢٢٥ ٤٩
﴿لا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلا نَصَبٌ وَلا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلا يَطَئُونَ مَوْطِئاً يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلاً إِلاَّ كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ﴾ التوبة/ ١٢٠ ٢٠٤
﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة/ ١٨٣ ٢٣٣
﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ يونس/ ١٤ ٣١١

﴿لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾ يونس/ ١٤ ٦٦
﴿لَوْلا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ﴾ الكهف/ ١٥ ٢٠٧
﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَا مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ الانفال/٤٢ ٦٥
﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ التوبة/ ٩١ ٥٢
﴿نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ * الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ﴾ الهمزة/٦و٧ ٤٧
﴿﴿نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ * الَّتِي تَطَّلِعُ عَلَى الأَفْئِدَةِ﴾ الهمزة/ ٦و٧ ٦٠
﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ النساء/ ٣١ ٧٢
﴿نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ النساء / ١١٥ ٢٢٨
﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ آل عمران/ ٧ ٢٦٤
﴿وَأَكْثَرُهُمْ لا يَعْقِلُونَ﴾ المائدة/ ١٠٣ ٣٣١
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ الحج/٥٧ ٢٩٨
﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ البقرة/ ٢١٧ ٦٧
﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ البقرة/٢٣٣ ٢٩٤
﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ يونس / ٣٦ ٢٠٩، ٢١٠
﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ البقرة/ ٢٨٤ ٤٥
﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ الحجر/ ٩ ٢٦٣
﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَراً مِنَ الْقَوْلِ وَزُوراً﴾ المجادلة/٢ ٧٢
﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾ النمل/ ١٤ ١٢٣، ١٣٠
﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ * إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ القيامة/ ٢٢ و ٢٣ ٢٩١
﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً﴾ الأحقاف/ ١٥ ٢٩٤

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيداً﴾ البقرة/ ١٤٣ ٣١٩

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً﴾ البقرة/ ١٤٣ ٣٢١

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ البقرة/ ١٨٧ ٩٦

﴿وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ﴾ المدثر/ ٤٥ ٧٤

﴿وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولاً﴾ الاسراء/ ٣٦ ٤٦،٩٥

﴿وَلا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ البقرة/٢٨٣ ٤٧

﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ الحشر/ ٧ ٣٣٣

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ بِلِسَانِ قَوْمِهِ﴾ ابراهيم/ ٤ ٢٧٢

﴿وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ البقرة/ ١٣٦ ١٢٧

﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ النساء/١٣ ١٢٧

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج/ ٧٨ ٢٦٣

﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنّاً إِنَّ الظَّنَّ لا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ يونس/٣٦ ٣٢٩

﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ آل عمران/ ٧ ٢٦٢

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ البقرة/ ١٦٥ ٥٠

﴿وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ النساء/ ١١٥ ٢٢٦

﴿وَمَنْ يُشَاقِقْ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾ النساء/ ١١٥ ٣١٨

﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ البقرة/٢٨٣ ٦٠

﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ النحل/ ٨٩ ٣٣٢
﴿وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ﴾ النحل/ ١٠٣ ٢٦١
﴿وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ الانعام/ ١٠٣ والملك/ ١٤ ٣١٠
﴿وَيُبَيِّنُ آيَاته لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ البقرة/ ٢٢١ ٢٦٠
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّه وَالرَّسُولِ﴾ النساء/ ٥٩ ٣٢٤
﴿يَشْتَرُونَ الضَّلالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾ النساء/٤٤ ٣٢٨
﴿يَوْمَ لا يَنْفَعُ مَالٌ وَلا بَنُونَ * إِلاَّ مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ الشعراء/٨٨ و٨٩ ٤٨

فهرس الأحاديث والروايات

الجزء الأول

الأحاديث والروايات	الصفحة
الاثنان وما فوقهما جماعة.	٢٩٩
اجلس في مسجد المدينة.	٣٩٢
إذا التقى المسلمان بسيفهما.	٦٠
إذا جرى .	٢٩١
إذا سال.	٢٩١
إذن: فتخيّر.	٨٦
أفَيونس بن عبد الرّحمن ثقة آخذ منه معالم ديني؟ فقال: نعم.	٢٨٨
إقرار العقلاء.	١٥٨
أكلتم الربا.	٢٤٨
إلهي قلبي محجوب ونفسي معيوب.	٢٩٨
إلينا يرجع الغالي، وبنا يلحق المقصّر.	٣٢١
إن الله يحب أن يؤخذ برخصه.	٢٩،٣١١
إن بني إسرائيل شدّدوا.	٢٩
إن فاطمة أحصنت فرجها، فحرّم الله ذرّيتها على النار.	٢٧٢
إن لله على الناس حجّتين.	٢٠٦
إن هذا وشبهه يعرف من كتاب الله.	٢٦٧
لمكان الباء.	٢٦٧
إنما أقضي بينكم بالبيّنات والأيمان.	٢٨٣،٣٠٢

إنما الأعمال بالنيات. ٥٣،١٢٦،
٢٠٤

إنه أراد قتلاً ٦٠

بسم الله الرحمن الرحيم، ومن ...﴿يتّبع غير سبيل المؤمنين نولِّه ما تولّى﴾ أما إنك إن لم تقرّ بإيمان أبي طالب كان مصيرك إلى النار. ٢٢٧

بعينه .... ١٦٩،١٧٠،
١٧١

بيعا ممن يستحلّ. ١٧١

تسأل الناس والأعراب. ٢٨١

تصدّق في ربع ما ادّعت. ٣٩٨

الثَقَل الآخر. ٢٦٥

حتى تعلم أنه قذر، فإذا علمت؛ فقد قذر. ٨٦

حتّى يستبين لك غير ذلك، أو تقوم به البيّنة. ٢٨٣،٢٨١
٣٠٢،٢٨٧

حتى يستبين لك. ٣٨٦

الحسد مالم يظهر بلسان أو يد. ٥٤

خذ بما اشتهر بين أصحابك ودع الشاذ النادر. ٣٧٦،٢٣١
٢٨٨،٣٨٩

خذوا بما رووا وذروا ما رأوا. ٣٩٢

الخلود بالنية. ٦٣

الراضي بفعل قوم كالداخل فيه معهم، وعلى الداخل إثمان؛ إثم الرضا وإثم الدخول. ٥٢

الراضي بفعل قوم كالداخل معهم فيه. ٦٠

رجل قضى بالحق وهو لا يعلم. ٢٠٤
رفع مالا يعلمون. ٨٥،١٨٦،١
٦٧
رواة أحاديثنا. ٣٧٩،٣٩٢
سئل علي عليه السلام: أيتوضّأ من فضل جماعة المسلمين أحبّ اليك، أو يتوضّأ من ركوٍ أبيض مخمّر؟ فقال: لا؛ بل من فضل وضوء جماعة المسلمين، فإنّ أحبّ دينكم إلى الله الحنيفيّة السمحة السهلة. ٣١١
الساعي قاتل. ٦٠
ستفترق أُمّتي على ثلاث وسبعين فرقة، فرقة منها ناجية، والباقون هالكون». ٣٢٩
سُوقُهم. ٢٥٢
الصلاة بالبيت طواف. ٩٨، ١٠٣
الطواف بالبيت صلاة. ٢٩٩
ظلمتُ نفسي وتجرأت بجهلي. ٧٣
علماء أُمّتي كأنبياء بني اسرائيل. ٣٨٥
العلوم أربعة.... ١٠٣
على أنفسهم. ١٤٦
العمرة في كل سنة مرّة. ٣٩٩
العمري وابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عني؛ فعنّي يؤدّيان. ٨٥
فأعدهما حتى تثبتهما. ١٠٤
فأمّا الأمّة؛ فإنه غير جائز أن يستشهدها الله وفيهم من لا تجوز شهادته في الدنيا على حزمة بَقل. ٣٢٠
فانّ المجمع عليه لا ريب فيه ٣٧٩،٢٣١

فإن المجمع عليه لا ريب فيه. ٣٢٥،٣٢٦
٣٧٨،٣٥٠

فإن ظننت أن الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحّدين، أفَترى: أن من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيامة، ويقبلها منه بحضرة جميع الأمم الماضية؟ كلّا؛ لم يعنِ الله مثل هذا من خلقه. ٣٢٠

فإن يد الله مع الجماعة. ٣٨٥

فإني قد جعلته عليكم حاكماً. ٣٩٢

فخذوا بما اجتمعت عليه شيعتنا. ٣٨٢

الفقاع خمر. ٩٨، ١٠٣

فقد كفر. ٢٦٥

فليبلّغ الشاهد الغائب. ٢٥٩

فليصلِّ لأربع وجوه. ١٧٩

في حلالها حساب. ٤٦

القاتل والمقتول في النار. ٦٣

قد أقرّ بالبيعة وادّعى الوليجة فليأتِ عليها بأمرٍ يعرف. ٢٥٢

القرعة في قطيع الغنم. ١٧١

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ قال: أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام ﴿وأُخر متشابهات﴾ قال عليه السلام: فلان وفلان. ﴿فَأَمَّا الَّذينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ أصحابهم وأهل ولايتهم ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ أمير المؤمنين والأئمة عليهم السلام. ٢٦٤

قولوا لا إله إلا الله تفلحوا. ٣٦٨
كل شيء فيه حلال وحرام، فهو لك حلال؛ حتى تعرف الحرام منه بعينه. ١٧٠
كل شيءٍ لك حلال حتى تعلم أنه حرام بعينه. ١٧٠، ١٧١
كل شيءٍ نظيف. ١٥٩
كل شيء هو لك حلال. ١٧٢
كل مبيع تلف قبل قبضه؛ فهو من مال بايعه. ٣٤٨
لا تجتمع أُمتي على ضلالة. ٣٢٦
لا تجعل ظنك حقاً. ١٢٤
لا تعاد. ١٤٥
لا صلاة إلا بطهور. ٥٤
لا صلاة لمن لم يقم صلبه. ٥٤
لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك فيما يؤديه عنا ثقاتنا. ٨٥
لا عمل إلا بنية. ٥٣
لا يُنقض اليقين بالشك ٨٦
لأمرتُهم بالسواك. ١٤
لعن الغارس والعاصر في الخمر. ٦٣
لكل امرئ ما نوى. ١٢٦
للمخطئ أجر واحد. ٢٠٤
اللهم برحمتك في الصالحين فأدخلنا، وفي عليّين فارفعنا. ٢٩٨
لو أن قوماً عبدوا الله ووحّدوه ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله صلّى الله عليه وآله: لو صنع كذا وكذا، أو وجدوا ذلك في أنفسهم، كانوا بذلك مشركين. ١٢٥
لو كان لي مثل مال فلان عملت فيه بمثل عمل فلان، فله مثل إثمه. ٦٠

لو كشف الغطاء ما ازددتُ يقيناً. ٢٣
لولا أن أشقَّ على اُمّتي لأمرتهم بالسواك. ١٩٤
لولا أن أشُقَّ. ٢٩
لولا أني أكره أن اشق على أمتي لأخّرتها إلى ثلث الليل. ١٩٤
لولا أنّي أكره أن يقال: إن محمّداً استعان بقوم.... ١٩٤
لولا ذلك لم يعلموا مَن ربَّهم ولا رازقهم. ١٨٩
لولا قومك حديثوا عهد بالإسلام لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين. ٣٠، ١٩٤
المؤمنون عند شروطهم، إلا كل شرط خالف كتاب الله؛ فلا يجوز ٢١٥، ٢٦٥
ما آمن بي. ٢٦٥
ما رآه المسلمون حسناً؛ فهو عند الله تعالى حسن، وما رأوه قبيحاً؛ فهو عند الله قبيح. ٢٣٢
ما من عبد أسرَّ خيراً فذهبت الأيام أبداً حتى يظهر الله له خيراً، وما من عبد يسرُّ شراً. ٦٠
متى كانت النساء يصنعن هذا ٢٢٩
المرء متعبّد بظنّه. ٣٨٥
من أحيى أرضاً مواتاً فهي له. ١٢٥
من اشترط شرطاً مخالفاً لكتاب الله؛ فلا يجوز على الذي اشترط عليه، والمسلمون عند شروطهم فيما وافق كتاب الله. ٢٦٥
من افتى الناس بغير علم. ٢٠٧،٢٠٩
من بلغ . ٢٠٣،٢٠٦
٣٠٠
مَن سنَّ سنةً حسنة؛ فله أجرها وأجر من عمل بها من غير أن يُنقص من أُجورهم شيء. ١٩٨

مَن فسّر القرآن برأيته فليتبوّأ مقعده من النار. ٢٦٤،٢٦٥
الناس مسلّطون على أموالهم. ١٢٥
نحن الأمَّة الوسطى، ونحن شهداء الله على خلقه وحججه في أرضه. ٣٢١
نحن الشهداء على الناس بما عندهم من الحلال و الحرام وبما ضيّعوا منه. ٣٢١
نحن معاشر الأنبياء أُمرنا أن نكلّم الناس على قدر عقولهم. ٢٧٢
نحن معاشر الأنبياء لا نورّث ديناراً ولا ذهباً. ٣٢٩
نظر في حلالنا وحرامنا. ٢٨٩
هذا ما رزق الله من الرأي. ٣٩٢
هم والله أولياء فلان وفلان؛ اتخذوهم أئمة دون الإمام الذي جعله الله للناس اماماً. ٥١
والرغبة عما عليه صالحوا عباد الله، يقول الله عزوجل: ﴿ويتّبع غير سبيل المؤمنين﴾. ٢٢٧
واَلزموا السواد الأعظم. ٣٨٥
والزموا السواد، فإن يد الله مع الجَماعة. ٣٣٠
والزموا ما عقد عليه حبل الجماعة. ٣٣٠
وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسمَّوْه إماماً كان ذلك لله رضاً، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعة ردّوه إلى ما خرج منه، فإن أبى؛ قاتلوه على اتّباعه غير سبيل المؤمنين... ٢٢٧، ٣٣٠
وخاطبوه. ١٨٩
وقد قضى الأمر أن لا يكون بين المؤمنين اختلاف، ولذلك جعلهم شهداء على الناس ليشهد مُحّمد صلَّى الله عليه وآله علينا، ولنشهد على شيعتنا، وليشهد شيعتنا على الناس. ٣١٩

وكل قلب فيه شرك أو شك فهو ساقط، وإنما أرادوا بالزهد في الدنيا لتفرغ قلوبهم إلى الآخرة. ٤٩

ولا يكون شهداء على الناس إلا الأئمّة والرسل. ٣٢١

ولعن الله من حال بينك وبين مواهب الله لك. ١٩٨

وما ورّثك الله من كتابه حرفاً. ٢٦٢

ويركبن ذوات الفروج السروج. ٢٤٨

ويصلّي فيهما جميعاً. ١٧١

يصبح المعروف منكراً، والمنكر معروفاً، وأنهم يأمرون بالمنكر وينهون عن المعروف. ٢٤٧

يصلّي فيهما جميعاً. ١٣٤

يعرف هذا وأشباهه من كتاب الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾. ٢٦٣

يغفر للجاهل سبعون ذنباً قبل أن يغفر للعالِم ذنب واحد. ٩

يكفيك مثل الدهن. ٢٩٩

ينظر إلى ما كان من رواياتهم عنا في ذلك الذي حكما به المجمع عليه ٣٧٩

بين أصحابك فيؤخذ به و يترك الشاذ النادر الذي ليس بمشهور عند أصحابك، فإن المجمع عليه لا ريب فيه. ٣٨٨،٣٨٩

يهريقهما جميعاً ويتيمّم. ١٧١

فهرس الأعلام

الجزء الأول

النبي آدم عليه السلام: ٢٤

حواء عليها السلام: ٢٤

النبي صلى الله عليه وآله: ٤٤ـ ١٢٣ـ ١٢٥ـ ١٢٦ـ ١٩٨ـ ٢٣٣ـ ٣٢٠ـ ٣٦٨

أمير المؤمنين عليه السلام: ٢٣ـ ٥٢ـ ١٢٤ـ ٢٢٧ـ ٢٣٣ـ ٣٣٠

الامام الحسين عليه السلام: ٤٣ ـ ٤٤

الامام الباقر عليه السلام: ٥١ـ ١٨٨ـ ٢٢٩ـ ٣١٩ـ ٣٢٠

الامام موسى بن جعفر عليه السلام: ٣٢٣

الامام الرضا عليه السلام: ٢٢٧

الامام الهادي عليه السلام: ٢٨٤

المهدي المنتظر عجل الله فرجه الشريف: ٣١٢

الآخوند الخراساني: ٧ـ ٣٣ـ ٣٤ـ ٧٧ـ ٨١ ـ ٩٠ـ ٩١ـ ١٢٧ـ ١٤٨ـ ١٥٥ـ ١٩٩ـ ٢٠٦ـ ٢٤٢ـ ٢٤٥ـ ٢٥٧ـ ٢٥٨ـ ٣٠٧

الآشتياني: (محمد حسن): ١٥ـ ٥٩ـ ٦٨ـ ٧٣ـ ٣٠٩ـ ٣١٥

العلامة الآملي: ٣٩٩

ابن أبي عمير: ٣٢٥ ـ ٣٤٤ ـ ٣٨٠

ابن ادريس: ٩٦ ـ ٣١٣

ابن الحجاج: ٣٤٤

ابن داود: ٢٨٤

ابن دريد: ٢٨٤

ابن زهرة: ٣٤٤

ابن السكيت: ٢٨٤
ابن سنان (عبد الله): ٢٦٥
ابن العلامة(فخر المحققين): ٣١٣
ابن عيسى: ٢٢٩
ابن الغضائري: ٣١٦
ابن محبوب: ٢٢٩ـ ٢٣٠
ابو بصير: ٣٢١
ابو جمهور الأحسائي: ٣٧٦ـ ٣٧٧
ابو الحسن الاصفهاني: ٣٠٧
ابو حمزة: ٢٢٩ـ ٢٣٠
ابو خلف الأعمى: ٣٢٦
ابو طالب: ٢٢٧
ابو عبد الله الصادق عليه السلام: ١٢٥ ـ ٢٥٠ـ ٢٦٣ـ ٢٦٨ـ ٢٧٢ـ ٢٨١ـ ٢٨٤ـ ٣٢٠ـ ٣٢١ ـ ٣٤٨ـ ٣٩٨
ابو مالك الاشعري: ٣٢٦ـ ٣٢٧
احمد بن محمد: ٢٢٩ـ ٢٦٢
احمد بن محمد بن سيار: ٢٦٢
المحقق الاردبيلي: ١٢٩ـ ٢٩٠
أَنس بن مالك: ٣٢٦
(السيد) بحر العلوم: ٩٦ـ ٣٩٢
(السيد) البروجردي: ٨٦ ـ ٣٠٥ـ ٣٧٤ـ ٣٩٤
جمال الدين الخوانساري: ٣٧٤
الامام الجواد عليه السلام ٢٨٤

(الشيخ عبد الكريم) الحائري: ١٢١ ـ ١٢٢ ـ ١٩٦ ـ ٣٠٧
الحاج الكلباسي: ٣٩٢
الشيخ حسن كاشف الغطاء: ٣٧٣
الحسين بن محمد: ٢٦٤
الحلبي: ٣٩٨ ـ ٣٩٩
حمران بن أعين: ٣٢٠ ـ ٣٢١
الخليل الفراهيدي: ٢٧٦ـ ٢٨٤
زرارة: ١٨٨ ـ ٢٣١ ـ ٢٩٤ ـ ٣٤٩ ـ ٣٧٦ ـ ٣٨٠
زهرة: ٣١٣
سفيان بن عيينة: ٤٩
السكوني: ١٥٣ ـ ١٥٤
السيد الاخ (السيد محمد الشيرازي): ٥٩ـ ٨٥ ـ ١٢١ ـ ١٢٥ ـ ١٩٩ ـ ٣٠٦
السيد الحكيم: ٣٠٥
السيد الرضي: ٢٧٦
السيد الطباطبائي اليزدي: ٢٤٧
السيد الكوه كمري: ١١
السيد المجاهد: ٢٤٩ ـ ٢٩٤ ـ ٣٤٧ ـ ٣٩٠
السيد المرتضى: ٢٤٤ ـ ٢٤٦ ـ ٢٧٧ـ ٢٨٤ ـ ٣١٣ ـ ٣٤٤ـ ٣٦٠ ـ ٣٦٣
شريح: ٣٢٦
الشريف (شريف العلماء): ٣٠١ـ ٣٠٢ـ ٣٣٤ـ ٣٥٠
الشهيد الاول: ٣١٣ ـ ٣٣٨ـ ٣٧٤
الشهيد الثاني: ٥٨ـ ١٢٦ ـ ١٥٣ ـ ٢٤٥ـ ٢٩٠ـ ٣٠٢ـ ٣١٣ـ ٣٧٤ـ

٣٨٠

الشيخ (الأنصاري): ٧ـ ١٠ـ ١١ـ ١٢ ـ ١٣ ـ ١٤ـ ١٧ـ ٣٧ـ ٣٨ـ ٣٩ـ ٥٨ـ ٦٠ـ ٦١ـ ٦٦ـ ٦٨ـ ٧٧ـ ٨١ ـ ٨٩ـ ٩٠ـ ٩٣ـ ٩٦ـ ٩٧ـ ١١٩ـ ١٢٤ـ ١٢٧ـ ١٢٨ـ ١٢٩ـ ١٣٦ـ ١٣٧ـ ١٣٨ـ ١٣٩ـ ١٤٠ـ ١٤٨ـ ١٤٩ـ ١٥٣ـ ١٦٣ـ ١٦٩ـ ١٧٤ـ ١٨١ـ ١٨٦ـ ١٩٠ـ ١٩٦ـ ٢٠١ـ ٢٠٢ـ ٢٠٣ـ ٢٠٥ـ ٢٠٦ ـ ٢٠٧ ـ ٢٠٨ ـ ٢٠٩ ـ ٢١٠ ـ ٢١٢ ـ ٢٣٢ ـ ٢٣٩ ـ ٢٤٢ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٤٥ ـ ٢٥٠ـ ٢٥٣ـ ٢٥٦ـ ٢٥٧ـ ٢٨٤ـ ٣٠٧ـ ٣٠٨ـ ٣١٠ـ ٣١٣ـ ٣٣٢ـ ٣٤٤ـ ٣٤٦ـ ٣٤٨ـ ٣٥٤ـ ٣٥٧ـ ٣٥٨ـ ٣٥٩ـ ٣٦٠ـ ٣٦٧ـ ٣٦٨ـ ٣٧١ـ ٣٧٣ـ ٣٧٩ـ ٣٨٦ـ ٣٨٧ـ ٣٩٣ـ ٣٩٧ـ ٣٩٨ـ ٣٩٩

الشيخ حسن (صاحب المعالم): ٣١٦ـ ٣٦٦

شيخ الشريعة: ٣٠٧

الشيخ الطريحي: ٢٧٦

الشيخ الطوسي: ١١٣ـ ٢٤٦ ـ ٣١٣ـ ٣١٦ـ ٣٥٨ـ ٣٦٣ـ ٣٦٧ـ ٣٧٤ـ ٣٨١ـ ٣٨٨

الشيخ المفيد: ٢٧٦ـ ٣٥٨

الشيرازيّان (الميرزا الكبير والميرزا محمد تقي): ٣٥٧ـ ٣٥٨ـ ٣٦٨

الصدوق: ٣١٦

صفوان بن يحيى: ٣٨٠

عبد الأعلى مولى آل سام: ٢٦٣ـ ٢٦٧

عبد الرحمن بن كثير: ٢٦٤
عبد الله بن بكير: ٣٨٠
عبد الله بن سنان: ١٧٠
عبد الله بن مسكان: ٣٨٠
عبد الله الكاهلي: ١٢٥
العراقي: ٦٤ـ ١٢١ـ ١٢٣ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٥٧ـ ٢٨٩ـ ٣٩٨
عقبة بن خالد: ٣٤٨
العلامة: ٩٦ـ ١٥٣ـ ٢٣١ـ ٢٤٥ـ ٣٠٨ـ ٣١٣ـ ٣١٦ـ ٣٧٤ـ ٣٧٦ـ ٣٧٧ـ ٣٨٨
العلامة المجلسي: ١٦٣ـ ٢٢٩ـ ٢٨٤
علي بن حسان: ٢٦٤
علي الجواهري: ٣٠٥
العماني: ٣١٦ـ ٣٢٦
عمر: ١٢٤
عمر بن خنطلة: ٣٧٩ـ ٣٨٠ـ ٣٨١ـ ٣٨٨
(السيد) الفشاركي: ١٢١ـ ١٢٢ـ ١٩٦
الفقيه الهمداني: ١٠ـ ١٤٧ـ ١٤٠ـ ٣٠٧
القطب الراوندي: ٣١٣
قضمضم: ٣٢٦
كاشف الغطاء: ١٣٦ـ ١٣٩ـ ١٤٤ـ ٢٣٩
الكاظمي: ١٧٣
الكشي: ٣٨١
الكليني: ٢٢٩ـ ٢٦٤ـ ٣٢٥

المجدّد الشيرازي: ١٨١ ـ ٣٠٧ـ ٣٦٢
المحقق الاصفهاني (الاصبهاني): ١٥٤ ـ ١٩١ـ ٢٥٦
المحقق الحلي: ٢٩٠
المحقق الرشتي: ١٩٥
المحقق القمي: ٤٢ـ ٢٢١ـ ٢٤٦
المحقق النائيني: ٣٣ـ ٣٤ـ ٣٦ـ ٥٥ـ ٦٦ـ ٨١ ـ ٨٥ ـ ٨٩ ـ ٩٦ـ ١٠٢ـ ١٠٤ـ ١٠٥ـ ١١٦ـ ١١٨ـ ١٤٠ـ ١٤٥ـ ١٥٠ـ ١٥١ـ ١٧٣ـ ١٨١ـ ١٨٢ـ ١٩٠ـ ١٩١ـ ١٩٩ـ ٢٠٠ـ ٢٠٢ـ ٢٠٨ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٤٥ـ ٢٤٦ـ ٢٥٦ـ ٣٠٧ـ ٣٠٨ـ ٣٥٧ـ ٣٥٨ـ ٣٨١ـ ٣٩٩
المحقق النوري: ٣٨٠
محمد بن أرومة: ٢٦٤
محمد بن الجهم: ٣١٦
محمد بن عبد الله بن هلال: ٣٤٨
محمد بن يحيى: ٢٢٩
محمد تقي الشيرازي: ١٩٦ـ ٣٠٦
محمد حسين كاشف الغطاء: ٣٠٦
محمد رضا آل يس: ٢٩٠
مسعدة: ١٧٠
المشكيني (الميرزا ابو الحسن): ١٧ ـ ٢١ـ ٤٠ـ ١٠٧ـ ١٢٨ـ ١٤٨ـ ١٨٦
معلّى بن محمد: ٢٦٤
معاوية: ٢٢٧ـ ٣٣٠
الميرزا القمي: ٢٥٥

النجاشي: ٣٨١
الوالد (الميرزا مهدي الشيرازي): ١٥٤
الوحيد البهبهاني: ١٨٦
يونس بن عبد الرحمن: ٢٨٨

فهرست الموضوعات العام

الجزء الاول

أبحاث الحُجج الأدلّة المعتبرة شرعاً	٥
الإعتبار وأقسامه	٦
هل بحث القطع بحث أُصولي؟	٧
أدلّة كون القطع استطراداً	٨
تمهيد الشيخ وتقسيمه	١٠
تقسيم الكوه كمري قدس سره	١١
كلام الشيخ وأحد عشر إشكالاً	١٢
مناقشة الإشكالات	١٣
حصر الاصول العملية في أربعة	١٦
العنوان وتحديده الدقيق	١٨
البحث الأوّل: القطع ومباحثه	٢٠
المبحث الأول: أقسام القطع	٢٠
المبحث الثاني: طريقيّة القطع الطريقي ومراتبه	٢٢
المبحث الثالث: وجوب اتّباع القطع وموجبه	٢٣
المبحث الرابع: مراتب القطع وأحكامها	٢٤
المبحث الخامس: تحميل القطع على الغير	٢٥
المبحث السادس: المنع عن العمل بالقطع	٢٦
النسبة بين الأحكام	٢٧
مراتب التكليف	٢٨
الحكم وإطلاقاته الثلاثة	٢٩

التجرّي وبحوثه ٣٢
هنا أمور ٣٢
أقوال التجرّي ٣٨
القول الأوّل: حرمة التجرّي وأدلّته ٣٩
الآيات الدالّة على عقاب المتجرّي ٤٥
روايات التجرّي بقسميها ٥٢
القسم الأول ٥٣
القسم الثاني ٥٤
القول الثاني: عدم حرمة التجرّي وأدلّته ٥٩
الكتاب ٥٩
السنّة ٥٩
الإجماع ٦١
القولان الأخيران ٦٢
تنبيهات التجرّي ٦٢
تتمّات بحث التجرّي ٦٩
الانقياد ومباحثه ٧٦
فائدتان ٧٨
القطع الموضوعي ٨٠
من خصائص القطع الموضوعي ٨٢
هل تقوم الأمارات والأصول مقام القطع؟ ٨٤
من تقسيمات القطع ٨٨
تنبيهات القطع ٩٥
التنبيه الأوّل ٩٥

التنبيه الثاني	٩٦
التنبيه الثالث	٩٧
إشكال وجواب	٩٩
ثلاثة أسئلة	١٠١
أجوبة ثلاثة	١٠٢
هنا تذييلان	١٠٣
من أحكام القطع الموضوعي	١٠٤
إيراد من جهتين	١٠٦
أقسام القطع الموضوعي	١٠٧
مناقشة التقسيم	١٠٨
أخذ القطع في الموضوع	١٠٩
اقوال أربعة	١٠٩
مناقشة القول الأوّل	١١٠
مناقشة القول الثاني	١١٤
مناقشة القول الثالث	١١٤
مناقشة القول الرابع	١١٤
الظنّ وأخذه في الموضوع	١١٥
هنا مناقشات	١١٧
هل لبحث الظنّ الموضوعي ثمرة؟	١١٩
الموافقة الالتزامية والكلام فيها	١٢١
نقاط ثلاث	١٢٢
النقطة الأولى: الإمكان	١٢٢
أدلّة الإمكان الثلاثة	١٢٢

النقطة الثانية: الوجوب ١٢٤
وجوب الالتزام وبعض ما يتفرّع عليه ١٢٦
ما هو معنى الالتزام؟ ١٢٨
من أدلّة وجوب الالتزام ١٣٠
عدم وجوب الالتزام وأدلّته ١٣١
النقطة الثالثة: الثمرة ١٣٢
تنبيهات بحث الموافقة الالتزاميّة ١٣٣
قطع القطاع والأقوال فيه ١٣٦
أدلّة النافين ١٣٧
أدلّة المثبتين ١٣٧
هنا اقسام أربعة ١٣٨
تتمّات بحث القطّاع ١٤١
هل القطع حجّة في الأحكام الشرعية؟ ١٤٨
القطع من المقدّمات العقلية ١٤٨
فروع فقهية موهمة ١٥٣
الفرع الأوّل: درهما الودعي ١٥٣
الفرع الثاني: الاختلاف في الثمن أو المثمن ١٥٥
الفرع الثالث: الحدث المجمل بين اثنين ١٥٦
الفرع الرابع: الإقرار بعين لشخصين ١٥٦
الفرع الخامس: مسائل متفرّقة ١٥٨
مباحث العلم الإجمالي ١٦٠
أقوال المسألة ١٦٣
ثبوت التكليف بالعلم الإجمالي ومقدّماته الثلاث ١٦٣

المقدّمات الثلاث في الميزان ١٦٤
سقوط التكليف بالامتثال الإجمالي في مبحثين ١٧٢
المبحث الأوّل: الحكم الوضعي للامتثال الإجمالي ١٧٢
المبحث الثاني: الحكم التكليفي للامتثال الإجمالي ١٧٧
تتمّات الامتثال الاجمالي ١٨١
البحث الثاني: الظنّ ومباحثه ١٨٣
مقدّمات: المقدّمة الأولى ١٨٣
مطالب ثلاثة:المطلب الأوّل: الظنّ وأصل الحجّية ١٨٣
المطلب الثاني: الظنّ ونوع الحجّية ١٨٥
المطلب الثالث: الظنّ وأقسام الحجّية ١٨٧
المقدّمة الثانية ١٨٩
أقوال المسألة ١٩٠
التعبّد بالظنّ ومحاذيره العقلية ١٩٢
محاذير أربعة ١٩٢
المحذور الأوّل: إشكال الملاكات ١٩٣
المحذور الثاني: إشكال مبادئ الخطابات ١٩٤
المحذور الثالث: إشكال نفس الخطابات ١٩٥
المصلحة السلوكية والإشكال عليها ٢٠١
المصلحة السلوكية ومؤيّداتها ٢٠٣
المقدّمة الثالثة ٢٠٤
الاستدلال هنا من وجوه ٢٠٥
السيرة والارتكاز ٢١٢
السيرة ٢١٢

أقسام السيرة ٢١٤
هنا أمران ٢١٦
الأمر الأوّل ٢١٧
وجوه خمسة ٢١٧
الأمر الثاني ٢٢٠
احتمالات ثلاثة ٢٢١
الاستدلال لسيرة المتشرّعة ٢٢٥
نماذج فقهية ٢٣٤
الارتكاز ٢٣٧
نماذج فرعية ٢٣٨
تتمّات بحث الارتكاز: التتمّة الأوّلى ٢٣٩
التتمّة الثانية ٢٤٠
التتمّة الثالثة ٢٤١
التتمّة الرابعة ٢٤٧
التتمّة الخامسة ٢٤٨
المستثنيات من أصل الحرمة ٢٥١
أول المستثنيات: الظواهر ٢٥١
حجّية الظواهر وأدلّتها ٢٥٢
الأقوال المفصّلة ٢٥٤
التفصيلان: الأوّل والثاني ٢٥٤
التفصيل الثالث ٢٥٥
التفصيل الرابع ٢٥٩
التفصيل الخامس ٢٦٧

تنبيهات: التنبيه الأوّل	٢٦٧
التنبيه الثاني	٢٧١
التنبيه الثالث	٢٧٢
ثاني المستثنيات: قول اللغوي	٢٧٦
هنا بحثان: البحث الأوّل	٢٧٧
البحث الثاني	٢٧٩
أقوال المسألة	٢٧٩
القول الأوّل وأدلّته	٢٧٩
القول الثاني والدليل عليه	٢٨٨
القول الثالث والاستدلال له	٢٨٨
القول الرابع والدليل عليه	٢٨٩
تتمّات: التتمة الأولى	٢٩٠
التتمّة الثانية	٢٩٠
التتمّة الثالثة	٢٩٤
التتمّة الرابعة	٢٩٩
التتمّة الخامسة	٣٠٠
التتمّة السادسة	٣٠٠
التتمّة السابعة	٣٠٣
التتمّة الثامنة	٣٠٣
تذييل: هل ظهور الفعل كظهور اللفظ حجّة؟	٣٠٤
أمثلة ونماذج	٣٠٥
ظهور الفعل في العقود والإيقاعات	٣٠٧
ثالث المستثنيات: الإجماع	٣٠٩

المبحث الأوّل: الإجماع المحصّل البسيط	٣٠٩
الإجماع اللطفي	٣١٠
الإجماع الدخولي	٣١٢
الإجماع الحدسي	٣١٣
الإجماع التشرّفي	٣١٤
الإجماع العقلائي	٣١٤
الإجماع الإرشادي	٣١٧
الإجماع العلمي	٣١٨
الإجماع البرهاني	٣١٨
من أدلّة الإجماع: الكتاب	٣١٨
آية المشاقّة	٣١٨
آية الوسطية	٣١٩
آية التنازع	٣٢٤
من أدلة الإجماع: السنّة	٣٢٥
مقبولة ابن حنظلة	٣٢٥
مرسل الكليني	٣٢٥
النبوي المروي	٣٢٦
روايات من نهج البلاغة	٣٣٠
توابع: التابع الأوّل	٣٣١
أدلة عدم حجّية الإجماع وردّها	٣٣٢
التابع الثاني	٣٣٥
إشكالات ثبوتية على الإجماع	٣٣٥
التابع الثالث	٣٣٧

إشكالات إثباتية وجوابها	٣٣٧
التابع الرابع	٣٣٨
التابع الخامس	٣٣٨
التابع السادس	٣٤٠
التابع السابع	٣٤١
الإجماع المدركي القطعي وأقسامه الأربعة	٣٤١
الإجماع المدركي المحتمل وأقسامه	٣٤٧
التابع الثامن	٣٤٨
التابع التاسع	٣٥٠
التابع العاشر	٣٥٠
المبحث الثاني: الإجماع المحصّل المركّب	٣٥١
أقوال المسألة	٣٥١
هنا تنبيهات	٣٥٢
المبحث الثالث: الإجماع المنقول	٣٥٦
تقسيم الشيخ للأخبار	٣٥٧
أقوال المسألة	٣٥٩
ملاك حجّية الإجماع المنقول	٣٦٠
توابع بحث الإجماع المنقول	٣٦١
أول التوابع	٣٦١
ثاني التوابع	٣٦٣
ثالث التوابع	٣٦٤
رابع التوابع	٣٦٦
التواتر المنقول	٣٦٧

ما هو معنى التواتر؟ ٣٦٨
رابع المستثنيات: الشهرة ٣٧٠
تمهيدات ٣٧٠
الشهرة ومباحثها ٣٧٣
المبحث الأوّل: أقوال المسألة ٣٧٣
تفصيلات أربعة ٣٧٤
المبحث الثاني: أدلّة الأقوال ٣٧٥
أدلّة القول الأوّل ٣٧٥
استدلّ للقول الأوّل بأمور: الأمر الأوّل ٣٧٥
الأمر الثاني ٣٧٦
الأمر الثالث ٣٧٩
إشكالات وردود ٣٨٠
الأمر الرابع ٣٨٢
الأمر الخامس ٣٨٢
الأمر السادس ٣٨٣
الأمر السابع ٣٨٣
الأمر الثامن ٣٨٥
الأمر التاسع ٣٨٥
الأمر العاشر ٣٨٥
الأمر الحادي عشر ٣٨٦
أدلّة القول الثاني ٣٨٦
أدلّة أقوال المفصّلين ٣٨٧
تتمّات بحث الشهرة: التتمّة الأولى ٢٨٧

التتمّة الثانية	٣٨٨
التتمّة الثالثة	٣٨٨
التتمّة الرابعة	٣٨٨
التتمّة الخامسة	٣٨٩
التتمّة السادسة	٣٨٩
التتمّة السابعة	٢٨٩
التتمّة الثامنة	٣٩٠
التتمّة التاسعة	٣٩١
التتمّة العاشرة	٣٩١
التتمّة الحادية عشرة	٣٩٣
التتمّة الثانية عشرة	٣٩٤
التتمّة الثالثة عشرة	٣٩٦
التتمّة الرابعة عشرة	٣٩٦
أمثلة ونماذج	٣٩٧
إشكال وجواب	٤٠٠
فهرست الموضوعات	٤٠١

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الجزء الثاني

الآية	الصفحة
﴿ءَإِلَهٌ مَّعَ اللَّه﴾ النمل/٦٠ ـ ٦٤	٢٣٦
﴿اتَّقِ اللَّهَ﴾ الاحزاب/١	٣٤
﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾ المؤمنون/٩٦	٢٣٣
﴿إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ القيامة/٢٣	١٦
﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ الزمر/٣٦	٢٣٦
﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ الطور/٣٥	١٤٥
﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِن بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾ البقرة/١٥٩	٤٥
﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ العنكبوت/٤٥	٥٧
﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ يونس/٣٦	١١
﴿أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ الحجرات/٦١	١٢
﴿أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ البقرة/٢٨٢	٣٢
﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ * مَا لَهُ مِن دَافِعٍ﴾ الطور/٧ و٨	٢٣٣
﴿أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا﴾ الرعد/١٧	٣٧٦
﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ﴾ التوبة/٦٠	٣١
﴿إِنَّمَا أَنتَ مُذَكِّرٌ﴾ الغاشية/٢١	٤٧
﴿إِنِّي أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ هود/٤٦	٣٤

﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى وَلَـكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ البقرة/٢٦٠ ٨٢
﴿تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لاَ يَعْلَمُ﴾ الرعد/٣٣ ٨٦
﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً﴾ البقرة/٢٩ ٦٨ـ٦٩
﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ﴾ البقرة/١٤٦ والانعام/٢٠ ٨٦
﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ طه/٥ ١٦
﴿رَّضِيَ اللّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ المائدة/١١٩ ٣٧٦
﴿غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ الاسراء/٧٨ ١٦
﴿فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ البقرة/٢٦٥ ٢١٢
﴿فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا﴾ الحج/٣٦ ٦٩
﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ الحجر/٨٥ ٢٣٩
﴿فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ﴾ الصافات/١٤٢ ٢٣٩
﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ البقرة/٢٥٦ و لقمان/٢٢ ٦٤
﴿فَكُلُواْ مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ﴾ المائدة/٤ ٤٤ـ٢١٧
﴿فَلَمَّا جَاءهُم مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِ﴾ البقرة/٨٩ ٨٦
﴿قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ﴾ غافر/٤٨ ٢٦٤
﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ﴾ الانعام/١٤٥ ٢١٥
﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ الانعام/١٤٥ ١٠١
﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ النور/٣٠ ١٩٩
﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ الطلاق/٧ ٢٠٧ـ٢١٤ـ٤٠٤ـ٤٠٨

﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ البقرة/٢٨٦ ٢١٤
﴿لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾ التوبة/٤٣ ٣٤
﴿لِيَقْضِيَ اللّهُ أَمْراً كَانَ مَفْعُولاً﴾ الانفال/٤٢ ٢٢٤
﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ﴾ الانفال/٤٢ ٢٢٣
﴿مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ﴾ الاسراء/١٥ ٦٨
﴿مَن يُضْلِلِ اللّهُ فَلاَ هَادِيَ لَهُ﴾ الاعراف/١٨٦ ١٧
﴿وَآتَاهُ اللّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ البقرة/٢٥١ ٢١٢
﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلاَ تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ النساء/٢٠ ٣٣٣
﴿وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ﴾ البقرة/٢٧٥ ٦٩
﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ ...﴾ الحجرات/٧ ٣٤
﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ﴾ محمد ﷺ/١٧ ٢١٢
﴿وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ النمل/١٤ ٨٦-١٤٦
﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ لقمان/٢٥ ١٤٥
﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولـئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ الاسراء/٣٦ ٨٧-٨٩
﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الاسراء/٣٦ ١٣
﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا﴾ النور/٣٣ ٣٧٢
﴿وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ آل عمران/٩٧ ٣٣٩
﴿وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا﴾ الانفال/١٩ ٣٣٤
﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا من قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُّوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ النحل/٤٣ وفي الانبياء/٧ ليس فيها من ٤٧-٤٨-٥٠
﴿وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾ ٢١٨

التوبة/١١٥

﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُواْ فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُواْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ التوبة/١٢٢ ٤١

﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ... ﴾ ﴿مَّنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً﴾ الاسراء/١٥ ٢٠٢

﴿وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ القصص/٥٩ ٢٠٦

﴿وَمَا لَكُمْ أَلاَّ تَأْكُلُواْ مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلاَّ مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ الانعام/١١٩ ٢١٨

﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلاَّ ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ يونس/٣٦ ٨٧ـ٨٩

﴿وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ الطلاق/٧ ٢١٢

﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِاللّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ التوبة/٦١ ٥٠ـ٥١

﴿وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ﴾ فاطر/٣٧ ٣٧٧

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ الحجرات/١٢ ١٢ـ١٣

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ الحجرات/٦ ٢٠ـ٢٩ـ٩٩

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاء لِلّهِ﴾ النساء/١٣٥ ٥٣

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُونُواْ قَوَّامِينَ لِلّه شُهَدَاء بِالْقِسْطِ﴾ المائدة/٨ ٥٣

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ المائدة/٦٧ ٥٤

﴿يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلاَّ كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِؤُون﴾ يس/٣٠ ٢٦٤

﴿يُضِلُّ مَن يَشَاء﴾ فاطر/٨ ٢٦١

فهرس الأحاديث والروايات الكريمة

الجزء الثاني

إئت فقيه البلد فاستفته من أمرك، فإذا افتاك بشيء فخذ بخلافه، فإنّ الحق فيه. ١٧٧

أتدري لِمَ أُمرتم بالأخذ بخلاف ما يقوله العامّة؟ فقلت: لا أدري، فقال: إن علياً عليه السلام لم يكن يدين بدين إلا خالف عليه الأُمّة إلى غيره، إرادةً لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا أفتاهم بشيء، جعلوا له ضداً من عند أنفسهم ليُلبسوا على الناس. ١٧٧

إذا آلى الرجل أن لا يقرب امرأته... فهو في سعة ما لم تمض الأربعة أشهر ٢٧٧

إذا تطيّرت فامضِ. ٢٥٤

إذا جاءك الحديثان المختلفان؛ فقسهما على كتاب الله وأحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبهها فهو باطل. ١٧٦

إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره، فشككت ليس بشيء. ١٨٧

إذا ذهب متاعه كلّه فلم يوجد له شيء، فلا شيء عليه. ٣٢٠

إذا سافر الرجل في شهر رمضان؛ أفطر، وأنّ من صامه بجهالة؛ لم يقضه. ٣١٤

إذا شككت في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره، فليس شكك بشيء، إنما الشك إذا كنت في شيء لم تجزه. ١٨٧

إذن فتخيّره. ١٩٠

إذن: فتخيّر أحدهما فتأخذ به وتدع الآخر. ١٧٢
اسكتوا عمّا سكت الله. ٢٥٩
الأشياء مطلقة ما لم يرد عليك أمر ونهي. ٢٨٥
الأشياء مطلقة ما لم يرد فيها أمر ونهي. ٢٨٨
اغسل ثوبك من أبوال ما لا يؤكل لحمه. ١٥٩
أما علمت أنّ الإمام: الفرض عليه والواجب من الله أن يحتج في الإمام من بعده والحجّة معروفة مبينة، إن الله تبارك وتعالى يقول في كتابه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ﴾. ٢٢٢
إن الله تبارك وتعالى خلق السماء... فجعله كلمة تامّة على أربعة أجزاء... فاظهر منها ثلاثة... وحجب واحداً منها، وهو الاسم المكنون. ٢٥٩
إن الله تعالى سكت عن أشياء لم يسكت عنها نسياناً، فلا تتكلّفوها. ٢٩٣
إن الله عزّ وجلّ يقول في كتابه ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ يقول: يصدّق الله ويصدّق للمؤمنين، فإذا شهد عندك المؤمنون فصدّقهم.... ٥١
إن الله قد احتجّ عليكم بما قد عرّفكم من نفسه. ٣٤٣
إنّ النكاح أحرى وأحرى أن يحتاط فيه، وهو فرج، ومنه يكون الولد. ٣٠٦
إنّ أمير المؤمنين عليه السلام سئل عن سُفرة وجدت في الطريق مطروحة، كثير لحمها وخبزها، وجبنها وبيضها، وفيها سكّين؟ فقال أمير المؤمنين عليه السلام: يقوّم ما فيها ثم يؤكل، لأنه يفسد وليس له بقاء، فإذا جاء طالبها غرّموا لهم الثمن، قيل له: يا أمير المؤمنين لا ٢٨٢

يدرى سُفرة مسلم أم سُفرة مجوس؟ فقال: هم في سعة حتّى يعلموا.

إن رسول الله ﷺ كان لا يسأله أحد من الدنيا شيئاً إلا أعطاه. ٣٣٤

إن عرض للمرأة الطمث في شهر رمضان قبل الزوال؛ فهي في سعة أن تأكل وتشرب ٢٧٧

إنّ على كلّ حقّ حقيقة، وعلى كلّ صواب نوراً. ٥٧

إن كان دخل بها حين دَخل بها ولها تسع سنين فلا شيء عليه... وإن أمسكها ولم يطلّقها حتّى تموت، فلا شيء عليه. ٣٢١

إن كان مريضاً فعليه الغسل، وإن كان صحيحاً فلا شيء عليه. ٣٢٠

إن كان مريضاً فليغتسل، وإن لم يكن مريضاً، فلا شيء عليه. ٣١٩

إن لله على الناس حجّتين: حجة ظاهرة وحجّة باطنة، فأما الظاهرة فالرسل والأنبياء والأئمة عليهم السلام، وأما الباطنة فالعقول. ١٣٦

إنّهما معاً مشهوران. ١٧٤

أو لعلك رأيتني آلِفَ مجالس البطالين فبيني وبينهم خلّيتني. ٤٣

أي رجل ساق بدنة، فانكسرت قبل أن تبلغ محلّها... فلينحرها إن قدر على ذلك.... ٣٢٣

أيّما رجل كان له مال موضوع حتّى يحول عليه الحول؛ فإنّه يزكّيه.... ٣٢٤

أيّما رجل من أُمّتي اراد الصلاة فلم يجد ماءً ووجد الأرض، فقد جعلت له مسجداً وطهوراً.... ٣٢٣

أيّها الناس حلالي حلال إلى يوم القيامة، وحرامي حرام إلى يوم القيامة. ٢٧٠

ثم يكتب إلى الصُّقع الذي فقد فيه، فليسأل عنه، فإن خُبرِّ عنه بحياة ٤٨

صبرت....
ثمن العذرة من السحت. ١٥٨ـ١٩٩
الجرّي حرام. ١٠١
حتّى تلقى إمامك. ٢٠٠
حتّى يرد فيه نصّ. ٢٨٩
حتى يعرّفهم ما يُرضيه وما يُسخطه. ٢١٩ـ٢٢٢
حرام بيعها وثمنها. ١٥٨
الحكم ما حكم به أعدلهما، وأفقههما، وأصدقهما في الحديث، وأورعهما. ١٧٣
خذ بقول أعدلهما عندك، وأوثقهما في نفسك. ١٧٣
خذ بما يقول أعدلهما عندك، وأوثقهما في نفسك.... ٦٤
دعوا ما وافق القوم؛ فإنّ الرشد في خلافهم. ١٧٦
رفع عن أُمّتي ما لا يعلمون. ٢٢٥
رفع ما لا يعلمون. ١٩٠ـ٣٣٠ـ٤٠٤
رفع ما لا يعلمون. ٢٢٨ـ٢٨١
سألت أبا جعفر عليه السلام عن أعمالهم؟ فقال لي: يا أبا محمد! ولا مَدَّةَ قلم، إنّ أحدكم (هم خ ل) لا يصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينه مثله. ٣٣٤
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أربى بجهالة ثم أراد أن يتركه؟ قال: أمّا ما مضى فله.... ٣١٥
سألته عن الرجل يتزوج المرأة في عدّتها بجهالة، أهي ممن لا تحل له أبداً؟ فقال: لا، أمّا إذا كان بجهالة فليتزوّجها بعد ما تنقضي عدّتها، وقد يعذر الناس في الجهالة بما هو أعظم من ذلك. فقلت: ٣٠٠ـ٣٠٣ـ٣٠٤ـ ٣٠٦ـ٣٠٧ـ٣٠٨ـ ٣١٧

بأيّ الجهالتين يعذر: بجهالة إنّ ذلك محرّم عليه، أم بجهالة أنّها في عدة؟ فقال: إحدى الجهالتين أهون من الأُخرى: الجهالة بأنّ الله حرّم ذلك عليه، وذلك بأنّه لا يقدر على الاحتياط معها، فقلت: وهو في الأُخرى معذور؟ قال: نعم، إذا انقضت عدّتها فهو معذور في أن يتزوّجها....

سألته عن المحرم يصيب الصيد بجهالة؟ قال: عليه كفّارة. ٣١٥

السنّة إذا قيست مُحق الدين. ١٤٠

الصلاة عمود الدين. ٨

الطواف بالبيت صلاة. ٢٣٧

العفو من غير عتاب. ٢٤٠

العلم يهتف بالعمل، فإن أجابه وإلا ارتحل. ٣٣٩

على الله البيان، بيّن لكم، فاهتدوا. ٣٧٢

العمروي ثقتي، فما أدّى إليك عنّي؛ فعنّي يؤدي، وما قال لك عنّي، فعنّي يقول، فاسمع له وأطع فإنّه الثقة المأمون. ٥٦

العمري وابنه ثقتان، فما أدّيا إليك عنّي فعنّي يؤديان. ١٨٦

عن رجل قال: لله عليّ المشي إلى الكعبة إذا اشتريت لأهلي شيئاً بنسيئة؟ قال: أيشقّ ذلك عليهم؟ قال: نعم، قال: فليأخذ لهم بنسيئة ولا شيء عليه. ٣٢١

غسل الإحرام فرضٌ. ١٠٨

غسل الإحرام واجب. ١١٢

فأما حقّ الله الاكبر عليك: فأن تعبده ولا تشرك به شيئاً. ٣٥٠

فأمّا من كان من الفقهاء صائناً لنفسه حافظاً لدينه.... ٨٨

فإن استطعت أن لا تنال من الدنيا شيئاً تُسأل غداً فافعل. ٣٣٥

فإن المجمع عليه لاريب فيه. ١٧٤
فإن لم يكن تلا عليه آية التحريم، فلا شيء عليه. ٣٠٩
فإن من كذب من غير علم أعذر ممن كذب على علم. ٣٠٩
فإنهم حجّتي عليكم. ٣٢
فقد بيّن لكم، ولا عذر لكم بعد البيان في الجهل. ٣٦٩
فلعن الله أُمّة أسرجت وألجمت.... ٢٩٧
فليس ينبغي لك أن تنقض اليقين بالشك أبداً. ٢٦٩
فيسأل عنهما، فيذهبان ويسألان.... ٤٨
قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أصلحك الله هل جعل في الناس أداة ينالون بها المعرفة؟ فقال: لا. قلت: فهل كلّفوا المعرفة؟ قال: لا؛ على الله البيان لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ ولاَ يُكَلِّفُ اللَّـهُ نَفْسًا إِلاَّ مَا آتَاهَا﴾. ٢١٤
قد ابتزّوها. ٧٤
كعلم ما فوق السماء، وما تحت الارض، وما في لجج البحار، وأقطار العالم، وما في قلوب الناس، وما في الأرحام، وأشباه هذا ممّا حُجب عن الناس علمه. ٢٥٩
كلّ ربا أكله الناس بجهالة ثم تابوا؛ فإنه يقبل منهم إذا عرف منهم التوبة. ٣١٥ـ٣١٧
كلّ شيء لك حلال حتّى يجيئك شاهدان يشهدان أن فيه ميتة. ٢٦٧
كلّ شيء مردود إلى الكتاب والسنّة. ٢٨٩
كل شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي. ١٩٨
كلّ شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي. ٢٨٠ـ٢٨٣
كلّ شيء مطلق ما لم يرد عليك أمر ونهي. ٢٩٤

كلّ شيء مطلق.... ٢٨٦
كلّ شيء نظيف حتّى تعلم أنّه قذر. ٢٨٩
كل شيء هو لك حلال. ١٠٢
كلّ شيء هو لك حلال، حتى تعلم أنه حرام بعينه، فتدعه من قبل نفسك، وذلك مثل الثوب يكون عليك، قد اشتريته وهو سرقة، أو المملوك عندك ولعلّه حرّ قد باع نفسه، أو خدع فبيع قهراً، أو امرأة تحتك، وهي اختك أو رضيعتك، والأشياء كلّها على هذا، حتّى يستبين لك غير ذلك، أو تقوم به البينة. ٢٦٤
كل ما لم يحل عليه الحول عند ربّه، فلا شيء عليه. ٣٢٠
كلّما حجب الله عن العباد فموضوع عنهم حتّى يعرّفهموه. ٢٥٩
كلما شككت فيه مما قد مضى فأمضه كما هو. ١٨٧
كن على حذر من أوثق الناس عندك. ٦٤
لا بأس ببيع العذرة. ١٥٨ـ١٩٩
لا بأس ما لم يكن شيئاً من الحيوان. ٣٣٤
لا تأخذنّ معالم دينك من غير شيعتنا. ١٤
لا تنقض اليقين أبداً بالشك. ١٩٠
لا ضرر ولا ضرار. ٢٨٦
لا ضرر... على مؤمن. ١٩٦
لا عذر لأحد من موالينا في التشكيك فيما روى عنّا ثقاتنا. ١٤ـ٣٢
لا يضرّ الصائم ما صنع إذا اجتنب ثلاث خصال: الطعام والشراب والنساء والارتماس في الماء. ٢١٧
لعلّكَ عن بابك طردتني. ٤٣
الله اكبر سكوتها إقرارها. ٦١

لو علم الناس كيف خلق الله تبارك وتعالى هذا الخلق، لم يلُمْ أحد أحداً. ١٦

لو كشف لي الغطاء؛ ما ازددت يقيناً. ٨٢

لولا أن أشقَّ على أُمّتي. ٣٩٣

لولا أنّي أكره أن يقال: إنّ محمداً استعان بقوم فلمّا ظفر بعدوّه قتلهم، لضربتُ أعناق قوم كثير. ١٨٢

ليس طلاقه بطلاق. ٢٤٦

ليس على الناس أن يعلموا حتّى يكون الله هو المعلّم لهم، فإذا أعلمهم فعليهم أن يعملوا. ٣٣٩

ليس لله على خلقه أن يعرفوا، وللخلق على الله أن يعرّفهم، ولله على الخلق إذا عرّفهم أن يقبلوا. ٣٣٦ـ٣٣٧

ما جاءك عنّا فقس على كتاب الله عزّ وجلّ وأحاديثنا، فإن كان يشبههما فهو منّا، وإن لم يكن يشبههما فليس منّا. ١٥٤

ما أخذ الله على الجهّال أن يتعلّموا حتّى أخذ على العلماء أن يعلّموا. ٣٤٢

ما أخذ الله ميثاقاً من أهل الجهل بطلب تبيان العلم، حتّى أخذ ميثاقاً من أهل العلم ببيان العلم للجهّال، لأنّ العلم قبل الجهل. ٣٤٢

ما تقول في رجل أصاب الصيد بجهالة؟ قال: عليه كفّارة. ٣١٤

ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم. ٢٥٦

ما حجب الله علمه. ٣٣٠

ما خالف العامّة ففيه الرشاد. ١٧٦

ما سمعت منّي يشبه قول الناس ففيه التقية، وما سمعت منّي لا يشبه قول الناس؛ فلا تقية فيه. ١٧٦

ما علمتم أنّه قولنا فألزموه، وما لم تعلموه فردّوه إلينا. ١٧
ما غلب الله عليه، فهو أولى بالعذر. ٢٦١
ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعلمون. ٣٤٢
ما يطير فلا بأس ببوله وخرئه. ١٥٩
متى جامع الرجل حراماً... فعليه ثلاث كفّارات... وقضاء ذلك اليوم، وإن نكح حلالاً... فعليه كفّارة واحدة، وإن كان ناسياً، فلا شيء عليه. ٣٢٠
متى لبست قميصك أبعد ما لبيّت أم قبل؟ قبل أن أُلبّي، قال: فأخرجه من رأسك؛ فإنّه ليس عليك بدنة، وليس عليك الحجّ من قابل، أيُّ رجل ركب أمراً بجهالة؛ فلا شيء عليه. ٣١٠ـ٣١٢
من جدّد قبراً. ١٩٦
من جعل لله على نفسه شيئاً فبلغ فيه مجهوده، فلا شيء عليه. ٣٢٠
من حفظ على أمتي أربعين حديثاً ينتفعون بها، بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً. ٤٢
من صام في السفر بجهالة، لم يقضه. ٣١٤ـ٣١٧
من عمل بما علم، ورّثه الله علم ما لم يعلم. ٣٢٩
من عمل بما علم؛ كُفي ما لم يعلم. ٣٢٤
من كان على يقين فأصابه شك فليمضِ على يقينه. ٣٢
من كان وصولاً لإخوانه: في دفع مغرم أو جرِّ مغنم، ثبّت الله قدميه يوم تزلّ فيه الأقدام. ٢٣٣
من لم يعرف شيئاً، هل عليه شيء؟ قال: لا. ٣٣٠
الناس في سعة ما لم يعلموا. ٢٧١ـ٢٧٢ـ٢٧٣
هل سعيتَ في وادي محسّر؟ فقال: لا، قال: فأمره أن يرجع حتّى ٤٨

يسعى، قال: فقال له ابنه: لا أعرفه، فقال له: سلِ الناس.
هم في سعة حتى يعلموا. ٢٧٦
هو الفرج، وأمر الفرج شديد، ومنه يكون الولد، ونحن نحتاط. ٣٠٦
وأضلّني (وأزلّني خ ل) الشيطان بعد الحجّة والبيان، فإن تعذّبني ٣٧٢
فبذنبي غير ظالم لي....
والله إنّ لله على خلقه أن يطيعوه ويتّبعوا امره. ٣٥٠
والله ما كلّف الله العباد إلا دون ما يطيقون. ٢٦٤
والودي فمنه الوضوء. ١٢٠
وأما أبو الخطاب؛ فكذب عليّ وقال: إنّي أمرته أن لا يصلّي هو ١٥
وأصحابه المغرب حتى يروا كوكباً يقال له: القيداني، والله إنّ ذلك
الكوكب ما أعرفه.
وأما الفسوق؛ فهو الكذب، ألا تسمع قول الله عزّ وجلّ: يَا أَيُّهَا ٩٩
الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا...﴾ إلى آخر الخبر.
وبال أعرابي في مسجده وأرادوا أن يضربوه فنهاهم عن ضربه ٣٤٢
وقال: إنّه لم يعلم أنّه لا يجوز.
وعلّة تحريم الربا بعد البيّنة؛ لما فيه من الاستخفاف بالحرام ٣٧٠
المحرّم، وهي كبيرة بعد البيان وتحريم الله عزّ وجلّ لها.
وعليكم بالكفّ والتثبّت والوقوف حتّى يأتيكم البيان من عندنا. ٣٧١
وفي الشبهات عتاب. ٢٣٩
وكلّ شيء يكون فيه حلال وحرام، فهو لك حلال أبداً ما لم ٢٨٥
تعرف الحرام منه فتدعه.
وكلّما أتى به المحرم بجهالة، أو خطأ؛ فلا شيء عليه؛ إلا الصيد؛ ٣١٤
فإنّ عليه الفداء؛ بجهالة كان أم بعلم....

ولا تعدّوا القرآن فتضلّوا بعد البيان. ٣٧١
الولد للفراش. ١٩٦
ولكن استفزّني الشيطان بعد الحجّة والمعرفة والبيان، لا عذر لي فأعتذر، فإن عذّبتني فبذنوبي، وبما أنا أهله.... ٣٥٤
ولكنّه سبحانه جعل حقّه على العباد أن يطيعوه. ٣٥٠
ولو لم يخوّف الله الناس بجنّة ونار لكان الواجب عليهم أن يطيعوه ولا يعصوه. ٣٥٠
وليس عليك فداء ما آتيته بجهالة إلا الصيد. ٣١٤ـ٣١٧
وليس عليه شيء. ٣٢١
ويثيروا لهم دفائن العقول. ٤٧ـ١٤٦
ويصلّي فيهما جميعاً. ٩٢ـ٢٩٧
يؤديه عنا ثقاتنا. ٢٨٧
يا محمد كذِّبْ سمعك وبصرك عن أخيك، فإن شهد عندك خمسون قسامة وقال لك قولاً فصدقة وكذّبهم. ٥٢
يرجئه حتى يلقى من يخبره؛ فهو في سعة حتى يلقاه. ٢٧٧
يصلي فيهما جميعاً. ١٩٠
يكون في سعة من ذلك وحِلّ. ٢٧٧
يهريقهما جميعاً ويتيمّم. ٩٢ـ٢٩٧

فهرس الأعلام

الجزء الثاني

الآخوند:
٤٥ـ٦٧ـ٦٨ـ٦٩ـ٨٧ـ٨٩ـ١٠٨ـ١٢٥ـ١٢٧ـ١٢٨ـ١٢٩ـ١٣٠ـ١٣١ـ
١٤١ـ١٤٣ـ١٦١ـ٢٠٧ـ٢٣٠ـ٢٣٧ـ٢٣٨ـ٢٥٧ـ٢٩٢ـ٣١٠ـ٣٨٧
الآشتياني: ١٥٤ـ١٧٢ـ٢٢١ـ٢٨٥ـ٢٨٧ـ٣٠٨ـ٣١٠ـ٣٣٢
ابراهيم بن سلامة: ٩٧
ابراهيم بن عمر: ٣٤٢ـ٣٤٣
ابراهيم بن هاشم: ٥١
احمد بن ادريس: ٣٠١
احمد بن اسحق: ٥٦ـ٥٧ـ٥٨
احمد بن اسماعيل بن سمكه: ٩٧
احمد بن جعفر بن سفيان (البزوفري) ٢٢٦ـ٣٠١
احمد بن محمد: ٣١٤
احمد بن محمد بن يحيى: ٢٢٦ـ٢٢٧ـ٢٢٨ـ٢٥٦
احمد بن محمد بن عيسى: ٢٥٦ـ٣١١ـ٣٣٠
احمد بن يحيى العطار القمي: ٢٢٦
ابن ابي جمهور الأحسائي: ٢٧١
ابن أبي عمير: ١١٩ـ٢١٤ـ٣٣٧ـ٣٤١
ابن أبي يعفور: ٣١٩

ابنا عبدوس: ٣٢٠
ابن ادريس: ٣٢٠
ابن داود: ٣٣٧
ابن زهرة: ٢٥٠
ابن العم (عبد الهادي الشيرازي): ٣٦١
ابن العميد: ١٠٤
ابن فضال: ٢٥٧
ابن فهد الحلي: ٢٧١ـ٢٧٢
ابن القاسم: ٢٨٢
ابن قولويه: ٢٢٨
ابن الوليد: ٣١١
ابو ابراهيم: ٣٠٠
ابو امامة: ٣٢٣
ابو بصير: ٢٧٧ـ٣٣٤
ابو جميلة: ٩٩
ابو حداش المهري: ٣٣٩ـ٣٤٠
ابو حمزة الثمالي: ٣٧٢
ابو الخطاب: ١٥
ابو الربيع الشامي: ٣١٥
ابو شعيب المحاملي (صالح بن خالد): ٣٣٦ـ٣٣٧
ابو العباس: ٣٢٠
أبو علي الاشعري: ٣٠١ـ٣٠٢
الاخ الأكبر (السيد محمد الشيرازي) ٥٤ ـ ٥٥ ـ ٥٨ ـ ٦٨ ـ ٨٨ ـ ١٢٨ ـ ١٣١ ـ ١٣٨ ـ

٢٣٠ ـ ٣١٠

الأرجاني: ١٧٧

الاسترآبادي: ٢٨٨

اسحق بن عمّار: ٣٢١

اسماعيل بن الصادق عليه السلام: ٥٣

اسماعيل الجعفي: ٦٠

البحراني: ٨٨

البرقي: ٣٤٠

بريد بن معاوية: ٤٨ـ٢٧٧ـ٣٣٦

البزنطي: ٢٢٢ـ٣١٥ـ٣٢٠ـ٣٣٧

البغدادي: ٤١٨

بكر بن عجلان: ٣٣٤

ثعلبة بن ميمون: ٣٣١

الجوهري: ٣٢٦

الحجال (عبد الله بن محمد الأسدي): ٣٣٠

الحراني: ٣٠١

الحر العاملي: ٨٨

الحسن بن الجهم: ٢٧٧

الحسن بن علي بن يوسف بن بقاح: ٣٤٣

حفصّ بن البختري: ٤٨

حفص بن غياث: ٣٢٤ـ٣٢٦

الحلبي: ٣١٥ـ٣٢٣

حمّاد: ٢١٤

حمران: ٣٢١
حمزة بن الطيّار: ٢٢٢
الحميري: ٥٨
حنان بن سدير: ١١٩
خالد بن محمّد الأصمّ: ٣١٦
الخراساني: ٧
الداماد: ٢٢٧
داود بن فرقد: ٢٥٧
داود بن كثير الرقي: ٣٤١
درست بن ابي منصور: ٣٣٦ـ٣٣٧
الرضي: ٢٠٧
الروزدري: ٤٢٠
زرارة: ١٥ـ٦٤ـ٢٤٦ـ٣٣٩ـ٣٤٠
زكريا بن يحيى: ٢٥٧
الزنجاني: ٣٢٥
زياد القندي: ١٥
سعد: ٢٢٨
السكوني: ٥٧ـ٢٧٦ـ٢٨٢ـ٢٨٣
سليمان بن داود المنقري: ٣٢٤ـ٣٢٥ـ٣٢٦
سماعة بن مهران: ٩٧ـ١٥٨ـ٢٧٧
السماهيجي: ٢٢٧
السيد ابن طاووس: ٩٧
السيد البروجردي: ١٠٧ـ٣٦٢

السيد الحكيم: ٢٧٤
السيد الخال ابن المجدد: ٨٨
السيد الخوئي: ٣٢٥
السيد صدر الدين: ٧٠ـ٣٢٨
السيد المجاهد: ٣٠٣ـ٣٢٨ـ٣٣١
السيد المرتضى: ٩ـ١٨ـ٣٧ـ٦٠ـ٦٢ـ٦٣ـ١١٣ـ٢٥٠ـ٢٨٧ـ٣٢٩
السيرافي: ٢٢٧
سيف بن عميرة: ٣٤٣
شاهويه بن عبد الله الجلاب: ٢٢٢
شريف العلماء: ١٥٦
شعيب الحداد: ٣٠٦
الشهيد الاول: ٢٧١ـ٢٧٢ـ٣١٩
الشهيد الثاني: ٥٩ـ٨٨ـ١٠٤ـ٢٢٧ـ٢٧٣ـ٣١٩ـ٣٣٤ـ٣٣٥ـ٣٧٢ـ٣٩٥
الشيباني: ٣٤٣
الشيخ (الانصاري):
٩ـ١٨ـ٢٢ـ٢٣ـ٢٧ـ٣٥ـ٣٦ـ٣٧ـ٣٨ـ٤٠ـ٤١ـ٤٣ـ٤٦ـ٥٤ـ٥٥
ـ٦٥ـ٦٧ـ٦٨ـ٧٠ـ٧١ـ٨٠ـ٨٤ـ٨٧ـ٨٨ـ١٠١ـ١٠٣ـ١٠٤ـ
١١١ـ١١٢ـ١٢٣ـ١٢٥ـ١٢٧ـ١٢٨ـ١٢٩ـ١٣٠ـ١٣١ـ١٤٣ـ
١٥٣ـ١٥٤ـ١٥٥ـ١٥٧ـ١٦٠ـ١٦١ـ١٦٢ـ١٦٣ـ١٦٤ـ١٦٦ـ
١٦٧ـ١٦٨ـ١٦٩ـ١٧٠ـ١٧١ـ١٧٣ـ١٧٤ـ١٧٥ـ١٧٧ـ١٧٨ـ
١٨٠ـ١٨٣ـ١٨٨ـ١٩٥ـ١٩٨ـ٢٠٠ـ٢٠٥ـ٢١٦ـ٢١٨ـ٢١٩ـ
٢٢٣ـ٢٢٧ـ٢٢٨ـ٢٣٠ـ٢٣٥ـ٢٣٧ـ٢٤٥ـ٢٤٦ـ٢٥٠ـ٢٥٨ـ
٢٥٩ـ٢٦٥ـ٢٦٦ـ٢٦٧ـ٢٧٢ـ٢٧٤ـ٢٧٥ـ٢٨٤ـ٢٨٦ـ٢٨٧ـ

٢٩٢_٣٠٤_٣٠٨_٣١٠_٣١١_٣١٣_٣١٧_٣١٨_٣١٩_٣٢٢_
٣٣٢_٣٣٣_٣٤٦_٣٤٨_٣٦٣_٣٧٩_٣٨٠_٣٨١_٣٨٧_٣٩١_
٣٩٦_٤٠٠_٤١٤_٣١٦_٤٢٠

الشيخ البهائي: ٢٢٧_٢٢٨_٢٧٤_٣٣٧

الشيخ الحائري: ١٢٨_١٤١_٢٤٦_٢٥٤_٣١٠_٣٨٨

الشيخ حسن: ٢٢٧

الشيخ الصدوق:

٨٨_١٧٧_٢٢٦_٢٢٨_٢٥٦_٢٥٨_٢٨٤_٢٨٦_٢٨٨_٣١١_٣٢٥_
٣٤٤_٣٤٦_٣٤٧_٣٧٢

الصدوقان: ٤٠١

الشيخ الطوسي: ٨_٨٨_٢٨٥_٢٨٦_٢٨٩_٣٤٤_٣٧٢_٤١٨

الشيخ محمد تقي: ٧٠_٢٧٥

صالح البرغاني: ٣٣١_٣٣٢

الصفار: ٤٠_٤١_٣١١

الطيالسي: ٣٤٠

عبد الأعلى بن اعين: ٢١٤_٢٢٢_٣٣٠_٣٣١

عبد الرحمن بن الحجّاج: ٢٢٦_٣٠٠_٣٠٢_٣٠٤_٣١٠

عبد الرحيم القصير: ٣٧١

عبد السلام بن صالح: ٣٢٠

عبد الصمد بن بشير: ٣١٠_٣١١_٣١٢_٣١٥_٣١٦

عبد الله بن ابي يعفور: ٢٢٦

عبد الله بن سليمان النوفلي: ٢٦٧_٢٧٦_٢٨٢_٢٨٣_٣٣٥

عبد الله بن سنان: ١٢٠

عبدوس ٣٢٠
عبيد بن زرارة: ١٧٦
العراقي:
٧ـ١٠٨ـ١١٣ـ٢١٠ـ٢١٧ـ٢١٨ـ٢٢٣ـ٢٩٥ـ٣١٠ـ٣٦١ـ٤٠٢ـ
٤١١ـ٤١٨
العلاء بن سيابة: ٣٠٦
العلامة (الحلي):
٥٣ـ٦٤ـ٨١ـ٨٨ـ٨٩ـ٩٧ـ١١٣ـ١٤٤ـ٢٢٦ـ٢٢٧ـ٢٥٠ـ٢٦٥ـ
٢٧١ـ٢٧٢ـ٣١٩ـ٣٢٥ـ٣٣٧ـ٣٤٤
العلامة الكلباسي: ٢٥٢
علي بن ابراهيم: ٢١٤ـ٣١٤ـ٣٣٧
علي بن اسباط: ١٧٧
علي بن ابي حمزة البطائني: ١٥ـ٢٢٢
علي بن حسّان: ٣٤١
علي بن الحسن الطاهري: ٣٣٧
علي بن الحكم: ٣٤٣
علي بن محمد بن بندار: ٢٢٦
علي بن محمد بن الزبير: ٢٢٦
عمر بن حنظلة: ٦٤
العمري: ١٨٦
العمروي: ٥٦ـ٥٧ـ٥٨
عنبسة بن مصعب: ٣٢٠
العياشي: ٢١٩ـ٣٤٠

عيص بن القاسم: ٣١٤
الفاضل التوني: ٣٢٨ـ٣٣٣
الفضل بن شاذان: ٣١٠
الفضل بن غانم: ٣١١
القاسم بن ربيع الصحاف: ٣٤١
القاسم بن محمد الاصفهاني: ٣٢٤ـ٣٢٥
قتيبة: ٣٢٠
القطب الراوندي: ٣٤٢
كاشف اللثام: ١٣١ـ٢٧٣
الكاظمي: ١٠٨
الكراجكي: ٢٧٠
الكشي: ٩٧ـ٢٢٧ـ٣٤٠
الكليني: ٣٨ـ٣٩ـ٤٠ـ٤١ـ٢١٤ـ٢٢٦ـ٢٥٦ـ٢٥٨ـ٢٨٦ـ٣٠١ـ٣٠٢ـ٣٤٣ـ٣٤٦
ليث المرادي: ٣١٤
المجدد (الشيرازي): ١٠٣ـ١٠٤ـ١٢٨ـ١٦١ـ٢٧٥ـ٤٢٠
المجلسي: ٢٦٥ـ٣٢٤ـ٣٢٨ـ٣٢٩ـ٣٣٤ـ٣٣٧
المجلسي الاول: ٢٢٧ـ٢٨٤
المجلسيان: ٨٨ـ٣٢٨
المحقق الاصفهاني: ٣٩ـ٤٣ـ٩٣
المحقق الحلي: ٢٧١ـ٢٧٢ـ٣١٩ـ٣٣٧ـ٣٤٤ـ٣٤٨
المحقق السبزواري: ٢٧٤
المحقق القمي: ٩
المحقق الكركي: ٨٨ـ٢٧٢

محمد بن اسماعيل النيشابوري: ٣٠١
محمد بن خالد البرقي: ٣٠١
محمد بن عبد الجبار: ٣٠١
محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني: ١٧ـ٢١٤
محمد بن مسلم: ٣٢٠ـ٣٣٤
محمد بن مضارب: ١٥٨
محمد بن يحيى: ٣٣٦ـ٣٤٣
محمد بن الحسين (ابن ابي الخطاب): ٣٣٦ـ٣٤٣
محمد تقي الشيرازي: ١٠٣ـ١٠٤ـ١٢٩ـ١٦١
مسعدة بن صدقة: ٢٦٤ـ٢٦٥ـ٢٦٩ـ٢٧٠
المشكيني: ٥٥ـ٧١ـ٢٠٢
معاوية بن عمار: ٣١٤
المفيد: ٨٨ـ٢٢٨ـ٣١١ـ٣٤٢
المقدس الاردبيلي: ٢٢٧ـ٢٥٠ـ٢٧٣ـ٣٢٥
الملا عبد الله: ٢٨٣
موسى بن القاسم: ٣١١
الميثمي: ٣٧١
الميرزا كاظم التبريزي: ٦٣
العماني: ٣١١
النائيني: ٧ـ٢١ـ٣١ـ٤٠ـ٤١ـ٤٢ـ٦٥ـ٨٧ـ٩٢ـ١٠٨ـ١٢٧ـ١٢٨ـ١٣٠ـ١٦١ـ١٨٢ـ١٩٥ـ٢٠٠ـ٢١٠ـ٢٣٣ـ٢٣٥ـ٢٤٢ـ٢٤٦ـ٢٤٧ـ٢٤٩ـ٢٥١ـ٢٧٥ـ٢٧٨ـ٢٩٢ـ٢٩٣ـ٢٩٤ـ٣٦١ـ٣٦٢ـ٣٦٤ـ

٣٩٧_٤٠٠

النجاشي: ٢٢٧_٣٣٥

النعماني: ٢٨٧

الهادي الطهراني: ١٣١

الهمداني: ١١٣_١١٨_١٣١_٢٧٤_٣٨٧

الهيثم بن حفص: ٣٣٩_٣٤٠_٣٤١

الوالد (الميرزا مهدي الشيرازي): ٣٦١

الوحيد البهبهاني: ٨٨_١٢٩_٢١٥_٢١٨_٢٢٧_٣٠١_٣٣١_٣٣٣_٣٣٧_٣٩٥_٤٢٠

يعقوب بن شعيب: ١٥٨

يونس: ٢١٤

فهرست الموضوعات العام

الجزء الثاني

المستثنيات من أصل الحرمة	٥
خامس المستثنيات: الخبر الواحد	٥
المقدّمة وتمهيداتها	٥
الخبر الواحد ضمن أُمور	١٠
الأمر الأوّل	١٠
المانعون عن حجيّة الخبر الواحد وأدلّتهم	١١
الأمر الثاني	٢٠
المثبتون لحجيّة الخبر الواحد وأدلّتهم	٢٠
الدليل الأوّل: الكتاب	٢٠
الآية الأُولى: آية النبأ الكريمة	٢٠
إشكالات ثلاثة	٢٧
الإشكال الأوّل	٢٨
الإشكال الثاني وأجوبة ثلاثة:	٣٠
الإشكال الثالث ضمن أُمور:	٣٥
شبهة الواسطة في الخبر	٣٨
الآية الثانية: آية النفر الكريمة	٤١
الآية الثالثة: آية الكتمان الكريمة	٤٤
الآية الرابعة: آية السؤال الكريمة	٤٦
الآية الخامسة: آية الأُذن الكريمة	٥٠
الآية السادسة: آية القوّامين الكريمة	٥٣

الآية السابعة: آية التبليغ الكريمة	٥٤
الدليل الثاني: السنّة الشريفة	٥٥
صحيحة الحميري	٥٦
روايات حجيّة الخبر الواحد وطوائفها	٥٩
الدليل الثالث: الإجماع	٦٠
الدليل الرابع: العقل	٦٥
هنا بحثان	٦٦
أوّل البحثين	٦٦
بحث التنجيز من وجوه	٦٦
ثاني البحثين	٧١
فوارقٌ علمية بين الحجّتين	٧٢
جهات تنجّز التكليف	٧٨
الدليل الخامس: السيرة المتشرّعة	٧٩
الدليل السادس: السيرة العقلائية	٨٠
الإشكال على السيرة العقلائية	٨٦
أجوبة وردود	٨٧
ايراد وإشكال	٩٣
الجواب عن الدور	٩٣
مخالفات ثلاث	٩٤
هنا أُمور	٩٦
اختلاف النتائج باختلاف المباني	٩٨
الإستناد إلى مجموع الأدلّة	١٠٣
تتمّات	١٠٤

التتمّة الأُولى: الوثاقة الخبرية والمخبرية	١٠٤
التتمّة الثانية: الجبر والكسر الدلاليان	١٠٧
اقوال عديدة	١٠٧
التتمّة الثالثة: جبر الخبر المقطوع	١١٥
التتمّة الرابعة: تعارض المجبور مع المعتبر	١١٧
التتمّة الخامسة: الصحيح إذا أعرض عنه	١١٨
التتمّة السادسة: الوهن الدلالي	١١٩
البحث عن حجيّة الظنّ وعدمها	١٢١
تمهيدات	١٢١
دليل الإنسداد	١٢٣
إيرادات فنيّة	١٢٤
مناقشة المقدّمة الأولى	١٢٤
مناقشة المقدّمة الثانية	١٢٥
مناقشة المقدّمة الثالثة	١٢٦
مناقشة المقدّمة الرابعة	١٢٧
مناقشة المقدّمة الخامسة	١٣٢
تنبيهات الإنسداد	١٣٤
خاتمة مباحث الظنّ	١٤٣
الفائدة الأولى	١٤٣
الظنّ في أُصول الدين	١٤٣
الفائدة الثانية	١٥١
الظنّ من حيث الجبر والوهن والترجيح به	١٥١
هنا مقامان	١٥٢

المقام الأوّل ١٥٣
الظنّ غير المعتبر وأقسامه الثلاثة ١٥٣
أطراف ثلاثة ١٥٧
أدلّة الترجيح في التعارض السندي ١٦٧
الدليل الأوّل: بناء العقلاء ١٦٧
الدليل الثاني: قاعدة الإشتغال ١٦٩
الدليل الثالث: الإجماع ١٧٠
الدليل الرابع: الأقربية للواقع ١٧٢
المقام الثاني ١٨٢
البحث الثالث: الأُصول العملية ١٨٤
المقدّمة: تمهيدات أوّلية ١٨٤
الجدول رقم «١» و«٢» ١٩١
الجدول رقم «٣» ١٩٤
هنا ملاحظات ١٩٥
الشبهة الحكمية ووجه تقسيمها ١٩٨
أدلّة البراءة ٢٠٢
الاستدلال للبراءة بالكتاب ٢٠٢
الآية الكريمة الأُولى ٢٠٢
مقدّمات الإستدلال بالآية الكريمة ٢٠٣
الآية الكريمة الثانية ٢٠٧
مطالب في الاستدلال بالآية الكريمة ٢٠٧
الآية الكريمة الثالثة ٢١٥
الآية الكريمة الرابعة ٢١٨

الآية الكريمة الخامسة	٢١٨
مناقشات	٢١٩
الآية الكريمة السادسة	٢٢٣
الاستدلال للبراءة بالسنّة الشريفة	٢٢٥
حديث الرفع	٢٢٥
البحث في رواية الرفع من جهات	٢٢٥
بحوث ثلاثة	٢٢٩
الجدول رقم «٤»	٢٣٢
توابع	٢٣٧
الإشكالات	٢٤١
أجوبة وردود	٢٤٢
هنا أُمور	٢٤٥
حديث الرفع وشرائط الوضع	٢٥٥
حديث الحجب	٢٥٦
حديث الحجب سنداً	٢٥٦
حديث الحجب دلالة	٢٥٦
حديث الحجب من حيث التوابع والإشكالات	٢٦٠
الأوّل: شمول الحجب للشبهات الموضوعية	٢٦١
الثاني: حجب الإباحة	٢٦٢
الثالث: الاختصاص بالشبهة الوجوبية	٢٦٢
الرابع: العموم المجموعي	٢٦٣
موثقة مسعدة	٢٦٤
موثقة مسعدة سنداً	٢٦٥

موثقة مسعدة دلالة	٢٦٥
موثقة مسعدة والملاحظات	٢٦٨
مفردة: «كلّ شيء»	٢٦٨
مفردة: «لك»	٢٦٩
مفردة: «حلال ـ وحرام»	٢٧٠
مفردة: «بعينه»	٢٧٠
حديث التوسعة	٢٧١
حديث التوسعة سنداً	٢٧١
نماذج من عمل الفقهاء بحديث التوسعة	٢٧٢
حديث التوسعة دلالة	٢٧٦
هنا نقاط للبحث	٢٧٦
حديث التوسعة والملاحظات	٢٧٩
حديث الإطلاق	٢٨٣
في سند حديث الإطلاق	٢٨٤
في دلالة حديث الإطلاق	٢٨٧
وَقَفات في حديث الإطلاق	٢٨٨
الوقفة الأُولى: في مفردة «كلّ شيء»	٢٨٨
الوقفة الثانية: في مفردة «مطلق»	٢٩٠
الوقفة الثالثة: في «يرد»	٢٩٢
الوقفة الرابعة: في «نهي»	٢٩٦
في ملاحظات حديث الإطلاق	٢٩٨
حديث الزواج في العدّة	٣٠٠
في حديث العدّة سنداً	٣٠١

في حديث العدّة دلالة	٣٠٢
نفي عموم حديث العدّة لجهات	٣٠٣
أُمور غير تامّة لتعميم الحديث	٣٠٤
في ملاحظات حديث العدّة	٣٠٧
صحيحة عبد الصمد	٣١٠
في سند الصحيحة	٣١١
في دلالة الصحيحة	٣١١
الصحيحة ومفردات ثلاث	٣١٣
المفردة الأُولى: «أمراً»	٣١٣
المفردة الثانية: «بجهالة»	٣١٣
أُمور تنفي إطلاق «بجهالة»	٣١٣
المفردة الثالثة: «لا شيء عليه»	٣١٩
في الملاحظات في الصحيحة	٣٢٢
خبر الكفاية	٣٢٤
خبر الكفاية سنداً	٣٢٤
خبر الكفاية دلالة	٣٢٦
ملاحظات خبر الكفاية	٣٢٨
خبر المعرفة	٣٣٠
خبر المعرفة سنداً	٣٣٠
خبر المعرفة دلالة	٣٣١
خبر القبول	٣٣٦
خبر القبول سنداً	٣٣٦
خبر القبول دلالة	٣٣٧

إشكال وجواب	٣٣٨
روايات أُخر	٣٤٢
الاستدلال للبراءة بالإجماع	٣٤٤
هنا نقاط	٣٤٤
الاستدلال للبراءة بالعقل	٣٤٩
مطالب أربعة	٣٤٩
أوّل المطالب	٣٤٩
تمهيدات	٣٤٩
ثاني المطالب	٣٥٣
الأدلّة العقلية على البراءة	٣٥٣
الدليل الأوّل: قبح العقاب بلا بيان	٣٥٣
هنا مواقف	٣٥٤
الموقف الأوّل	٣٥٤
استحقاق العقاب وعدمه	٣٥٤
الموقف الثاني	٣٦٤
وجوه الاستدلال بقاعدة قبح العقاب	٣٦٤
الموقف الثالث	٣٧٣
النسبة بين قاعدة القبح مع أدلّة الإحتياط	٣٧٣
ثالث المطالب	٣٧٤
هنا تتمّات	٣٧٤
رابع المطالب	٣٨٢
هنا تنبيهات	٣٨٢
الدليل الثاني: ظلم العبد للمولى وبالعكس	٣٨٤

كلام بعض المحقّقين	٣٨٥
الدليل الثالث: عدم احتمال الضرر	٣٨٨
ملاحظات	٣٨٩
الاستدلال للبراءة بالاستصحاب	٣٩٥
تقريبات ثلاثة	٣٩٥
تقريب رابع	٤٠٢
تتمّات الإستدلال للبراءة بالاستصحاب	٤٠٣
الاستدلال للبراءة ببناء العقلاء	٤١٤
الاستدلال للبراءة بأدلة غير تامّة	٤١٦
تتمّة	٤٢٠

فهرس الآيات القرآنية

الجزء الثالث

الآية	الصفحة
﴿ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ﴾ آل عمران / ١٠٢	١١ ـ ١٣
﴿ أتقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ ﴾ يونس / ٦٨	٦
﴿ اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ﴾ الحجرات / ١٢	١٠
﴿أَطِيعُواْ اللّهَ﴾ آل عمران / ٣٢	٣٣٩
﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ﴾ القلم / ٣٥	١٤٦ ـ ١٤٧
﴿ أَقِمِ الصَّلاَةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ الاسراء / ٧٨	١٦٤ـ١٦٥
﴿ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ ﴾ النحل / ١٠٦	١٢٣
﴿ آللّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ يونس / ٥٩	٦
﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لاَّ يَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقَّ﴾ الأعراف / ١٦٩	٣٢
﴿أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاء قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ﴾ الزمر / ٤٣	٢٥
﴿إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ يونس / ٣٦	٦
﴿ إِنَّ اللّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ التوبة / ١٢٠	١٤٦

﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾ النساء / ١٧٦ ٦٣

﴿إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ * لِمَن شَاء مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ﴾ التكوير / ٢٧ ـ ٢٨ ٥٦

﴿ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم ﴾ آل عمران / ١٩٥ ١٤٦

﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا ﴾ الشورى / ٥٠ ١٤١

﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ الفاتحة / ٥ ١٥٩

﴿بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ﴾ سبأ / ٤١ ١٥٩

﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ يونس / ٣٩ ٣٢

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ التغابن / ١٦ ١١ ـ ٥٦

﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ﴾ الروم / ٣٠ ١٣١

﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللّهِ وَالرَّسُولِ﴾ النساء / ٥٩ ١٤

﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا﴾ غافر / ٨٤ ٢٦٦ ـ ٣٦٩

﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة / ١٧٣ ٣٦٣ ـ ٣٦٤

﴿فَمَن شَاء اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ الإنسان / ٢٩ ٥٦

﴿ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة / ١٨٤ ٢٧٤

﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللّهَ بِمَا لاَ يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ...﴾ يونس / ١٨ ٣١٣

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ ٢٣٨

تَتَّقُونَ﴾ البقرة / ١٨٣

﴿ كَلَّا إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ * فَمَن شَاء ذَكَرَهُ﴾ عبس / ١١ ـ ١٢ ٥٦

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ الطلاق / ٧ ٧٦ ـ ٣١٣

﴿لاَ يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ البقرة / ٢٨٦ ٣٤٢

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ الاحزاب / ٢١ ١٣٣

﴿وَأَتِمُّواْ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلّهِ﴾ البقرة / ١٩٦ ٢٠٨

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللّهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ﴾ البقرة / ١٧٠ ٢٥

﴿وَاعْبُدُواْ اللّهَ وَلاَ تُشْرِكُواْ بِهِ شَيْئًا﴾ النساء / ٣٦ ١٥٩

﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ المؤمنون / ٥ ـ ٦ ٢٨٤

﴿ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ﴾ يونس / ١٠٥ ١٣١

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَاكِبُونَ﴾المؤمنون / ٧٤ ٦٠

﴿وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوَاْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ البقرة / ١٩٥ ٧

﴿ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ النور / ١٥ ٦

﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ الحج / ٧٨ ١١

﴿ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُواْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ ١٥٣

الاسراء / ٢٦ ـ ٢٧

﴿ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ الاسراء / ٢٩ ٧

﴿وَلاَ تُسْرِفُواْ إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ الانعام / ١٤١ ١٥٣ ـ ١٥٤

﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الاسراء / ٣٦ ٥

﴿ وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ البقرة / ١٩٥ ٦ ـ ٧٦ ـ ٧٧

﴿وَلَقَدْ جَاءكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا جَاءكُم بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِن بَعْدِهِ رَسُولًا﴾ غافر / ٣٤ ٦٣ ـ ٦٤

﴿وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ ال عمران / ٩٧ ٥٦

﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء﴾ البينة / ٥ ١٣١

﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الزمر / ٦٧ ١٢

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ ﴾ البقرة / ٢١٩ ٧

فهرس الأحاديث والروايات

الجزء الثالث

الحديث	الصفحة
أترغب عما كان أبو الحسن يفعله	١٣٦ـ١٥٣ـ١٦٨ـ ١٦٩
اجلس في مسجد المدينة وافتِ الناس، فإني أحب أن يرى في شيعتي مثلك	٢١١
أحب دينكم إلى الله	١٣٩
اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك، ممن لا تضيق به الأمور ـ إلى أن قال: ـ أوقفهم في الشبهات، وآخذهم بالحجج	٣٨
أخوك دينك فاحتط لدينك بما شئت	٥٠ـ٥٢ـ٥٥ـ٦٧ـ٧٠ـ ١١٥ـ١٦٥ـ١٨٣
إذا بلغ الماء كراً لم يحمل خبثاً	٢٨٢
إذا جاءكم ماتعلمون، فقولوا به، وإذا جاءكم مالا تعلمون، فها ـ وأهوى بيده إلى فيه ـ	٣١
إذن تكون معي في درجتي في الجنة	١٢٤
إذن فتخيّر	٢٩٧ـ٣٧٣
أرى لك أن تنتظر حتى تذهب الحمرة، وتأخذ بالحائطة لدينك	٤٧ـ٤٨ـ٧٠ـ١١٥

أقصد العلماء للمحجة: الممسك عند الشبهة ٣٣

أما إذا كان بجهالة فليتزوجها بعدما ينقضي عدتها... قلت: بأيّ الجهالتين أعذر أبجهالة أن ذلك محرّم عليه أم بجهالة أنها في عدة؟ قال: احدى الجهالتين أهون من الأخرى ، الجهالة بأن الله تعالى حرم عليه ذلك، وذلك لأنه لا يقدر معها على الاحتياط... ٣١٤

أما الذي برئ فرجل فقيه في دينه ١٢٤

إن أبا سعيد الخدري قد رزقه الله هذا الرأي، وأنه اشتد فزعه، فقال: احملوني إلى مصلاي، فحملوه، فلم يلبث أن هلك ٦٤

إن السنّة إذا قيست محق الدين ٢١٨

إن الله تبارك وتعالى عيّر عباده بآيتين من كتابه: أن لا يقولوا حتى يعلموا، ولا يردّوا ما لم يعلموا، قال الله عز وجل: ﴿أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لا يَقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلا الْحَقّ﴾ وقال: ﴿بَلْ كَذَّبُواْ بِمَا لَمْ يُحِيطُواْ بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ ٣٢

إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه ١٢٠ـ١٣٥ـ٣٣٧

إن النكاح أحرى وأحرى أن يحتاط فيه وهو فرج ومنه يكون الولد ٢٨٤ـ٢٨٥

إن أمير المؤمنين خطب الناس فقال في كلام ذكره: حلال بيّن، وحرام بيّن، وشبهات بين ذلك ـ فمن ترك ما اشتبه عليه من الإثم، فهو لما استبان له أترك، والمعاصي حمى الله، فمن يرتع حولها يوشك أن يدخلها ٢٧ـ٢٨ـ٤٠

إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان اذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضوئه وسواكه فوضع عند رأسه مخمراً؛ فيرقد ما شاء الله ـ إلى أن قال ـ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ ١٣٣

إن كان خلط الحرام بالحلال، فاختلطا جميعاً فلم يعرف الحرام من الحلال فلا بأس ٣٣٤ـ٣٣٥

إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف، أسرّوا الإيمان وأظهروا الشرك، فآتاهم الله أجرهم مرتين ١٢٥

إن من بلغه شيء من الخير، فعمل به، كان له من الثواب ما بلغه وإن لم يكن الأمر كما نقل إليه ١٧٦

إن من صرحت له العبر عمّا بين يديه من المثلات، حجزته التقوى عن تقحم الشبهات ٣٥

إنما سميت الشبهة شبهة؛ لأنها تشبه الحق، فأما أولياء الله فضياؤهم فيها اليقين، ودليلهم سمت الهدى، وأما أعداء الله فدعاؤهم فيها الضلال، ودليلهم العمى ٣٨

أنه سئل عن المتوفى عنها زوجها إذا بلغها ذلك وقد انقضت عدتها... ١٨٧

إنه قيل له ـ الصادق عليه السلام ـ: مدّ الرقاب أحب إليك أم البراءة من علي عليه السلام؟ فقال: الرخصة أحب إلي. ١٢٢ـ١٢٥ـ١٣٩ـ ١٤٦ـ ١٤٨

أيها الناس! حلالي حلال إلى يوم القيامة، وحرامي حرام إلى يوم القيامة، ألا وقد بيّنهما الله عز وجل في الكتاب وبيّنتهما في سيرتي وسنتي، وبينهما شبهات من الشيطان وبدع بعدي، من تركها صلح ٣٨ـ٣٩

له أمر دينه، وصلحت له مروءته وعرضه...

بلغني أنك تقعد في الجامع فتفتي الناس؟ قلت: نعم، وقد أردت أن أسألك عن ذلك... فقال لي: اصنع كذا، فإني كذا أصنع ٢١١

بُني الكفر على أربع دعائم؛ الفسق، والغلو، والشك، والشبهة... والشبهة على اربع شعب؛ إعجاب بالزينة وتسويل النفس وتأوّل العوج، ولبس الحق بالباطل... ٣٩

تشوّفت الدنيا لقوم حلالاً محضاً فلم يريدوها فدرجوا، ثم تشوّفت لقوم حلالاً وشبهة فقالوا: لا حاجة لنا في الشبهة وتوسعوا في الحلال، ثم تشوّفت إلى قوم حراماً وشبهة فقالوا: لا حاجة لنا في الحرام، وتوسّعوا في الشبهة، ثم تشوّفت إلى قوم حراماً محضاً، فيطلبونها فلا يجدونها، والمؤمن يأكل في الدنيا بمنزلة المضطر ٤٠

حلال بيّن، وحرام بيّن، وبينهما شبهات لا يعلمها كثير من الناس، فمن اتّقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي حول الحمى يوشك أن يقع فيه ٢٨

حمى الله محارمه، فمن رتع حول الحمى أوشك أن يقع فيه ١١٥ـ١٤٥ـ١٤٧

خذ بما اشتهر بين أصحابك ٣٣٦

خلق الله الماء طهوراً لا ينجّسه شيء إلا ما غيّر لونه، أو طعمه، أو ريحه ٥٢

دعوا عنكم ما اشتبه عليكم مما لا علم لكم به ٤١

دعوا عنكم ما اشتبه عليكم مما لا علم لكم به، وردّوا العلم إلى ٣١ ـ ٣٢

أهله تؤجروا وتعذروا عند الله

رأيت أبا جعفر عليه السلام جائياً من الحمام وبينه وبين داره قذر، فقال: لولا ما بيني وبين داري ما غسلت رجلي ولا نحيّت (تجنّبت) ماء الحمام ١١٦

رباط ليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه ١٩٤

رفع القلم ٣٧٣

رفع ما لا يعلمون ٢٢٩-٣١٠-٣٧٦

سئل علي عليه السلام أيتوضأ من فضل وضوء جماعة المسلمين أحب إليك أو يتوضأ من ركوٍ أبيض مخمَّر؟ قال: لا؛ بل من فضل وضوء جماعة المسلمين، فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة السهلة ١٢٧-١٦٨

سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن الجلود الفراء يشتريها الرجل في سوق من أسواق الجبل، أيسأل عَن ذكاته إذا كان البائع مسلماً غير عارف؟ قال: عليكم أن تسألوا عنه إذا رأيتم المشركين يبيعون ذلك، وإذا رأيتم يصلّون فيه فلا تسألوا عنه ١١٨

سألت ابا الحسن عليه السلام عن رجلين أصابا صيداً وهما محرمان؛ الجزاء بينهما أو على كل واحد منهما جزاء؟ فقال: لا بل عليهما أن يجزي كل واحد منهما الصيد. قلت: إن بعض أصحابنا سألني عن ذلك فلم أدر ما عليه، فقال: إذا أصبتم بمثل هذا فلم تدروا فعليكم بالاحتياط حتّى تسألوا عنه فتعلموا ٤٣-٤٤-٧٠

سألت ابا الحسن عليه السلام عن لباس الفراء.. وجميع الجلود؟ قال: لا ٩٨

بأس بذلك

سألت أبا جعفر عليه السلام: ماحجة الله على العباد؟ قال: أن يقولوا ما يعلمون ـ ويقفوا عندما لا يعلمون ٣٢

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخفاف التي تباع في السوق؟ فقال: اشترِ وصلِّ فيها حتى تعلم أنه ميت بعينه ٤٦

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل أصاب ثوبه جنابة أو دم؟ قال: إن كان علم أنه أصاب ثوبه جنابة قبل أن يصلي ثم صلى فيه ولم يغسله، فعليه أن يعيد ما صلى ١١٣

سألته ـ الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام ـ عن الرجل يأتي السوق فيشتري جبة فراء لا يدري أذكية هي أم غير ذكية أيصلي فيها؟ فقال: نعم؛ ليس عليكم المسألة، إن أبا جعفر عليه السلام كان يقول: إن الخوارج ضيقوا على أنفسهم بجهالتهم، إن الدين أوسع من ذلك ١٥٣

سألته ـ الصادق عليه السلام ـ فقلت له: إن الضحاك قد ظهر بالكوفة ويوشك أن ندعى إلى البراءة من علي عليه السلام فكيف نصنع؟ قال: فابرأ منه، قلت: أيهما أحبّ إليك؟ قال: أن تمضوا على ما مضى عليه عمار بن ياسر، أُخذ بمكة فقالوا له: ابرأ من رسول الله صلى الله عليه وآله فبرأ منه، فأنزل الله عز وجل عذره: ﴿إِلا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ ١٢٣

سلِ العلماء ماجهلت، واياك أن تسألهم تعنتاً وتجربة، وإياك أن تعمل برأيك شيئاً ، وخذ بالاحتياط في جميع امورك ما تجد إليه سبيلاً، واهرب من الفتيا هربك من الأسد، ولا تجعل رقبتك عَتَبة ٥٧ـ١٦٣ـ١٨٣ـ٢١٩

للناس

سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من بلغه ثواب من الله عز وجل على عمل، فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب، أُوتيه وإن لم يكن الحديث كما بلغه ١٧٦-١٨٣-١٩٥

سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ـ وذكر صلاة النبي صلى الله عليه وآله ـ: كان يؤتى بطهور، فيخمّر عند رأسه... ١٣٣ ـ ١٣٤

العلماء ورثة الأنبياء ٥٢

عن الإمام لحائدون ٦٠

فآتام الله أجرهم مرتين ١٢٤

فاتقوا الله حق تقاته فيما أمركم به، وانتهوا عما نهاكم عنه ١٣

فإن الله تبارك وتعالى يزوج ذكران المطيعين إناثاً من الحور العين وإناث المطيعات من الإنس ذكران المطيعين، ومعاذ الله أن يكون الجليل عنى مالبّست على نفسك تطلب الرخصة لارتكاب المأثم... ١٤١

فأنا... الصراط الذي عنه نكب ٦٠

فرجل تعجل إلى الجنة ١٢٤

فقد أخذ برخصة الله ١٢٤

فقد صدع بالحق فهنيئاً له ١٢٤

فللعوام أن يقلدوه ٥٩

فلما حدث ماحدث من هلاك ابي الحسن عليه السلام... ٦٤

فمن ترك ما اشتبه عليه من الإثم فهو لما استبان له أترك ١٦٢

فهل عليّ إن شككت في أنه أصابه شيء أن أنظر في؟ قال: لا ولكنك إنما تريد أن تذهب الشك الذي وقع في نفسك ١١٧ـ١٣٦

في الثوبين الذي عُلم إجمالاً بنجاسة أحدهما: يصلي فيهما جميعاً ٧٢

في ماءين علم اجمالاً بنجاسة أحدهما: يهريقهما جميعاً ويتيمم ٧٢

قال رسول الله صلى الله عليه وآله في كلام طويل: الامور ثلاثة: أمر تبيّن لك رشده فاتبعه، وأمر تبين لك غيّه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فردّه إلى الله عز وجل ٢٧

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا إن لكل عبادة شرة، ثم تصير إلى فترة فمن صارت شرّة عبادته إلى سنتي فقد اهتدى، ومن خالف سنتي فقد ضل وكان عمله في تبار، أما أني أُصلي وأنام وأصوم وأفطر وأضحك وأبكي، فمن رغب عن منهاجي وسنتي فليس مني ـ وقال ـ: كفى بالموت موعظة، وكفى باليقين غنىً، وكفى بالعبادة شغلاً. ١٧٠ـ١٧١

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله عز وجل أهدى إليّ وإلى أمتي هدية لم يهدها إلى أحد من الأمم كرامة من الله لنا، قالوا: وما ذلك يا رسول الله؟ قال: الإفطار في السفر والتقصير في الصلاة، فمن لم يفعل ذلك فقد ردّ على الله عز وجل هديته ١٢١

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق، ولا تكرهوا عبادة الله إلى عباد الله، فتكونوا كالراكب المنبتّ الذي لا ١٧١

سفراً قطع، ولا ظهراً أبقى

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا علي! إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، ولا تبغّض إلى نفسك عبادة ربّك، إن المنبتّ (يعني: المفرط) لا ظهراً أبقى ولا أرضاً قطع، فاعمل عمل من يرجو أن يموت هرماً، واحذر حذر من يتخوف أن يموت غداً ١٧١

قال لي ابو عبد الله عليه السلام: أيّ شيء بلغني عنكم؟ قلت: ماهو؟ قال: بلغني أنكم أقعدتم قاضياً بالكناسة، قال: قلت: نعم جعلت فداك؛ رجل يقال له: عروة القتات وهو رجل له حظ من عقل، نجتمع عنده فنتكلم ونتساءل، ثم يرد ذلك إليكم. ال: لا بأس ٢١١

قد نهاني الله عز وجل أن ألقي بيدي إلى التهلكة ٨

قفوا عند الشبهة ٤١ـ٦٦

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الحمّام يغتسل فيه الجنب وغيره، أغتسل من مائه؟ قال: نعم لا بأس أن يغتسل منه الجنب، ولقد اغتسلت فيه ثم جئت فغسلت رجلي وما غسلتهما إلا مما لزق بهما من التراب ١١٦

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن عيسى بن أعين يشك في الصلاة فيعيدها، قال: هل يشك في الزكاة، فيعطيها مرتين!؟ ١١٧ـ١٣٦

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل صام في السفر، فقال: إن كان بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن ذلك فعليه القضاء ١٨٧

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حق الله على خلقه؟ قال: أن يقولوا ما يعلمون، ويكفّوا عمّا لا يعلمون، فإذا فعلوا ذلك فقد أدّوا إلى الله حقّه ٣١

قلت له ـ الصادق عليه السلام ـ: رجل أسرته الروم ولم يصح له شهر رمضان ولم يدر أيّ شهر هو؟ قال: يصوم شهراً يتوخّاه ويحسب، فإن كان الشهر الذي صامه قبل شهر رمضان لم يجزئه، وإن كان بعد شهر رمضان أجزأه ٣٨٦

قلت له: امرأة بلغها نعي زوجها بعد سنة... ١٨٧

قلت له: رجل أصابته جنابة بالليل فاغتسل، فلما أصبح نظر فإذا في ثوبه جنابة؟ فقال: الحمد لله الذي لم يدع شيئاً إلا وله حد، إن كان حين قام نظر فلم ير شيئاً فلا إعادة عليه، وإن كان حين قام لم ينظر فعليه الإعادة ١١٢

قلت: يابن رسول الله ـ الإمام الجواد عليه السلام ـ، فما معنى قوله عزّ وجلّ: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ﴾؟ قال: العادي السارق، والباغي يبغي الصيد بطراً أو لهواً لا ليعود به على عياله، ليس لهما أن يأكلا الميتة إذا اضطرا، هي حرام عليهما في حال الإضطرار، كما هي حرام عليهما في حال الاختيار ٣٦٤

قوله تعالى: ﴿حق تقاته﴾ أي: تقواه وما يجب منها هو: استفراغ الوسع في القيام بالواجبات والإجتناب عن المحرمات ١٣

كان أبي يقول: ما من أحد أبغض إلى الله عز وجل من رجل يقال له: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يفعل كذا وكذا، فيقول: لا يعذبني الله على أن اجتهد في الصلاة والصوم، كأنه يرى رسول الله صلى الله عليه وآله ترك شيئاً من الفضل عجزاً عنه ١١٨ـ١١٩ـ١٧١

كل اعمال البر بالصبر ـ يرحمك الله ـ فإن كان ما تعمل وحشياً ١١١

ذكياً؛ فلا بأس

كل شيء فيه الحلال والحرام فهو لك حلال حتى تعرف الحرام؛ فتدعه بعينه. ٤٦ـ١١٣

كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال ٣٠٣

كل شيء فيه حلال وحرام فهو لك حلال أبداً حتى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه ٣٣٤

كل شيء فيه حلال وحرام، فهو لك حلال أبداً حتّى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه ٢٦٦

كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي ٦٧ـ٦٩ـ١٢٩ـ٣٤٢

كل شيء نظيف حتى تعلم أنه قذر ٤٥

كل شيء هو لك حلال حتّى تعلم أنه حرام بعينه فتدعه من قبل نفسك، وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة، أو المملوك عندك ولعله حر قد باع نفسه، أو خدع فبيع قهراً، أو امرأة تحتك وهي اختك أو رضيعتك، والأشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك أو تقوم به البينة ٢٦٤ـ٢٨٤ـ٣٣٥

لا تجامعوا في النكاح على الشبهة، وقفوا عند الشبهة ٣١ـ٤٠ـ٤١

لا تصل فيما لا يؤكل لحمه ٢٤١

لا ورع كالوقوف عند الشبهة ٣٤

لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوي على مئة وثلاث خصال: فعل وعمل ونية، وظاهر وباطن ـ إلى أن قال ـ: ولا يعمل في دينه ١٣٨

برخصة

لك أن تنظر الحزم، وتأخذ بالحائطة لدينك ٥٨

لو أنكم إذا بلغكم عن الرجل شيء تمشيتم إليه فقلتم: يا هذا إما أن تعتزلنا وتجتنبنا وإما أن تكف عن هذا، فإن فعل وإلا فاجتنبوه ١٨٧

ليس ينكب عن الصراط من سلك سبيل الاحتياط ٥٩

ما اجتمع الحلال والحرام إلا غلب الحرام الحلال ٣٢٩ـ٣٣١ـ٣٣٤

ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ٦٧ـ٢٢٩

ما على ديني من استعمل القياس في ديني ٢١٨

ما يمنعكم إذا بلغكم عن الرجل ما تكرهون، وما يدخل علينا به الأذى أن تأتوه فتؤنّبوه؟ ١٨٧

ماء البئر واسع ١٨٥

المسلمون عند شروطهم إلا كل شرط خالف كتاب الله تعالى عز وجل فلا يجوز ٢٩٠

من الإسراف، أو أدنى الإسراف: ثوب صونك تتبذّله، وفضل الإناء تهريقه، وقذفك بالنوى ١٥٤

من التبرك بسؤر المؤمن وتحصيل الألفة بذلك ١٣٣

من بلغه ثواب من الله على عمل ٢٠٢

من بلغه شيء من الثواب على خير، فعمله، كان له أجر ذلك وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقله ١٧٥ـ٢٠٩

من بلغه شيء من الخير، فعمل به، كان له أجر ذلك وإن لم يكن الامر كما بلغه ١٧٦

من بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله شيء من الثواب، فعمله، كان أجر ذلك له ١٧٥ـ١٨٨ـ١٩٦ـ وإن كان رسول الله صلى الله عليه وآله لم يقله ٢٠٠ـ٢٠٩

من بلغه عن النبي صلى الله عليه وآله شيء من الثواب، ففعل ذلك طلب قول النبي صلى الله عليه وآله كان له ذلك الثواب وإن كان النبي صلى الله عليه وآله لم يقله ١٧٦

من سرح لحيته ١٩٥ـ٢٠٠ـ٢٠١

من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنعه، كان له وإن لم يكن على ما بلغه ١٧٥ـ١٨٩ـ١٩٠ـ ١٩٦

الناس في سعةٍ مالم يعلموا ٦٦

وأستغفرك لكل ذنب دعتني الرخصة فحللته لنفسي وهو فيما عندك محرّم ١٣٧

واستغفرك لما دعاني إليه الهوى من قبول الرخص فيما أتيته مما هو عندك حرام ١٣٨

وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار ١٢١

وإنما الأمور ثلاثة: أمر بيّن رشده فيتبع، وامر بيّن غيّه فيجتنب، وامر مشكل يردّ علمه إلى الله ـ وإلى رسوله ـ قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حلال بيّن وحرام بيّن وشبهات بين ذلك، فمن ترك الشبهات نجا من المحرمات، ومن أخذ بالشبهات ارتكب المحرمات وهلك من حيث لا يعلم ـ ثم قال في آخر الحديث ـ: فإن الوقوف عند ٢٧ـ٤٠ـ٦٣ـ٦٥ـ١١٥ ـ١٤٤ـ١٤٧ـ١٦٣

الشبهات خير من الاقتحام في الهلكات.

وتواضعوا لمن تعلمونه العلم، وتواضعوا لمن طلبتم منه العلم، ولا تكونوا علماء جبارين فيذهب باطلكم بحقكم ٧

الوضوء مدّ، والغسل صاع، وسيأتي أقوام بعدي يستقلّون ذلك، فأولئك على خلاف سنّتي، والثابت على سنّتي معي في حظيرة القدس ١٥٤

وطهر بطوننا عن الحرام والشبهة ٣٤

وعاف رسول الله صلى الله عليه وآله أشياء وكرهها، لم ينه عنها نهي حرام، إنما نهى عنها نهي إعافة وكراهة، ثم رخص فيها، فصار الأخذ برخصه واجباً على العباد كوجوب ما يأخذون بنهيه وعزائمه... ١٣٤

وفي الشبهات عقاب ٣٣

الوقوف عند الشبهة خير من الإقتحام في الهلكة ٣٨

ولا ترخّصوا لأنفسكم، فتدهنوا وتذهب بكم الرخص مذاهب الظلمة فتهلكوا ١٤٣

يا أباذر! إن المتقين الذين يتقون من الشيء الذي لا يتّقى منه خوفاً من الدخول في الشبهة... ٣٩

يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ١٣

اليقين لايدفع بالشك ١٢٥

يكون في آخر الزمان قوم ينبع فيهم قوم مراؤون يتقرؤن ويتنسكون، حدثاء سفهاء، لا يوجبون أمراً بمعروف، ولا نهياً عن ١٤٠-١٤٢

منكر إلا إذا أمنوا الضرر، يطلبون لأنفسهم الرخص والمعاذير ـ
إلى أن قال ـ: هنالك يتم غضب الله عليهم فيعمهم بعقابه
يهريقهما جميعاً ويتيمم ٣٢٧

فهرس الاعلام

الجزء الثالث

الآخوند: ٢٠٥ـ٢١٤ـ٢٣٠ـ٢٣١ـ٢٩٤

الآشتياني: ١٧٤ـ٣٩٥ـ٣٩٦ـ٣٩٧ـ٣٩٨ـ٣٩٩ـ٤٠٠

الآملي: ٢٨١

ابان بن عثمان: ٣٨٦

ابراهيم بن هاشم: ١٧٧

ابن أبي جمهور الأحسائي: ٣٣٠

ابن أبي عمير: ٣٢ ـ ١٣٠

ابن ادريس: ٣٩١

ابن بكير: ٢٤١

ابن طاووس: ١٧٦ ـ ١٩١

ابن العم (عبد الهادي الشيرازي): ١٥٦ـ٢٧٠ـ٢٧١ـ٢٧٥ـ٣٦٧

ابن الغضائري: ٤٧ـ٤٨

ابن قبة: ٣٧٩

ابو بصير: ١١٧ ـ ١٣٦

ابو بكر الحضرمي: ١٢٢

ابو الجارود: ١٧١

ابوذر: ٣٩

ابو سعيد الخدري: ٦٤

ابو طالب (عم النبي صلى الله عليه وآله): ١٢٥

ابو علي محمد بن همام الاسكافي: ١٣٨

ابو هريرة: ٢١٢

ابو ولّاد: ٤٨

احمد بن حنبل: ١٩٣

احمد بن فهد الحلي: ١٧٤ ـ ١٧٦ ـ ١٩١

احمد بن محمد: ١٧٧

الاخ (السيد محمد الشيرازي): ١٥٦ ـ ٢١٦ ـ ٢٢٢ ـ ٣٤٦

اسحق بن عبد الله: ٣٢

الاسكافي: ١٩٣

اسماعيل بن عيسى: ١١٨

البروجردي: ١٥٦ ـ ٢٧٤

البزنطي: ٦٤ ـ ١٥٣

البصري: ٥٧

جابر (الجعفي): ١٤٠ ـ ١٤١

جميل بن صالح: ٢٧

جنادة بن أبي امية: ٣٢

الحارث بن المغيرة: ١٨٧

الحسن بن الجهم: ١٣٦

الحسن بن الشهيد الثاني: ١٢٨

الحسن بن محمد بن سماعة: ٤٧

الحسين بن المختار: ١١٧

الحكيم: ١٥٦ ـ ٢٨٠ ـ ٢٨١ ـ ٣٥٧

الحلبي: ٤٦ ـ ١٣٣ ـ ١٨٧

الخوانساري: ٢٧٤

درست بن أبي منصور: ١١٩

زرارة: ٣٢ ـ ١١٦ ـ ١٣٦

زكريا بن يحيى الكنيجي: ٥٠

السكوني: ١٢٠

سلام بن المستنير: ١٧٠

سليمان بن داود: ٤٧

سماعة بن مهران: ٣١ ـ ٧٢

السيد احمد: ٢٧٤

السيد الخوئي: ١٨٣ ـ ٢٨٠

السيد مصطفى الحسيني: ١٢٧

الشريعتمداري: ٢١٦ ـ ٢٧٤

شريف العلماء: ٣٧٢ ـ ٣٧٥ ـ ٣٧٧

الشهيد الأول: ٥٧ ـ ٥٨ ـ ٥٩

الشيخ: ١٦ ـ ١٩ ـ ٣٨ ـ ٤٩ ـ ٥١ ـ ٥٣ ـ ٥٤ ـ ٥٩
ـ ٨٠ ـ ٨٥ ـ ٨٦ ـ ٩٥ ـ ٩٧ ـ ١٢٩ ـ ١٤٤
ـ ١٧٨ ـ ١٨٣ ـ ٢٠٤ ـ ٢٠٥ ـ ٢١٢ ـ ٢١٤
ـ ٢١٥ ـ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ ـ ٢٣٠ ـ ٢٣١ ـ ٢٤٥
ـ ٢٥٤ ـ ٢٥٩ ـ ٢٦٢ ـ ٢٦٧ ـ ٢٧٠ ـ ٢٩١
ـ ٢٩٤ ـ ٣١٣ ـ ٣٢٣ ـ ٣٢٤ ـ ٣٢٥ ـ ٣٢٦
ـ ٣٢٧ ـ ٣٣١ ـ ٣٣٢ ـ ٣٣٣ ـ ٣٦٠ ـ ٣٦١
ـ ٣٧٣ ـ ٣٨٤ ـ ٣٨٩ ـ ٣٩١ ـ ٣٩٤ ـ ٣٩٥
ـ ٣٩٦ ـ ٣٩٧ ـ ٣٩٨ ـ ٣٩٩ ـ ٤٠٠ ـ ٤٠٩

الشيخ البهائي: ١٢٩ ـ ١٧٤

الشيخ سليمان البحراني: ١٢٩

الشيخ الطوسي: ٥١ ـ ٢٢٤ ـ ٢٤٩

الصدوق: ٢٧ ـ ٦٩ ـ ١٢٨ ـ ١٣٠ ـ ١٧٦ ـ ١٧٧ ـ
١٧٩ ـ ١٨١ ـ ٢١٢

صفوان بن يحيى: ٧٢

عبد الرحمن بن الحجاج: ٤٣ ـ ٤٤

عبد العظيم الحسني: ٣٦٤

عبد الله بن سليمان: ٢٦٦

عبد الله بن سنان: ١١٣ ـ ٢٦٦ ـ ٣٣٤

عبد الله بن عجلان: ١٢٣

عبد الله بن وضاح: ٤٧ ـ ٥٠ ـ ٧١

عبد الله بن علي الحلبي: ١٨٧

عطية العوفي: ٢١١

العلامة (الحلي): ٤٧ ـ ١٨٠ ـ ١٨١ ـ ٢١٥ ـ ٢٤٩

علي بن ابراهيم: ١٤١

علي بن الحكم: ١٧٧

علي بن محمد الكاتب: ٥٠

علي بن موسى (ابن جعفر الكمنداني): ١٧٧

علي بن يقطين: ٩٧

علي السندي: ١١٧

عمار بن ياسر: ١٢٣

عمار الساباطي: ٧٢

عمر بن حنظلة ٢٧

عمر بن الخطاب: ٣٦٤

عمرو بن جميع: ١٧١

العياشي: ١٢٢ ـ ١٢٣

عيسى بن أعين: ١١٧

فضيل بن يسار: ١٣٤

كاشف الغطاء: ١٥٦ ـ ٤٠٣

الكاظمي: ٢٤٦ ـ ٣١٦

الكشي: ٢١١

الكفعمي: ١٣٧

الكليني: ١٧٧ ـ ٢١٢

كميل بن زياد: ٥٠

المامقاني: ١٨٦

المأمون: ٨

المجدد الشيرازي: ٢٧٠

المجلسي: ٤٧ ـ ١٨٥ ـ ٣٣٠

المجلسي التقي (والد العلامة المجلسي): ٢٢٨

المحدث البحراني: ٣٣٠

المحقق الاردبيلي: ٣٣٢

المحقق الاصفهاني: ٩١ ـ ٩٢ ـ ٢٠٩ ـ ٢١٥ ـ ٢٢٨ ـ ٣١٢

المحقق الحائري: ١٤٤ ـ ١٤٥ ـ ١٤٦ ـ ١٩٠ ـ ٢٦٩ ـ ٢٧١ ـ ٢٧٥ ـ ٣٦٧

المحقق الحلي: ١٥٨ ـ ٢١٥

المحقق الخراساني: ١٩٧ ـ ٢٦١ ـ ٢٧٠ ـ ٣٤٦ ـ ٣٤٧

المحقق الداماد: ١٢٩

المحقق العراقي: ٩٣ ـ ٩٤ ـ ١٥٦ ـ ١٨٩ ـ ١٩٠ ـ ١٩١ ـ ١٩٣ ـ ١٩٤ ـ ١٩٩ ـ ٢٤٥ ـ ٢٥٠ ـ ٢٥١ ـ ٢٥٨ ـ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ ـ ٢٦٢ ـ ٢٦٩ ـ ٢٧٥ ـ ٢٧٨ ـ ٢٨٠ ـ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ـ ٢٩١ ـ ٢٩٢ ـ ٣٠١ ـ ٣٠٢ ـ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ ـ ٣٣٩ ـ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ ـ ٣٦٧

المحقق الهمداني: ٢٦٦ ـ ٣٥٧ ـ ٣٥٨ ـ ٣٦٢ ـ ٣٨١ ـ ٣٩٩ ـ ٤٠٠

محمد بن الحسن بن الوليد: ١٧٩

محمد بن خالد البرقي: ١٧٧

محمد بن مروان: ١١٨ ـ ١٧١ ـ ١٧٦ ـ ١٩٥ ـ ١٩٧

محمد بن مسلم: ١١٦

محمد بن موسى الهمداني: ١٧٩

محمد بن يعقوب: ١٧٦

مسعدة بن زياد: ٣١ ـ ٤٠

مسعدة بن صدقة: ٣١ ـ ٤١ ـ ٢٦٤ ـ ٢٨٤ ـ ٣٣٥

المشكيني: ٣١٩

معاذ بن مسلم: ٢١٠

معاوية بن وهب: ١٣٣

معلى بن محمد: ٦٤

المفيد: ٥٠ ـ ٢١٢

موسى (اخو الامام العسكري عليه السلام): ١٤١

موسى بن محمد المبرقع: ١٤١

منصور الصيقل: ١١٢

الميلاني: ٢١٦

النائيني: ١٩ ـ ٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٦ ـ ٩٧ ـ ١٥٦ ـ ١٦١ ـ ١٦٧ ـ ١٨٤ ـ ١٩٢ ـ ١٩٥ ـ ١٩٧ ـ ١٩٩ ـ ٢٢٥ ـ ٢٢٧ ـ ٢٣١ ـ ٢٣٨ ـ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ ـ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ ـ ٢٤٨ ـ ٢٤٩ ـ ٢٥٠ ـ ٢٥١ ـ ٢٥٩ ـ ٢٦٠ ـ ٢٦٢ ـ ٢٦٩ ـ ٢٧١ ـ ٢٧٥ ـ ٢٧٩ ـ ٢٨١ ـ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ـ ٢٨٥ ـ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ـ ٢٩٠ ـ ٢٩٢ ـ ٢٩٣ ـ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ ـ ٣٠٠ ـ ٣٠١ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ـ ٣٠٦ ـ ٣٠٧ ـ ٣٠٨ ـ ٣١٠ ـ ٣١١ ـ ٣١٥ ـ ٣١٦ ـ ٣١٨ ـ ٣١٩ ـ ٣٤٠ ـ ٣٤١ ـ ٣٤٢ ـ ٣٤٣ ـ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ ـ ٣٦٧ ـ ٣٨٤ ـ ٣٩١

النراقي: ١١٠

النجاشي: ٤٧ ـ ٤٨

النعماني: ١٢٠

النعمان بن بشير: ٢٨

النوفلي: ١٢٠

هشام بن سالم: ٣١ ـ ١٢٥ ـ ١٧٥ ـ ١٧٧ ـ ١٨٧ ـ ١٨٨ ـ ١٨٩ ـ ١٩١ ـ ١٩٥ ـ ١٩٦

والد الصدوق: ١٧٧

الوحيد البهبهاني: ٥١ ـ ٦٥ ـ ٧٤ ـ ٧٥ ـ ٧٦ ـ ٧٩ ـ ١٢٨ ـ ١٨٢

وهب بن منبه: ٢١٢

وهب بن وهب: ٢١٢

يحيى بن أكثم: ١٤١

اليزدي: ١٩٠

يونس بن يعقوب: ٣٢

فهرس الموضوعات العام

الجزء الثالث

القول بوجوب الاحتياط في الشبهة البدوية وأدلّته	٥
الدليل الأول لوجوب الاحتياط: الكتاب	٥
أول آيات وجوب الاحتياط	٥
ثاني آيات وجوب الاحتياط	٦
ثالث آيات وجوب الاحتياط	١٠
رابع آيات وجوب الاحتياط	١١
خامس آيات وجوب الاحتياط	١٤
الدليل الثاني لوجوب الاحتياط: العقل	١٥
العقل وتقريباته الأربعة	١٥
التقريب الأول: أصالة الحظر	١٥
التقريب الثاني: دفع الضرر المحتمل	١٦
التقريب الثالث: أصالة التعيين	١٧
التقريب الرابع: العلم الاجمالي	١٨
انحلال العلم الإجمالي وأقسامه	١٨
تقسيم مورد الانحلال	٢١

الدليل الثالث لوجوب الاحتياط: بناء العقلاء	٢٤
الدليل الرابع لوجوب الاحتياط: الأخبار	٢٦
طوائف ثلاث	٢٦
الطائفة الأولى: أخبار تثليث الأمور	٢٦
الطائفة الثانية: أخبار التوقف عند الشبهة	٣٠
الطائفة الثالثة: الأخبار الآمرة بالاحتياط	٤٣
روايات أُخر لا يتم الاستدلال بها	٥٧
استنتاج	٦٠
النسبة بين أدلّتي: البراءة والاحتياط	٦١
هنا أمور	٦١
الأمر الأول: النسبة بين اخبارَي الاحتياط والبراءة	٦٢
استنتاج	٧٣
الوحيد البهبهاني والعمل بالمرجحات	٧٤
تعارض روايات البراءة والاحتياط والمباني المختلفة فيه	٧٤
المرجّحات كماً وكيفاً	٧٥
المرجّح الأول: موافقة الكتاب	٧٦
المرجّح الثاني: مخالفة القوم	٧٨
المرجّح الثالث والرابع: موافقة الشهرة	٧٨
المرجّح الخامس: الأحدثية	٧٩

المرجّح السادس: صفات الراوي ٨٠
المرجّح السابع: كل مزية ٨١
استنتاج ٨١
الأمر الثاني: النسبة بين أخبار الاحتياط واستصحاب البراءة ٨١
الأمر الثالث: مقتضى القاعدة عند تعارض أخبارَي الاحتياط والبراءة ٨٣
الأمر الرابع: النسبة بين أخبار الاحتياط وآيات البراءة ٨٥
تنبيهات بحث البراءة ٨٥
التنبيه الأول: في شروط جريان أصل البراءة ٨٥
الشك في الذكاة ٨٧
الذكاة وأقسام الشك فيها ٨٨
القسم الأول من الشك في الذكاة ٨٩
هنا مسألتان ٨٩
مناقشة المسألة الأولى على بساطة التذكية ٩٠
مناقشة المسألة الأولى على تركّب التذكية ٩٤
الشبهة إذا كانت حكمية في القسم الأول ٩٥
الشبهة إذا كانت موضوعية في القسم الأول ٩٦
مناقشة المسألة الاولى على التركب التقييدي ٩٧
القسم الثاني من الشك في الذكاة ٩٨
الشبهة إذا كانت حكمية في القسم الثاني ٩٨

الشبهة إذا كانت موضوعية في القسم الثاني	١٠١
القسم الثالث من الشك في الذكاة	١٠١
الشبهة إذا كانت حكمية في القسم الثالث	١٠٢
حاصل الكلام	١٠٧
الشبهة إذا كانت موضوعية في القسم الثالث	١٠٧
أصالة عدم التذكية وأنواعها	١٠٨
حاصل الأمر	١٠٩
هنا فائدتان	١١٠
التنبيه الثاني: في حسن الاحتياط	١١٤
هنا مطالب	١١٥
أوّل المطالب: روايات الاحتياط إيجاباً وسلباً	١١٥
صحيحتا محمّد بن مسلم	١١٦
صحيح زرارة	١١٦
موثق أبي بصير	١١٧
خبر ابن عيسى	١١٨
خبر ابن مروان	١١٨
معتبر تفسير النعماني	١٢٠
مرسل الفقيه	١٢٧
صحيح الحلبي	١٣٣

صحيح فضيل ١٣٤
مرسل الكفعمي ١٣٧
خبر التمحيص ١٣٨
خبر جابر ١٤٠
خطبة الديباج ١٤٣
حاصل المطلب الأول ١٤٣
ثاني المطالب: الاحتياط مقابل الحجة الشرعية ١٤٤
جهات حسن الاحتياط عند المحقق الحائري ١٤٤
حاصل المطلب الثاني ١٤٧
ثالث المطالب: الالتزام بالاحتياط في موارد إمكانه ١٤٧
الادلة الايجابية ١٤٨
الأدلة السلبية ١٤٨
هنا أمور ١٤٨
رابع المطالب: الالتزام بالاحتياط ولوازمه الفاسدة ١٥٢
الاحتياط والوسوسة ١٥٢
الاحتياط والاسراف والتبذير ١٥٣
الاحتياط وترك الواجب أو اتيان الحرام ١٥٥
الاحتياط وترك المستحب وارتكاب المكروه ١٥٥
خامس المطالب: الاحتياط والأحكام الخمسة ١٥٦

سادس المطالب: الاحتياط في العبادات	١٥٧
تتمّات	١٦٠
التتمة الأولى: اشكالان على أرجحية الأخذ بالرخصة	١٦٠
التتمة الثانية: هل أوامر الاحتياط تفيد الاستحباب؟	١٦١
التتمة الثالثة: نسبة أوامر الاحتياط مع الأوامر الواقعية	١٦٤
البحث بناءً على عدم اشتراط قصد الأمر	١٦٥
البحث بناءً على اشتراط قصد الأمر	١٦٧
التتمة الرابعة: مع الروايات الناهية عن الاحتياط	١٦٨
التتمة الخامسة: هل يجب الفحص عن المزاحم الأهم للاحتياط المستحب؟	١٦٩
التتمة السادسة: الاحتياط وبعض المزاحمات الأهم	١٧٠
التنبيه الثالث: في قاعدة التسامح	١٧٢
هنا نقاط	١٧٢
النقطة الأولى: أدلة قاعدة التسامح	١٧٢
النقطة الثانية: روايات التسامح سنداً	١٧٧
النقطة الثالثة: مفاد قاعدة التسامح	١٨١
أقوال المسألة: القول الأول	١٨٤
القول الثاني	١٨٦
القول الثالث	١٨٦

القول الرابع ١٩٠
القول الخامس ١٩٥
القول السادس ١٩٨
القول السابع ١٩٩
قولان آخران ٢٠١
النقطة الرابعة: الثمرة على هذه الأقوال ٢٠٢
النقطة الخامسة: بيان فوائد ٢٠٨
الفائدة الأولى ٢٠٨
استدلال المحقق الاصفهاني ٢٠٩
مناقشة الاستدلال من وجوه ٢١٠
الفائدة الثانية ٢٢١
الفائدة الثالثة ٢٢٣
هنا مسائل ٢٢٣
التنبيه الرابع: في جريان البراءة في الشبهة الموضوعية ٢٢٦
أقوال المسألة ٢٢٦
القول الأول ٢٢٧
القول الثاني ٢٢٩
القول الثالث ٢٣١
القول الرابع ٢٣٢

تفصيلان آخران	٢٣٨
تتمّات	٢٤١
التتمة الأولى: عدم الفرق بين أقسام الإلزام	٢٤١
التتمّة الثانية: عدم الفرق بين أقسام المعدولة	٢٤٣
التتمّة الثالثة: عدم الفرق بين الايجابية والتحريمية	٢٤٤
التتمّة الرابعة: عدم الفرق بين الفوائت وغيرها	٢٤٤
مخض البحث ونتيجته في نقاط	٢٥٢
التتمّة الخامسة: الفرق بين القصور والتقصير	٢٦٠
التتمّة السادسة: روايات ادّعي دلالتها على البراءة هنا	٢٦٤
موثّقة مسعدة	٢٦٤
صحيحة ابن سنان	٢٦٦
أمثلة ونماذج	٢٦٩
التتمّة السابعة: تقييد البراءة هنا بعدم ما ينقّح الموضوع	٢٧٢
التتمّة الثامنة: في تفصيل المحقق النائيني	٢٧٧
خلاصة التفصيل وحاصله	٢٨٢
مناقشة ما رتّبه المحقق النائيني على تفصيله من الأمور الثلاثة	٢٨٣
مع أمثلة المحقق العراقي	٢٨٧
حاصل الكلام	٢٩٣
أصالة التخيير	٢٩٣

هنا تمهيدات	٢٩٣
التمهيد الأول	٢٩٣
التمهيد الثاني	٢٩٤
التمهيد الثالث	٢٩٥
التخيير الاعتباري وأنواعه الخمسة	٢٩٥
أنواع التخيير الخمسة وأحكامها	٢٩٩
التمهيد الرابع	٣٠٣
الدوران بين المحذورين واصل الاباحة	٣٠٣
استنتاج	٣٠٨
الدوران بين المحذورين وأصل البراءة	٣٠٩
الدوران بين المحذورين والاستصحاب	٣١٥
التمهيد الخامس	٣١٨
التمهيد السادس	٣٢٠
هنا مسائل	٣٢١
المسألة الأولى والأقوال المعروفة فيها	٣٢١
القول الأول وأدلته	٣٢١
المستفيضة الآمرة بالوقوف عند الشبهة	٣٢٨
النبوية المرسَلة	٣٢٩
جهات أخرى لتقديم روايات الحلّ	٣٣٦

القول الثاني وأدلته ٣٣٧
التخيير الشرعي والاشكال عليه ٣٣٩
المحذوران واستصحاب البراءة في الطرفين ٣٤٣
المحذوران والبراءة العقلية ٣٤٤
هل بين الاحتمال والمحتمل الأهم فرق؟ ٣٤٥
المسألة الثانية ٣٤٧
خلاصة الكلام ٣٤٨
المسألة الثالثة ٣٤٩
محتملات ثلاثة ٣٥٠
الأدلة الخاصة وترجيح أحد الجانبين في مسائل ٣٥١
المحذورات والتفريق بين العلم والعلمي ٣٥٥
تطبيقات وتفريعات ٣٥٥
هنا تتمات ٣٦٠
التتمة الأولى ٣٦٠
التتمة الثانية ٣٦٢
مقتضى عمومات التوبة ٣٦٧
التائب ومعذوريته تكليفاً ٣٦٩
التائب ومعذوريته وضعاً ٣٦٩
التتمة الثالثة ٣٧٠

التتمة الرابعة ٣٧١
التتمة الخامسة ٣٧٤
التتمة السادسة ٣٧٦
هنا احتمالات ثلاثة ٣٧٧
التتمة السابعة ٣٨١
تذنيبات ٣٨٣
التذنيب الأول ٣٨٣
استدلالات لا تخلو من مناقشة ٣٨٣
التذنيب الثاني ٣٨٧
مناقشة التفصيل ٣٨٨
التذنيب الثالث ٣٩٠
أمثلة ونماذج ٣٩١
هنا احتمالات أربعة ٣٩٢
التذنيب الرابع ٤٠٢
التذنيب الخامس ٤٠٢
المحذوران صورة ٤٠٢
المحذوران حكماً ٤٠٣
تتمات ٤٠٤
التتمة الأولى ٤٠٤

التتمة الثانية ٤٠٨

التتمة الثالثة ٤٠٩

المحتويات ٤١١

فهرس الآيات القرآنية

الجزء الرابع

الآية	الصفحة
﴿ارْكَعُواْ مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ البقرة/ ٤٣	٢٧٦
﴿اسْجُدُوا﴾ الحج/ ٧٧	٢٧٦
﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ﴾ الاسراء/ ٧٨ ولقمان/ ١٧	٣٦٣
﴿إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ المائدة/ ٣	١٦٥
﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ﴾ الشورى/ ١٣	١٠٨
﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَإِيتَاء ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاء وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ النحل/ ٩٠	٣٦٢
﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ النحل/ ١١٥	٢٤٩
﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ االبقرة/ ١٧٣	٢٤٨
﴿حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ الاسراء/ ٤٥	٤٠١
﴿رِجْزاً مِّنَ السَّمَاء﴾ البقرة/ ٥٩	١٤٥
﴿رَجُلًا مَّسْحُورًا﴾ الفرقان/ ٨	٤٠١
﴿فَاطَّهَّرُواْ﴾ المائدة/ ٦	٢٨٩

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا﴾ البقرة/ ٢٣٩ ٨٦

﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾ النساء/ ١٧٥ ٣٩٥

﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾ الشعراء/ ٢١ ٨٥

﴿فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ﴾ الأعراف/ ١٣٥ ١٤٥

﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَى وَلَكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ البقرة/ ٢٦٠ ٤٧

﴿قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ الأنعام/ ١٤٥ ٢٤٩

﴿لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا﴾ البقرة/ ٢٣٣ ٤٠٠

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ البقرة/ ١٨٣ ٢٨٩

﴿مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ الاسراء/ ٣٩ ٤٠٠

﴿وَآتُواْ النِّسَاء صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾ النساء/ ٤ ٣٩٤

﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا﴾ الاسراء/ ١٦ ١٠١

﴿وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ﴾ يوسف/ ٨٢ ٣٩٧

﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ المدثر/ ٥ ١٤٥

﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ٨٦

وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ النساء/ ٣٤

﴿وإن خفتم ألاَّ تُقْسطُواْ في الْيَتَامَى فَانكحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾ النساء/ ٣ ٨٦

﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾ النساء/ ٣٥ ٨٦

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُواْ﴾ المائدة/ ٦ ٢٨٨

﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ﴾ الصافات/ ٢٤ ٤٠١

﴿وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾ الاسراء/ ١١١ ٢٧٥

﴿وَلَوْلاَ دَفْعُ اللّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الأَرْضُ وَلَكِنَّ اللّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ البقرة/٢٥١ ٤٧

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلاَّ مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ﴾ المائدة/٣ ١٠٠

وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِن قُرْآنٍ﴾ يونس/ ٦١ ٣٩٥

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج/ ٧٨ ٢٥٩

﴿وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ﴾ الأنفال/ ١١ ١٤٥

﴿يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ البقرة/ ١٨٥ ١١٧ـ ٢٦٠

فهرس الأحاديث والروايات الشريفة

الجزء الرابع

إذا استيقنت أنك قد أحدثت فتوضأ، وإياك أن تحدث وضوءاً أبداً حتى تستيقن أنك قد أحدثت ٤٦

إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ٣٨٩و٣٩١و٣٩٢و٣٩٣و٣٩٤و٣٩٦

إذا دخل الوقت؛ وجب الطهور والصلاة ٤١٧

إذا كان الماء قدر كرٍّ لم ينجسه شيءٌ ١٤٦

اقض ما فات ٢٤٠

أما الذي قال: هما بيني وبينك، فقد أقرّ بأن أحد الدرهمين ليس له وأنه لصاحبه، ويقسّم الآخر بينهما ٧٣

أمن أجل مكان واحد يجعل فيه الميتة حرّم في جميع الأرضين؟ ... ١١٦و١٢٢و

إذا علمت أنه ميتة فلا تأكله، وإن لم تعلم فاشترِ وبع وكل، والله إني لأعترض السوق فأشتري بها اللحم والسمن والجبن، والله ما أظن كلهم يسمون، هذه البربر وهذه السودان ١٢٣

إن الله أكرم من أن يكلف الناس ما لا يطيقون ٤١٠

إن رجلين ادعيا بعيراً، فاقام كل منهما بيّنة، فجعله علي عليه السلام بينهما ٧٣

إنك لم تستخفّ بالفأرة... ١٤٥

أيما رجل ركب أمراً بجهالة؛ فلا شيء عليه ٣٨٥

تغسل من ثوبك الناحية التي ترى أنه قد أصابها حتى تكون على يقين من طهارتك ٧١

حتى تعلم أنه حرام بعينه فتدعه ٤٥

الحجب ٣٠٧

رفع عن أمتي ما لا يعلمون ٤٥و٧٢و١٢١و٣٠٦و٤٠٧

رمى بهما جميعاً ٧١

سين بلال عندالله شين ٣٢٧و٣٢٨

صلّى ركعتين وثلاثاً وأربعاً ٧١

فارجعوا إلى رواة حديثنا ٣٢٤و٣٤٦

فأقم الشهادة لله ولو على نفسك أو الوالدين والأقربين فيما بينك وبينهم، فإن خفت على أخيك ضيماً فلا ٨٦

فإن المجمع عليه لا ريب فيه ١١٦

فإن خاف أن ينقص الشهر، جعله في ليلتين ٧٥

فبلّوا الشعر وانقوا البشرة ٣٨٠

فعليه وعليهم في الاحتياط الإعادة والأخذ بالجزم ٧١

فلا ينقض اليقين بالشك إلا أن يستيقن ٤٦

فليصلِ لأربع وجوه ٧٢

فما جرى عليه الماء فقد طهر ٣٨٠

في شاة موطوءة اشتبهت في قطيع غنم ١٢٦

قال رسول الله ﷺ: رفع عن أمتي تسعة أشياء... وما لا يطيقون ٤٠٥و٤٠٩

قال له رجل: إذا رأيت شيئاً في يدي رجل، يجوز لي أن أشهد أنه له؟ قال: نعم. قال الرجل: أشهد أنه في يده ولا أشهد أنه له؛ فلعلّه لغيره؟ فقال أبو عبدالله عليه السلام: أفيحلّ الشراء منه؟ قال: نعم. فقال أبو عبدالله عليه السلام: فلعله لغيره، فمن أين جاز لك أن تشتريه ويصير ملكاً لك ثم تقول بعد الملك: هو لي وتحلف عليه، ويجوز أن تنسبه إلى من صار ملكه من قبله إليك؟ ثم قال أبو عبدالله؛: لو لم يجز هذا؛ لم يقم للمسلمين سوق ١٢٤

قال: يعطي صاحب الدينارين ديناراً، ويقسّم الآخر بينهما نصفين ٧٣

قضى أمير المؤمنين عليه السلام في رجل وامرأة انهدم عليهما بيت فماتا، ولا يدري أيهما مات قبل؟ فقال عليه السلام: يرث كل واحد منهما زوجه ـ كما فرض الله ـ لورثتهما ٧٣

قفوا عند الشبهة ١١٩و١٢١

كان بلال مؤذنه وكان يلحن في السين ٣٢٨

كل ربا أكله الناس بجهالة ثم تابوا، فإنه يقبل منهم إذا عرف منهم التوبة. وقال: لو أن رجلاً ورث من أبيه مالاً وقد عرف أن في ذلك المال رباً، ولكن قد اختلط في التجارة بغيره، فإنه له حلال طيب فليأكله، وإن عرف منه شيئاً معزولاً أنه ربا، فليأخذ رأس ماله ويرد الربا ٧٩

كل شيء نظيف ٤٧و٥٥و٧٥

كل شيء هو لك حلال ٤٧و٥٦

لا تجتمع ١١٦

لا تعاد صلاة إلا من خمسة ٢٤٦ـ ٣٨٤

لا تنقض اليقين أبداً بالشك، ولكن تنقضه بيقين آخر ٤٣و٤٥و٥٥و

١٥٥

لا حرج، لا حرج ٣٨٤

لا صلاة إلا بطهور ٣٨١

لا ضرر ٢٥٩

ما أيسر أربع ليال تطلبها ٧٤

ما أيسر ليلتين فيما تطلب ٧٤و١٣٢و

١٣٥

ما حجب ٢٢

ما حجب الله علمه عن العباد ٣٣٧

ما عليك ان تفعل خيراً في ليلتين ٧٤

ما لا يدرك كله لا يترك كله ٣٩٠و٣٩١

الماء كله طاهر حتّى تعلم أنه قذر ١٤٦

مثل ما لايعلمون ٢٢

مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء بالله؛ الأمناء على حلاله وحرامه ٣٦٤و٣٦٥

المحرم إذا خاف؛ لبس السلاح ٨٦

من جدّد قبراً أومثّل مثالاً؛ فقد خرج عن الإسلام ١٣٣

الميسور لا يسقط بالمعسور ٣٩٠و٣٩١و

٣٩٣و٣٩٦و

٣٩٨

الناس في سعة ما لم يعلموا ٣٣٧

وأما القهقهة؛ فهي تقطع الصلاة ٣٧٥

وإن كنت لا تقبل إلا من المجتهدين، فإلى من يلجأ المفرطون؟ ٢٦١

وضع عن هذه الأمة ست خصال... وما لا يعلمون و ما لا يطيقون... ٤١٠
وكل شيء أمسسته الماء فقد أنقيته ٣٨٠
ولا ينقض اليقين أبداً بالشك، وإنّما ينقضه بيقين آخر ٤٦
ولو كان الأمر كما ذكروا، لعذر الناس بجهلهم ما لم يعرفوا حدَّ ما حُدَّ لهم، ولكان المقصر والمعتدي حدود الله معذوراً ٢٤٩
وما عليك أن تعمل في ليلتين... ٧٤
يصلي إلى أربعة جوانب ٧٢
يصلي صلاة واحدة ٧٢
يصلي فيهما جميعاً ٧١
يقتل المحرم الزنبور والنسر والأسود الغدر والذئب وما خاف أن يعدو عليه ٨٦
يهريقهما جميعاً ويتيمم ٧٠و١٩٤

فهرس الأعلام

الجزء الرابع

الآخوند: ٨٤ ـ ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ ١٠٤ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٣١ ـ ١٥٧ ـ ١٧٦ ـ ١٨٢ ـ ١٨٣ ـ ٢٣٢ ـ ٢٧٠ ـ ٣٠٥ ـ ٣٢٢ ـ ٣٩١

الآشتياني: ١١٨ ـ ١٩٧ ـ ٢١٣ ـ ٢٢٠ ـ ٣٣٧

آل ياسين: ٩٠

ابن أبي يعفور: ٤٠٦

ابن حمزة: ٣٤٢

ابن زهرة: ١٤٤

ابن العم: ٨٨ ـ ٨٩ ـ ٩٠ ـ ٢٠٩ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ ـ ٣٢٦

ابن العلامة ٣٩٨

ابن الغضائري: ٤٠٧

ابن القمي (الحسن): ٢٠٩

ابي الجارود: ١١٦ ـ ١٢٢ ـ ١٢٣ ـ ١٣٣

احمد بن محمد بن يحيى: ٤٠٦ ـ ٤٠٧

أحمد الخوانساري: ٥٨ ـ ٢٣٥

اسماعيل الجعفي: ٤١٠

الأصبغ بن نباتة: ١٣٣

البجنوردي: ١٠٧ ـ ١١١ ـ ١١٦ ـ ١٢٦ ـ ١٤٦

البرقي: ١٣٣

البروجردي: ٢٣٥ ـ ٣٧١

بلال (الحبشي): ٣٢٧ ـ ٣٢٨ ـ ٣٢٩

البهائي: ٤٠٦

الثمالي (ابوحمزة): ١٣٢

الجواهري (الشيخ علي حفيد صاحب الجواهر): ٥٨ ـ ٩٠ ـ ١٥٧

الحائري: ٩١ ـ ١٠٤ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٣٠ ـ ١٥٧ ـ ١٩٩ ـ ٢٢٢ ـ ٢٣٢ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ ـ ٢٦٣ ـ ٢٧٨ ـ ٢٩٢ ـ ٣٢٦ ـ ٣٨٣ ـ ٣٩٩

الحائري (الابن): ٢٩١ ـ ٢٩٢ ـ ٢٩٣ ـ ٣٠٨

حريز: ٤٠٥

حفص بن غياث: ١٢٤

الحكيم (السيد محسن): ١٣٠ ـ ١٥٨ ـ ٣٢٦ ـ ٣٧١ ـ ٤٢١

الخوئي (السيد): ١٥١ ـ ٣٥٦ ـ ٣٥٧ ـ ٣٦٩

الخوانساريان: ١٣٠

الرشتي: ٢٣٢

زرارة: ٤٦

السبزواري: ٣٢٩

سعد بن عبد الله: ١٣٣

السكوني: ٧٣

سيبويه: ٤٠٠

السيد الأخ: ٨١ ـ ١٤١ ـ ٢٠٩ ـ ٢٢٩ ـ ٣٥٤ ـ ٣٨٣ ـ ٣٨٧

السيد المجاهد: ٢٢٩
السيوري: ٣٤٢
شريف العلماء: ٢٣١ ـ ٢٣٨ ـ ٢٣٩
الشريف المرتضى: ٣٩٢
الشريعتمداري: ٢٠٩ ـ ٢٣٥
الشهيد (الأول): ١٠١ ـ ١٤١ ـ ٢٣٤ ـ ٣٤٢
الشهيد (الثاني): ١٢٩ ـ ٤٠٦
الشيخ (الانصاري): ٨ ـ ١١ ـ ١٨ ـ ٢٤ ـ ٤٢ ـ ٤٣ ـ ٤٤ ـ ٤٩ ـ ٥٢ ـ ٥٣ ـ ٥٥ ـ ٥٦ ـ ٥٨ ـ ٦٧ ـ ٧٧ ـ ٨١ ـ ٨٣ ـ ٨٤ ـ ٩٣ ـ ٩٤ ـ ٩٦ ـ ٩٨ ـ ٩٩ ـ ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ ١٠٤ ـ ١١٥ ـ ١١٧ ـ ١١٨ ـ ١٢٠ ـ ١٢٢ ـ ١٢٥ ـ ١٢٦ ـ ١٢٨ ـ ١٣٤ ـ ١٣٦ ـ ١٣٩ ـ ١٤٠ ـ ١٤٣ ـ ١٥٣ ـ ١٥٧ ـ ١٦١ ـ ١٦٦ ـ ١٧٠ ـ ١٩٣ ـ ١٩٧ ـ ١٩٨ ـ ٢٠٤ ـ ٢٠٥ ـ ٢٠٦ ـ ٢٠٨ ـ ٢٠٩ ـ ٢١٠ ـ ٢١١ ـ ٢١٢ ـ ٢١٣ ـ ٢١٤ ـ ٢١٥ ـ ٢١٦ ـ ٢١٧ ـ ٢١٨ ـ ٢٢٠ ـ ٢٢٢ ـ ٢٢٣ ـ ٢٢٤ ـ ٢٢٧ ـ ٢٣٢ ـ ٢٣٤ ـ ٢٦٦ ـ ٢٦٧ ـ ٢٧٠ ـ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ ـ ٢٨٥ ـ ٢٨٧ ـ ٢٩٥ ـ ٣٠٥ ـ ٣١٧ ـ ٣١٨ ـ ٣١٩ ـ ٣٢٠ ـ ٣٣٢ ـ ٣٣٦ ـ ٣٣٧ ـ ٣٣٩ ـ ٣٤٢ ـ ٣٤٨ ـ ٣٥٣ ـ ٣٦٧ ـ ٣٦٨ ـ ٣٧١ ـ ٣٧٢ ـ ٣٧٣ ـ ٣٧٦ ـ ٣٧٧ ـ ٣٧٨ ـ ٣٨٣ ـ ٣٨٤ ـ ٣٨٥ ـ ٣٨٨ ـ ٣٩١ ـ ٣٩٢ ـ ٣٩٩ ـ ٤٠٧ ـ ٤٠٩ ـ ٤١٠ ـ ٤١١ ـ ٤١٢ ـ ٤١٨ ـ ٤١٩ ـ ٤٢٠
الشيخ حسن: ٤٠٦
الشيخ الطوسي: ١٣٢ ـ ١٣٣

الصدر: ١٠٤
الصدوق: ٣٤٣ ـ ٤٠٦
الصفار: ١٣٣
الطباطبائي اليزدي: ١٠٤ ـ ٢٣٢ ـ ٢٧٩ ـ ٢٨٠
عبد الرحمن بن الحجاج: ٤٠٦
عبد الصمد: ٣٨٥
عبد الله بن بكير: ٤٦ ـ ٧٤
عبد الله بن المغيرة: ٧٣
عبد الهادي الشيرازي: ٥٨ ـ ٥٩ ـ ١٠٤ ـ ١٥٧ ـ ٣٥٤ ـ ٣٧١
العلامة (الحلي): ١٥٦ ـ ٢١٨ ـ ٢٢٩ ـ ٢٣٣ ـ ٢٣٤ ـ ٢٣٨ ـ ٢٤٢ ـ ٣٤٩ ـ ٤٠٦
العلامة المجلسي: ٤١٠
علي بن ابراهيم: ١٤٥
علي بن جعفر: ٤٠٧
علي بن الحكم: ٤١٠
علي بن حمزة البطائني: ٧٤
العياشي: ٧٤
فخر الاسلام (المحققين): ٣٤٢
الفشاركي: ٢٧٠ ـ ٢٧٢ ـ ٣٨٣
القمي (المحقق): ١٣٠ ـ ١٩٤ ـ ١٩٦ ـ ٢٠٩ ـ ٢٧١ ـ ٢٧٢ ـ ٣٣٦
كاشف الغطاء: ١٥٨ ـ ٣٥٤ ـ ٤٢٠
كاشف اللثام: ١٠٩
الكاظمي: ٨١ ـ ١٨٤ ـ ١٩٦ ـ ٢٩٤ ـ ٣٢٨

الكفعمي: ٢٦١
الكلباسي: ١٠٨ ـ ١٢٨
الكوه كمري: ١١٣
المحقق (الاصفهاني): ١٨ ـ ٤١ ـ ١٠٧ ـ ١٢٩ ـ ١٨٢ ـ ٢٧٨ ـ ٢٧٩ ـ ٣٠٧ ـ ٣١٠ ـ ٤٠٠
المجدد (الشيرازي): ٨٩ ـ ١٠٤ ـ ١٣٠ ـ ١٥٧ ـ ٢٢٢ ـ ٢٣٢ ـ ٢٣٣ ـ ٣٢٦ ـ ٣٨٣ ـ ٣٨٤ ـ ٣٩٥
المحقق (الحلي): ٢٢٩ ـ ٢٣٣ ـ ٢٣٤ ـ ٢٨٦ ـ ٣٤٢ ـ ٣٤٩
المحقق (العراقي): ٤٢ ـ ٥١ ـ ٥٨ ـ ٨٨ ـ ٨٩ ـ ٩٠ ـ ٩٦ ـ ١٠٤ ـ ١٢٧ ـ ١٢٧ ـ ١٣٠ ـ ١٥٧ ـ ١٧٠ ـ ١٨٤ ـ ١٩٧ ـ ١٩٨ ـ ٢٠٩ ـ ٢٢٢ ـ ٢٢٨ ـ ٢٣٢ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ ـ ٢٩٠ ـ ٢٩٨ ـ ٣٠١ ـ ٣٢٦ ـ ٣٥٤ ـ ٣٦٩ ـ ٣٧٤ ـ ٣٧٥ ـ ٣٧٨ ـ ٣٧٩ ـ ٣٨٠ ـ ٤٠٩
المحقق (الهمداني): ١١٠ ـ ١١١ ـ ١٢٩ ـ ٢٣٣ ـ ٣٣٧ ـ ٣٧١ ـ ٣٧٣
محمد بن احمد (الأشعري): ٤٠٧
محمد بن سنان: ١٢٣ ـ ١٣٣
محمد تقي (الشيرازي): ١٣٠ ـ ٢٢٢ ـ ٢٧٠ ـ ٢٧٢
محمد طه نجف: ٢٣٣
المرعشي: ٢٠٩
المشايخ الثلاثة (الصدوق ـ المفيد ـ الطوسي): ٧٩
المشكيني: ٨ ـ ١١ ـ ١٠٦ ـ ١٣٠ ـ ٢٧٠ ـ ٢٧٥ ـ ٣٠٥
المفضل: ٢٤٩

المفيد: ١٣٢ ـ ١٣٣ ـ ١٣٥ ـ ٣٤٣
المقدس الأردبيلي: ٤٠٦
الملا علي النهاوندي: ٢٧٥
الميرداماد: ٤٠٦
الميلاني: ١١٣ ـ ١٣٠ ـ ١٧٤ ـ ٢٠٠ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٣ ـ ٣٤٣
النائيني: ١٥ ـ ٢٩ ـ ٣٢ ـ ٣٤ ـ ٣٥ ـ ٣٧ ـ ٤٠ ـ ٤٢ ـ ٤٩ ـ ٥٠ ـ ٦١ ـ ٦٣ ـ ٧٦ ـ ٨١ ـ ٨٨ ـ ٨٩ ـ ٩٠ ـ ٩٣ ـ ٩٦ ـ ٩٧ ـ ٩٨ ـ ١٠٢ ـ ١٠٣ ـ ١٠٥ ـ ١٠٦ ـ ١٠٧ ـ ١١٤ ـ ١١٥ ـ ١٢٦ ـ ١٢٧ ـ ١٢٨ ـ ١٢٩ ـ ١٣٠ ـ ١٣٨ ـ ١٥١ ـ ١٥٢ ـ ١٥٧ ـ ١٦٦ ـ ١٧٠ ـ ١٨٢ ـ ١٨٤ ـ ١٩٣ ـ ١٩٦ ـ ١٩٧ ـ ٢٠٠ ـ ٢٠٢ ـ ٢٠٣ ـ ٢٠٩ ـ ٢١١ ـ ٢١٤ ـ ٢٢٢ ـ ٢٢٦ ـ ٢٢٨ ـ ٢٣٢ ـ ٢٣٥ ـ ٢٣٦ ـ ٢٤٤ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ ـ ٢٦٢ ـ ٢٧٧ ـ ٢٧٨ ـ ٢٨٠ ـ ٢٨١ ـ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ـ ٢٨٤ ـ ٢٨٧ ـ ٢٩٤ ـ ٢٩٥ ـ ٢٩٧ ـ ٢٩٨ ـ ٣٠١ ـ ٣٠٢ ـ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ٣٠٨ ـ ٣٠٩ ـ ٣١٧ ـ ٣٢٢ ـ ٣٢٣ ـ ٣٢٥ ـ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ ـ ٣٢٨ ـ ٣٣١ ـ ٣٣٢ ـ ٣٧ ـ ٣٥٠ ـ ٣٥١ ـ ٣٥٣ ـ ٣٥٤ ـ ٣٥٦ ـ ٣٦٣ ـ ٣٦٤ ـ ٣٦٩ ـ ٣٨٣ ـ ٤٠٩ ـ ٤١٩ ـ ٤٢٠
النراقي: ٤٠٧ ـ ٤١٠
هشام بن سالم: ٤٠٩
الوالد (الميرزا مهدي الشيرازي): ٨٨ ـ ٨٩ ـ ١١٣ ـ ١٥٨ ـ ٢٠٩ ـ ٢٣٥ ـ ٢٤٦ ـ ٢٤٧
الوحيد البهبهاني: ٣٨٦ ـ ٣٩٥ ـ ٤٠٧

فهرس الموضوعات العام

الجزء الرابع

أصل الاشتغال	٥
تمهيدات	٥
التمهيد الاول	٥
التمهيد الثاني	٦
التمهيد الثالث	٧
التمهيد الرابع	٨
التمهيد الخامس	١٣
بيان رؤوس الأقسام	١٣
النوع الواحد	١٣
الأنواع المتعدّدة والمركّبة	١٦
التمهيد السادس	١٧
التمهيد السابع	١٩
التمهيد الثامن	٢٠
التمهيد التاسع	٢٠
مطالب	٢١
المطلب الأول: المتباينان	٢١
نقاط أربع	٢٢
النقطة الأولى	٢٢
النقطة الثانية	٢٥
النقطة الثالثة	٤٢

النقطة الرابعة	٦٠
أمور تمنع شمول أدلة الأصول لبعض الاطراف تخييراً	٦٩
رابع الأمور المانعة	٧٦
تعقيب وتنقيب	٧٦
تنبيهات	٧٧
التنبيه الأول	٧٧
التنبيه الثاني	٧٨
التنبيه الثالث	٧٩
التنبيه الرابع	٨٠
التنبيه الخامس	٨٢
التنبيه السادس	٨٣
التنبيه السابع	٩٣
التنبيه الثامن	٩٧
التنبيه التاسع	٩٨
التنبيه العاشر	٩٩
ملاك غير المحصور موضوعاً	١٠٣
ملاك غير المحصور حكماً	١١٦
غير المحصور وأدلة عدم وجوب الاجتناب	١١٧
تنبيهات تابعة لغير المحصور	١٢٥
التنبيه السادس	١٣٠
المسألة الأولى: ملاقي المحصور	١٤٣
هنا تمهيدات	١٤٤
ما يترتب على التمهيدات	١٥٦

أقوال المسألة ١٥٦
المسألة الثانية: العلم بعد الملاقاة ١٦٦
المسألة الثالثة: توسّط العلم بين أمرين ١٧١
تتمات ملاقي المحصور ١٧٣
التتمة الأولى ١٧٣
التتمة الثانية ١٨٣
التتمّة الثالثة ١٨٥
التتمة الرابعة ١٨٧
التتمة الخامسة ١٩٣
التتمة السادسة ١٩٧
تنبيهات ملاقي المحصور ١٩٩
التنبيه الأول ١٩٩
مسائل مناقش فيها ٢٠٠
المنافع وأقسامها الثلاثة ٢٠٠
التنبيه الثاني ٢٠٤
التنبيه الثالث ٢٠٥
التنبيه الرابع ٢١٢
التنبيه الخامس ٢١٥
التنبيه السادس ٢١٥
التنبيه السابع ٢١٨
المطلب الثاني: الأقل والأكثر ٢١٨
الأقل والأكثر: أقسامهما وأبحاثهما ٢١٨
تمهيد فيه أمور ٢١٩

الأقل والأكثر الاستقلاليان	٢١٩
المسائل المالية وقاعدة العدل والإنصاف	٢٢٦
أقوال المسألة	٢٢٧
القول الأول: البراءة مطلقاً	٢٢٧
القول الثاني: الاشتغال مطلقاً	٢٣٢
القول الثالث: الاشتغال إلى حصول الظن بالفراغ	٢٣٣
القول الرابع: التفصيل بين سبق العلم وعدمه	٢٣٤
القول الخامس: التفصيل بين العنوان المردّد والافراد المرددة	٢٣٧
القول السادس: التفصيل بين القاصر والمقصّر	٢٤٢
تتمات الأقل والأكثر الاستقلاليين	٢٥٠
التتمة الأولى: فيما إذا أتى بالأقل فانكشف أنه أكثر	٢٥٠
إذا أتى بالأكثر فانكشف انه أقل	٢٥٠
التتمة الثانية: في اشتراط الفحص في جريان البراءة عن الأكثر	٢٥٢
التتمة الثالثة: في ملاك القصور والتقصير	٢٥٤
التتمة الرابعة: في ان العصيان يجعل القاصر مقصّراً	٢٥٤
التتمة الخامسة: في المشكوك المركب	٢٥٥
التتمة السادسة: في تلازم حكم المعطي والآخذ	٢٥٥
التتمة السابعة: في وجوب الأكثر على المقصر دون المولّى عليه	٢٥٦
عموم الحكم لكل مقصّر	٢٥٧
التتمة الثامنة: في وجوب الأكثر وان لم يكن مقدوراً للمقصّر	٢٥٩
اطلاقات الترخيص لا تشمل المقصّر	٢٥٩
الأقل والأكثر الارتباطيّان	٢٦١
هنا تمهيدات	٢٦١

التمهيد الأول	٢٦١
التمهيد الثاني	٢٦٢
التمهيد الثالث	٢٦٢
التمهيد الرابع	٢٦٣
التمهيد الخامس	٢٦٤
الارتباطيان والبحث في مقامين	٢٦٥
أول المقامين: الاجزاء الخارجية	٢٦٥
اولى البراءتين: البراءة العقلية ووجوه تقريبها	٢٦٦
اشكالات على البراءة العقلية	٢٧٦
الاشكال الأول على البراءة العقلية	٢٧٦
الاشكال الثاني على البراءة العقلية	٢٨٠
الاشكال الثالث على البراءة العقلية	٢٨٠
الاشكال الخامس على البراءة العقلية	٢٩٠
الاشكال السادس على البراءة العقلية	٢٩١
الاشكال السابع على البراءة العقلية	٢٩١
الاشكال الثامن على البراءة العقلية	٢٩٢
الاشكال التاسع على البراءة العقلية	٣٠٤
استنتاج	٣٠٥
ثانية البراءتين: البراءة الشرعية ومواقف ثلاثة	٣٠٦
مواقف ثلاثة	٣٠٦
الموقف الأول	٣٠٦
الموقف الثاني	٣٠٨
الموقف الثالث	٣٠٩

اشكالات على البراءة الشرعية	٣٠٩
الاشكال الأول على البراءة الشرعية	٣١٠
الاشكال الثاني على البراءة الشرعية	٣١١
الاشكال الثالث على البراءة الشرعية	٣١١
ثاني المقامين: الاجزاء التحليلية	٣١٦
مسائل ثلاث	٣١٦
المسألة الأولى	٣١٧
المسألة الثانية	٣٢٠
المسألة الثالثة	٣٢٢
أصل التعيين لموارد الدوران ومراتبه الثلاث	٣٢٣
اولى المراتب وصورها الاربع	٣٢٤
أصل التعيين والاستدلال له	٣٣٠
الدليل الأول	٣٣٠
الدليل الثاني	٣٣١
الدليل الثالث	٣٣٢
الدليل الرابع	٣٣٤
ثانية المراتب وصور أربع	٣٣٦
نظائر وأشباه تؤيّد أصل التخيير	٣٣٨
صُوَر اربع للدوران في الحجية	٣٤٥
ثالثة المراتب والبحث المهم فيها	٣٥٠
هنا تتتمات	٣٥٥
تكملتان	٣٦١
تنوّع الحكم تبعاً للموضوع	٣٦١

الأقسام العامة	٣٦٤
موضوع الحرمة والشك فيه	٣٦٩
البحث في القاطعية والمانعية	٣٧١
تعريف المائز بين المانع والقاطع	٣٧٣
الشك في المانعية والقاطعية ووجوهها الأربعة	٣٧٦
الأسباب والمحصّلات والشك فيها	٣٧٩
المطلب الثالث: مسائل رابعها قاعدة الميسور	٣٨٢
المسألة الأولى: مقتضى الأصل العقلي في الشك في الركنية	٣٨٢
المسألة الثانية: مقتضى الأصل الشرعي في الشك في الركنية	٣٨٢
أصالة الركنية	٣٨٥
أصالة عدم الركنية	٣٨٦
المسألة الثالثة: الأصل في الزيادة	٣٨٦
اشتراط القصد في تحقق الزيادة	٣٨٧
المسألة الرابعة: وجوب باقي الأجزاء	٣٨٨
قاعدة الميسور	٣٨٩
أخبار الميسور سنداً وتلقي الأصحاب لها بالقبول	٣٩٥
أخبار الميسور دلالة وظهورها في التبعيض	٣٩٦
قاعدة الميسور وأدلة أخرى	٤٠١
دليل نفي الحرج وقاعدة الميسور	٤٠١
دليل الرفع وقاعدة الميسور	٤٠٥
دليل الاستصحاب وقاعدة الميسور	٤١٠
دليل الاستصحاب للميسور وتقريراته	٤١٢
وجوه ثلاثة للتصحيح	٤١٦

بناء العقلاء وقاعدة الميسور ٤٢٠
ارتكاز المتشرعة وقاعدة الميسور ٤٢١
تتمات قاعدة الميسور ٤٢١
الفهرس ٤٢٣

فهرس الآيات القرآنية

الجزء الخامس

الآية	الصفحة
﴿أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾البقرة/ ٢٧٥	٢٥٥ـ٤٢٩
﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُ أُخْرَى﴾ الطلاق/ ٦	١٢
﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾النساء/ ٢٩	٩٠
﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأولي الألباب﴾ آل عمران/ ١٩٠ ـ ١٩٥	١٣٧
﴿أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾ المائدة/١	١٥١ـ١٥٣ـ١٨٨ـ٢٢٣ـ ٢٥٤ـ ٢٥٥ـ ٢٥٦ـ٣٥٦ـ٣٦٤ـ٤١٤ ـ ٤١٥ ـ ٤٢٩ـ٤٤٦
﴿تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ﴾النساء/ ٢٩	٢٢٢
﴿تُشَاقُّونَ﴾ النحل/ ٢٧	٣٣
﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ *وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ *وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الصافات/ ١٨٠ـ ١٨٢	٤٥٧
﴿طه*مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾ طه/ ١ـ٢	٣٦٧

﴿فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ البقرة/ ١٩٤ ٣٤ـ ١٨٣

﴿فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾البقرة/ ١٩٤ ١٨٣

﴿فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾المائدة/ ٦ ١٥٦

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا...﴾البقرة/ ٢٣٩ ٢٦١ـ ٢٦٣

﴿فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ﴾ الشعراء/ ٢١ ٢٦٠

﴿فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ البقرة/٢٣٢ ٤٥٧

﴿فَلاَ رَفَثَ وَلاَ فُسُوقَ وَلاَ جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ البقرة/ ١٩٧ ٣٦ ـ ٥٧

﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء﴾ النساء/ ٤٣ والمائدة/٦ ١٢٠

﴿فَمَن بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ البقرة/ ١٨١ ٢٦٠

﴿فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلاَ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ البقرة/ ١٨٢ ٢٦٠

﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًاأَوْ عَلَى سَفَرٍفَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ البقرة/١٨٤ ٤٤٤

﴿كِتَابٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلاَ يَكُن فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ الأعراف/ ٢ ١١٩

﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ﴾ آل عمران/ ٢٨ ١٣٨

﴿لاَّ يُحِبُّ اللّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلاَّ مَن ظُلِمَ﴾ النساء/ ١٤٨ ٣٠٠

﴿لاَّ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ..﴾ النساء/٩٥ وَكُلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنَى﴾النساء/ ٩٥ ١١

﴿لاَ يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلاَ ضَرًّا﴾ الرعد/١٦ ٢٨

﴿لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا﴾ الأحزاب/ ٣٧ ١١٩

﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنفُسَ﴾ الزمر /٤٢ ٤٤

﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِن بُيُوتِكُمْ﴾ النور/ ٦١ ١١٨ـ١١٩

﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ الحج/ ٧٨ ١١٦ـ٤١٨

﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ التوبة/ ٩١ ٣٢٨

﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ...﴾ النساء/ ١٢ ١٠

﴿وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ﴾النحل/ ٣٦ ٤٤٥

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُواْ مِنَ الصَّلاَةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُواْ...﴾ النساء/ ١٠١ ٢٦٢

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُواْ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تَتَّخِذُوَاْ آيَاتِ اللّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُواْ نِعْمَتَ اللّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ البقرة/ ٢٣١ ٥ ـ ٦

﴿وَأَشْهِدُوَاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ...﴾ البقرة / ٢٨٢ ٨ ـ ٩

﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ طه/ ١٤ ١٠٩

﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ النساء/ ١٢٨ ٤٢٩

﴿وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا * وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُواْ...﴾ النساء/ ٣٤ـ ٣٥ ٢٦١

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلاَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لاَ تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلاَّ وُسْعَهَا لاَ تُضَآرَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلاَ مَوْلُودٌ لَّهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالاً عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُواْ أَوْلاَدَكُمْ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ البقرة / ٢٣٣ ٦ ـ ٨ ـ ٢٤

﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ الأعراف/ ١٩٩ ٣٤٩

﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضاً...﴾ النساء/ ١٢٨ ٢٦٢

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً...﴾ النساء/ ٣ ٢٦١

﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى﴾ النجم/ ٤٣ ٤٤

﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا﴾ النجم/ ٤٤ ٤٤

﴿وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ المدثر/ ٤ ٤٥١

﴿وَجَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾ الأنفال/ ٧٢ ٣٥٠

﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ الشورى/ ٤٠ ١٨٣

﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ...﴾ الإسراء/ ٢٣ ٥٦

﴿وَلاَ تَأْكُلُواْ أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ البقرة/ ١٨٨ ٢٢٢

﴿وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ...﴾ المائدة/ ٢ ١٠٠

﴿وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾البقرة/ ١٩٥ ١٧٢ـ١٧٨

﴿وَلاَ عَلَى الَّذِينَ لاَ يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ﴾ التوبة/ ٩١ ١١٩

﴿وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾البقرة/ ٢٢٩ ٢٦١

﴿وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ الحجرات/ ١٢ ١١١ـ١١٢

﴿وَلِلّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ آل عمران/ ٩٧ ٣٥٠

﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ﴾الشورى/ ٤١ ١٨٣

﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ﴾ الإنسان/ ٨ ١٣٢

﴿يُخَادِعُونَ﴾ البقرة/ ٩ ٣٣

﴿يُرِيدُ اللّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ البقرة/ ١٨٥ ٣٥٧ـ ٣٥٨ـ٤٢٥

﴿ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ﴾ النساء/ ٧٦ ٣٣

﴿يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللّهِ﴾ النساء/ ١٠٠ ٣٣

فهرس الأحاديث والروايات

الجزء الخامس

الأحاديث والروايات	الصفحة
احلف لهم بما أرادوا إذا خفت	٢٦٧
إذا اعتق نصيبه مضارة وهو موسر؛ ضمن للورثة، وإذا أعتق لوجه الله؛ كان الغلام قد أعتق من حصة من أعتق؛ ويستعملونه على قدر ما أعتق منه له ولهم، فإن كان نصفه عمل لهم يوماً وله يوماً، وإن أعتق الشريك مضاراً وهو معسر فلا عتق له، لأنه أراد أن يفسد على القوم؛ ويرجع القوم على حصصهم	٧٥
إذا خاف الرجل على نفسه، أخّر إحرامه إلى الحرم	٢٦٣
إذا خاف المحرم عدواً أو سرقاً، فليلبس السلاح	٢٦٣
إذا خشي سيفه وسطوته، فليس عليه شيء	٢٦٧
إذا دعاكم بعض قومكم إلى أمر؛ ضرره عليكم أكثر من نفعه لكم، فلا تجيبوه	٣٣٧
إذا طلق الرجل المرأة ـ وهي حبلى ـ أنفق عليها حتى تضع حملها، وإذا وضعته أعطاها أجرها، ولا يضارها، إلا أن يجد من هو أرخص أجراً منها، فإن رضيت هي بذلك الأجر فهي أحق بابنها حتى تفطمه.	٧
إذا قائم القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف؛ سار إلى الكوفة... ولم يُبقِ مسجداً على وجه الأرض له شرف إلا هدمها وجعلها جماء، ووسّع الطريق الأعظم، وكسر كل جناح خارج في الطريق، وأبطل الكنف والميازيب إلى الطرقات...	٣٣٨

إذهب فإقلعها وارم بها إليه فإنه لا ضرر ولا ضرار ١٣٥ـ٥٦

الإسلام يجبّ ما قبله ٣٩٥

أفضل الأعمال أحمزها ١٥٢

ألا إن كل دم كان في الجاهلية أو إحنة (أي: شحناء) فهي تحت قدميّ هذه إلى يوم القيامة ٣٩٧

ألا إن كل دم ومال ومأثرة كان في الجاهلية، فإنه موضوع تحت قدميّ إلا سدانة الكعبة وسقاية الحاج، فإنهما مردودتان إلى أهليهما ٣٩٦

ألا إن كل دم ومال ومأثرة كان في الجاهلية، فإنه موضوع تحت قدميّ، إلا سدانة الكعبة وسقاية الحاج ٣٩٦ـ٣٩٨

ألا إن كل مال أو مأثرة ودم يدّعى تحت قدميّ هاتين، إلا سدانة الكعبة وسقاية الحاج، فانهما مردودتان إلى أهليهما ٣٩٦

ألا وإن كل دم أو مظلمة أو إحنة كانت في الجاهلية فهي مطلّ (يعني: هدر) تحت قدميّ إلى يوم القيامة ٣٩٧

ألا وإن كل شيء من أمر الجاهلية موضوع تحت قدميّ هاتين، ودماء الجاهلية موضوعة ٣٩٥

أما الأول؛ فقد أخذ برخصة الله... ١٤٠

أما أنت فقد عذرك الله ولا جهاد عليك فأبى فقال النبيﷺ لقومه وبنيه: لا عليكم أن تمنعوه لعل الله يرزقه الشهادة... ١١٨

أن الفرات مُدَّ على عهد عليعليه السلام، فقال الناس: نخاف الغرق، فركب وصلى على الفرات، فمر بمجلس ثقيف، فغمز عليه بعض شبّانهم، فالتفت إليهم وقال: يا بقية ثمود، ويا صغار الخدود، هل أنتم إلا طغام لئام، مَن لي بهؤلاء الأعبد؟ فقال مشايخ منهم: إن هؤلاء شباب جهال، فلا تأخذنا بهم، واعفُ عنا، قال: لا اعفو عنكم إلّا على أن أرجع وقد ٣٣٩

هدمتم هذه المجالس، وسددتم كل كوّة وقلعتم كل ميزاب، وطممتم كل بالوعة على الطريق، فإن هذا كله في طريق المسلمين وفيه أذىً لهم، فقالوا: نفعل، ومضى وتركهم، ففعلوا ذلك كله

إن الله تبارك وتعالى لم يبح أكلاً ولا شرباً إلا لما فيه المنفعة والصلاح، ولم يحرم إلا ما فيه الضرر والتلف والفساد، فكل نافع مقوٍ للجسم فيه قوة للبدن فحلال، وكل مضر يذهب بالقوة وقاتل فحرام... ١٧١

إن الله عز وجل أهدى إليّ وإلى أمتي هدية... الإفطار في السفر، والتقصير في الصلاة... ٣٥٧

إن الله عز وجل فوض إلى المؤمن اموره كلها ولم يفوض إليه أن يذل نفسه ١٤٣

إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه ١٢٨ـ١٥٢

إن المحرم إذا خاف العدوّ، يلبس السلاح ٢٦٣

إن خشيت على دمك ومالك، فاحلف ترده عنك بيمينك، وإن رأيت أن يمينك لا يرد عنك شيئاً فلا تحلف لهم ٢٩٨

إن خفت على مالك ودمك، فاحْلف ترده بيمينك، فإن لم ترَ أن ذلك يرد شيئاً، فلا تحلف لهم ٢٦٧ـ٢٩٨

إن رسول الله صلى الله عليه وآله قام عشر سنين على أطراف أصابعه، حتى تورمت قدماه واصفرّ وجهه يقوم الليل أجمع ١٣٦

إن رسول الله صلى الله عليه وآله قد كان لقي قومه بلاءً شديداً حتى أتوه ذات يوم وهو ساجد حتى طرحوا عليه رحم شاة. ١٣٦

إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان إذا صلى قام على أصابع رجليه حتى تورّمت ١٣٦

إن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يصلي الليل كلّه ويعلّق صدره بحبل حتّى لا يغلبه النوم ١٣٦

إن علياً عليه السلام في آخر عمره كان يصلي في كل يوم وليلة ألف ركعة ١٣٦
إن كان أجنب هو، فليغتسل، وإن كان احتلم، فليتيمم ٣٥٤
إن كان الثور دخل على الحمار في مستراحه، ضمن أصحاب الثور، وإن كان الحمار دخل على الثور في مستراحه، فلا ضمان... ٢٢٠
إن كان الشيء قائماً بعينه ردّ على صاحبه، وإن لم يكن قائماً ضمن بقدر ما أتلف من مال الرجل ٢١٨
ان كان شرط أن لا يركبها غيره؛ فهو ضامن لها، وإن لم يسمِّ فليس عليه شيء ٢١٨
إن كان ضيع شيئاً أو ابق منه، فمواليه ضامنون ٢١٧
إن كان علمه ضرراً عليه وعلى عياله، فليخرج ولا شيء عليه ٢٤٦
إن كان موسراً؛ كُلِّف أن يضمن، وإن كان معسراً؛ خدمت بالحصص. ٧٦
إن كانت الأخيرة أخذت ماء الأولى؛ عورت الأخيرة، وإن كانت الأولى؛ أخذت ماء الأخيرة، لم يكن لصاحب الأخيرة على الأولى شيء ٣٤٨
إن كانت الأولى أخذت ماء الأخيرة، لم يكن لصاحب الأخيرة على الأول سبيل ٣٤٨
إنا وجدنا كلّ ما أحل الله؛ ففيه صلاح العباد وبقاؤهم ولهم إليه الحاجة، ووجدنا المحرّم من الأشياء؛ لا حاجة للعباد إليه ووجدناه مفسداً ١٧١
إنك رجل مضار ٥٣
إنكم ستعرضون على سبّي، فإن خفتم على أنفسكم فسبّوني ٢٦٥
أي امرأة أو رجل خائف أفاض من المشعر الحرام بليل فلا بأس، فليرمِ الجمرة، ثم ليمضِ وليأمر من يذبح عنه ٢٦٥
أيها الناس! من كانت عنده وديعة فليؤدّها إلى منِ ائتمنه عليها ٣٩٨

بأبي أنت وأمي يا رسول الله الم تقل: ان الإسلام يجبّ ما قبله؟ قال: نعم ٣٩٦
الرجل يطلق، إذا كادت أن يخلو اجلها راجعها، ثم طلقها، يفعل ذلك ثلاث مرات، فنهى الله عز وجل ٦
رفع القلم عن الصبي... ١٠٠
رفع عن أمتي الخطأ والنسيان ٤٠
رفع ما لا يعلمون ١٠٠
سألته عن رجل جعل على نفسه صوم شهر في الكوفة... ١١٧
في رجل جعل عليه صوم شهر.. ١١٧
سألته عن رجل جعل على نفسه أن يصوم إلى أن يقوم قائمكم... ١١٧
سألته عن رجل جعل عليه ماشياً إلى بيت الله... ١١٧
سأله رجل ضرير البصر وانا حاضر فقال: أكتحل إذا أحرمت؟ قال: لا، ولمَ تكتحل؟ قال: إني ضرير البصر وإذا أنا اكتحلت نفعني، وإن لم أكتحل ضرّني، قال: فاكتحل... ٤٥٤
السكوت عنه أعظم أجراً وأفضل ٢٦٥
الصلح خير ٤٢٩
الطواف بالبيت صلاة ١٠٤
عليه الضمان، لأن كل من حفر بئراً في غير ملكه، كان عليه الضمان ١٩١
عن حبّة العرني انه كان مع أمير المؤمنين عليه السلام ليلاً، فلم تنم عيناه بعدُ ألا ورأى أمير المؤمنين عليه السلام قائماً يتهجد في بقيّة الليل، واضعاً يده على الحائط شبه الواله، وهو يتلو: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِّأُوْلِي الأَلْبَابِ...﴾ آل عمران: ١٩٠ ـ ١٩٥ ١٣٧
فأقم الشهادة لله، ولو على نفسك أو الوالدين والأقربين فيما بينك ٢٦٤

وبينهم، فإن خفت على أخيك ضيماً فلا

قال أمير المؤمنين عليه السلام: من استعار عبداً مملوكاً لقوم؛ فعيب، فهو ضامن، ومن استعار حراً صغيراً؛ فعيب، فهو ضامن ٢١٨

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أخرج ميزاباً أو كنيفاً أو أوتد وتداً أو أوثق دابة أو حفر بئراً في طريق المسلمين فأصاب شيئاً فعطب فهو له ضامن ١٩٠

قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الجنب يكون به القروح؟ قال: «لا بأس بأن لا يغتسل، يتيمم. ١٧٥

قالوا لسلمان: «ويحك أليس محمد قد رخّص لك أن تقول كلمة الكفر به، بما تعتقده هذه، للتقية من أعدائك، فما لك لا تقول ما يفرّج عنك للتقية؟ فقال سلمان: قد رخص لي ذلك ولم يفرضه عليّ، بل أجاز لي أن لا أعطيكم ما تريدون واحتمل مكارهكم، وجعله أفضل المنزلتين، وأنا لا اختار غيره، ثم قاموا إليه بسياطهم، وضربوه ضرباً كثيراً وسيّلوا دماءه... ١٣٩

قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بالشفعة ١٥٣

قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بين أهل المدينة في مشارب النخل أنه لا يمنع نفع الشيء، وقضى بين أهل البادية أنه لا يمنع فضل ماء ليمنع فضل كلاء، فقال: لا ضرر ولا ضرار ٢٣ـ ٥٨ـ ٥٩ـ ٦٠ـ ٢٧٠

قضى رسول الله صلى الله عليه وآله بالشفعة بين الشركاء في الأرضيين والمساكن، وقال: لا ضرر ولا ضرار. وقال إذا أرّفت الأرف وحُدّت الحدود فلا شفعة ٢٤ـ ٣٧ـ ٤٧

كانت المراضع مما يدفع إحداهن الرجل إذا أراد الجماع تقول: لا أدعك إني أخاف أن أحبل فاقتل ولدي هذا الذي أرضعه، وكان الرجل تدعوه المرأة، فيقول:أخاف أن أجامعك فأقتل ولدي، فيدعها فلا يجامعها، فنهى الله عز وجل عن ذلك، أن يضار الرجل المرأة والمرأة الرجل ٨

كل شيء مطلق حتى يرد فيه نهي ١٩
كل شيء يضر بطريق المسلمين؛ فصاحبه ضامن لما يصيبه ١٨٤ـ٢١٦
كل ما يخاف المحرم على نفسه من السباع والحيّات وغيرها فليقتله ٢٦٥
كل مال أو دم أو مأثرة في الجاهلية، فهو تحت قدمي ٤١٠
كل مال أو دم في الجاهلية، فهو تحت قدمي ٤٠٩
كل من أضر بشيء من طريق المسلمين فهو له ضامن ١٨٤ـ١٨٩
لا بيع إلا في ملك. ١٠٤
لا تضمن العارية إلا أن يكون قد اشترط فيها ضمان إلا الدنانير فإنها مضمونة وإن لم يشترط فيها ضماناً ٢١٩
لا تضمن العاقلة عمداً ولا إقراراً ولا صلحاً ٢٢٠
لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام ٥٧
لا جناح عليه ٢٦٧
لا حرج ١٠٠
لا ربا بين الوالد وولده ٣٨ـ ١٠٤
لا سلب ٥٧
لا صدقة وذو رحم محتاج ٨٤
لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد ٨٤
لا ضرر ولا ضرار ٦
لا ضرر ولا ضرار، وإن هدمه؛ كلّف أن يبنيه ٦٧
لا عدوى في الإسلام ٥٧ـ ٨٤
لا عسر ١٠٠
لا قران بين سورتين ٥٧

لا قران بين طوافين ٥٧

لا نكاح إلا بولي. ١٠٤

لا يضارّ الرجل امرأته إذا طلقها فيضيّق عليها حتى تنتقل قبل أن تنقضي عدّتها، فإن الله قد نهى عن ذلك، فقال: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ ١٢

لا ينبغي للرجل أن يطلق امرأته، ثم يراجعها، وليس له فيها حاجة، ثم يطلقها فهذا «الضرار» الذي نهى الله عنه ٦

لاضرر في الإسلام ٤٢٧

لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك. ١٢٣

لولا قومك حديثوا عهد بالاسلام؛ لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين ١٢٣

المؤمنون عند شروطهم ٤١١-٤٢٩

ما أبالي أضررت بولدي، أو سرقتهم ذلك المال ١٠

ما أعاد الصلاةَ فقيه قط ١٠٤

مد الفرات عندكم على عهد علي عليه السلام، فأقبل إليه الناس فقالوا: يا أمير المؤمنين! نحن نخاف الغرق - إلى أن قال عليه السلام: - لست، أعفو عنكم إلّا على أن لا أرجع حتى تهدموا مجلسكم، وكل كوّة وميزاب، وبالوعة إلى طريق المسلمين، فان هذا أذىً للمسلمين... ٣٣٨

المطلقة رجعية زوجة ١٠٤

المغبون لا محمود ولا مأجور ٣٦٦

المغرور يرجع إلى من غرّه ٢٣٢

من اتلف مال الغير فهو له ضامن ٣٨٦

من أراد أن يحوّل باب داره عن موضعه، أو يفتح معه باباً غيره في شارع مسلوك نافذ، فذلك له، إلّا أن يتبيّن أن في ذلك ضرراً بيّناً ٣٣٩

من أوصى، ولم يحف ولم يضار، كان كمن تصدق به في حياته ١١ـ٢٤

من أوقف دابة في طريق أو سوق في غير حقه، فهو ضامن لما أصابت بأي شيء أصابت. ١٨٥

من ضارّ مسلماً، فليس منا ٤٢٨

من غرقت ثيابه أو ضاعت وكان عرياناً، فلا يصلي حتى يخاف ذهاب الوقت، فليصلِ جالساً... ٢٥٣

من قتل قتيلاً فله سلبه ١٠٠

من قتل نفسه متعمداً؛ فهو في نار جهنم خالداً فيه ١٧٩

من وطأ امرأته قبل تسع سنين فأصابها عيب، فهو له ضامن ٢١٩

الناس مسلطون على أنفسهم وأموالهم ٤٧ـ٧٤ـ ١٠٠ـ ١١٠ـ ١١٢

نعم، أقم الشهادة لهم، وإن خفت على أخيك ضرراً، فلا ٢٦٤

نعم، وفي الرجل يحلف تقية... إن خشيت على دمك ومالك، فاحلف ترده عنك بيمينك ٢٦٦

نهى ان يضارّ بالصبي، أو تضارّ أمه في رضاعه ٢٤

هو الإضرار، ومعنى الاضرار منعه إياها ميراثها منه، فألزم الميراث عقوبة ٦٩

هي والله يا أبا الدرداء الغشية التي تأخذه من خشية الله ١٣٧

واعلم مع ذلك أن في كثير منهم (أي: التجار وذوو الصناعات) ضيقاً فاحشاً وشحاً قبيحاً واحتكاراً للمنافع وتحكماً في البياعات، وذلك باب مضرة للعامة وعيب على الولاة، فامنعْ من الاحتكار، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله منع منه... ٧٧

والأشياء كلها على هذا حتى يستبين لك غير ذلك ٤٣٨

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان إذا أمكن ولم يكن خيفة على النفس ٢٦٦

والميسور لا يسقط بالمعسور ١٠٠

وأما الرخصة التي صاحبها فيها بالخيار، فإن الله نهى المؤمن أن يتخذ الكافر ولياً، ثم منّ عليه بإطلاق الرخصة له عند التقية في الظاهر: أن يصوم بصيامه ويفطر بافطاره ويصلّي بصلاته ويعمل بعمله ويظهر له استعمال ذلك موسعاً عليه فيه، وعليه أن يدين الله تعالى في الباطن بخلاف ما يظهر لمن يخافه من المخالفين المستولين على الأمة، قال الله تعالى: ﴿لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ﴾ فهذه رخصة تفضّل الله بها على المؤمنين رحمة لهم ليستعملوها عند التقية في الظاهر ـ ثم أضاف: ـ وقال رسول الله ﷺ: إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يؤخذ بعزائمه. ١٣٨

وأما المغيرة، إنما كان إسلامه لفجرة وغدرة غدرها بنفر من قومه، فهرب فأتى النبي ﷺ كالعائذ بالإسلام... ٣٩٨

وأما ما حُفر في الطريق أو غير ما يملك، فهو ضامن لما يسقط فيها ١٩١

وإن كان(أي: الطريق) لقوم بأعيانهم، فاتفقوا على نقله إلى موضع آخر لا يضرون فيه بأحد، أو في ملك من أباحهم ذلك، فذلك جائز... ٣٣٩

وثيابك ارفعها ولا تجرّها، فإذا قام قائمنا كان هذا اللباس ٤٥١

وددت أني أقدر على أن أجيز أموال المسلمين كلها واحلف عليها، كلما خاف مؤمن على نفسه فيه ضرورة، فله فيه التقية ٢٦٨

وعلى الذي زوّجه قيمة ثمن الولد؛ يعطيه موالي الوليدة كما غرّ الرجل ٢٣٢

وخدعه

وعلى مثله (أي: مثل الحسين عليه السلام) تُلطم الخدود، وتُشقّ الجيوب ١٧٤

وقد أذنت لكم في تفضيل أعدائنا إن ألجأك الخوف إليه، وفي إظهار البراءة إن حملك الوجل عليه، وفي ترك الصلوات المكتوبات إن خشيت على حشاشة نفسك الآفات والعاهات... ٢٦٥

وقد ذكر نوف وهو يصف الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: انه ما فرش له فراش في ليل قط، ولا أكل طعاماً في هجير قط ـ ثم قال: ـ أشهد لقد رأيته في بعض مواقفه وقد أرخى الليل سدوله وغارت نجومه، وهو قابض بيده على لحيته يتململ السليم، ويبكي بكاء الحزين... ١٣٧

الوقوف على حسب ما يقفها أهلها ٣٤٠

ولا تتركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيولّى عليكم شراركم... ٢٢٨

ولا يحل قتل أحد من الكفار والنصّاب في التقية إلا قاتل أو ساعٍ في فساد، وذلك إذا لم تخف على نفسك ولا على أصحابك ٢٦٦

ولا يضر أخاه المؤمن ٤٢٨

ولأبكين عليك بدل الدموع دماً ١٧٤

ولكنه خلق الخلق، فعلم ما تقوم به أبدانهم وما يصلحهم، فأحله لهم وأباحه؛ تفضلاً منه عليهم به لمصلحتهم، وعلم ما يضرهم، فنهاهم عنه وحرّمه عليهم ـ إلى أن قال: ـ أما الميتة؛ فإنه لا يدمنها أحد إلّا ضعف بدنه ونحل جسمه ووهنت قوته.... ١٦٩

ومن ضارّ (خان خ ل) مسلماً؛ فليس منّا ٢٤

ومن ضار مسلماً فليس منا، ولسنا منه في الدنيا والآخرة... ١٨٤

يا أيها الناس! كل دم كان في الجاهلية؛ فهو هدر، وأول دم هو دم الحارث بين ربيعة بن الحارث، كان مسترضعاً في هذيل، فقتله بنو الليث ٣٩٧

ـ أو قال: كان مسترضعاً في بني ليث فقتله هذيل ـ وكل ربا كان في الجاهلية فهو موضوع... أيها الناس! إن الزمان قد استدار، فهو اليوم كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرضين

يا زرارة إذا خفت فاحلف لهم ماشاؤوا ٢٦٨

يتقاسمان ـ يتقايسان خ ل ـ بحقائب البئر ليلة ليلة، فينظر أيّتهما أضرّت بصاحبتها، فإن رُئيت الأخيرة أضرّت بالأُولى فَلْتعورّ ٣٤٨

يتقي الله ويعمل في ذلك بالمعروف ولا يضار أخاه المؤمن ٧٣

يتم صومه ولا يعيد يجزيه... ١٣١

يقاس ما بينهما فأيهما كانت أقرب ضمنت ٢١٩

يقتل المحرم الزنبور... والذئب وما خاف أن يعدو عليه ٢٦٣

يقتل المحرم كل ما خشيه على نفسه ٢٦٣

يكبّر ويومي برأسه إيماءً ٢٦٣

يومئ إيماءً ٢٦٤

فهرس الاعلام

الجزء الخامس

الآخوند: ٣٠ـ٣٨ـ٤٢ـ٤٨ـ٥٢ـ٧٩ـ٨٠ـ١٠٦ـ١٧٦ـ٢٠٨ـ٢١٠ـ٢٣٤ـ٢٤٥ـ٢٧٤ـ٣٥٥

آل ياسين: ١١٦

ابراهيم بن هاشم: ١٢

ابراهيم الكلباسي: ٣٢٧

ابن الأثير: ٢٦ـ٣٥

ابان: ٣٩٦

ابن ادريس: ٢٠٠

ابنا زهرة: ٢٦ـ٢٠٠ـ٢١٤

ابن أبي الحديد: ٣٩٨

ابن ابي السرح: ٣٩٨

ابن حمزة: ٢١٥

ابن حنبل: ٢٦

ابن رشد: ١٩٥

ابن ثابت: ٣٩٧

ابن سعيد: ٢٣ـ٢١٤

ابن السكّيت: ٢٩٧

ابن سنان: ٢١٩ـ٢٤٦ـ٢٤٧

ابن شهر آشوب: ٣٨٤

ابن الشيخ الطوسي: ٢٦٥

ابن العم (عبدالهادي الشيرازي) : ٨٤ـ١١٦ـ١٦٥ـ١٦٦ـ١٧٦ـ٢٧١ـ٢٧٣ـ٢٩٢ـ٣٥٤

ابن عوف : ٣٩٧

ابن محبوب: ٣٩٧

ابن هاشم : ٢١٧

ابو بصير: ١٢ـ٢١٧ـ٣٤٠

ابو بكر الحضرمي: ٢٦٦ـ٢٦٧ـ٢٩٨

ابوثور: ٢٣٥

ابو جعفر العطار: ٥٨ـ٥٩ـ٧٣

ابو الحسن الاصفهاني: ١٦٥ـ٢٧٥

ابو حمزة البطائني: ٢٢٠

ابو حمزة الثمالي: ١١

ابو حنيفة: ١٩٥

ابو الدرداء: ١٣٧

ابو الصباح الكناني: ٧ـ١٨٤ـ١٩٠

ابو عثمان الهندي: ٤٠٤

ابو علي: ٦١ـ٣٥٤

ابو الفتوح الرازي: ٣٨٤

ابو الفرج الأصفهاني: ٣٩٨

ابو الفضل العباس عليه السلام: ١٧٤

ابو محمد: ٧٢

ابي عبيدة: ٣٩٧

احمد بن ادريس: ٧٣

احمد بن محمد: ٤٥٤

احمد بن محمد بن عيسى: ٢٤٦

احمد بن محمد بن يحيى العطار: ٧٣

احمد الخوانساري: ١٦٥ـ١٦٦

اسحق بن عمار: ٢٤٥

اسماعيل الصدر: ١٦٨ـ٢٧٤ـ٢٨٠ـ٤٣٩

الاصفهاني: ٣١ـ٣٣ـ٣٥ـ٨٦ـ٩٦ـ١٠٦ـ١٠٨ـ١١٦ـ٢٠٨ـ٢١٥ـ٢٣١ـ٢٣٤ـ٢٣٥ـ٢٣٨ـ٢٣٩ـ٢٤٠ـ٢٤١ـ٢٧٤ـ٣٨٢

ام سلمة: ٣٩٦

الايرواني: ٢٤٥

البجنوردي: ٧٩ـ١٥٦ـ٣٠٨ـ٣٤٤

البروجردي: ١١٦ـ١٦٥

البزنطي: ٦

بشير النبال: ٣٩٦

جعفر التستري: ٢٨٠

جعفر الشوشتري: ١١٥

جميل: ٢١٨

الجواهري: ١١٦

الحائري: ١١٦ـ١٦٥ـ٢٧٣ـ٢٧٥

حبة العرني: ١٣٧

حبيب الله الرشتي: ٣٦٨

الحجاج الثقفي: ٢٩٧

حجر بن عدي: ٢٩٧

الحسن بن زياد: ٦

الحسن بن علي بن أبي حمزة البطائني: ١٣٨

الحسين بن سعيد: ٢٦٦ـ٢٩٨ـ٣٩٧

الحسين بن عبيد الله الغضائري: ٧٣

الحكيم (السيد محسن) : ١١٦ـ١٦٦ـ٢٥٢ـ٢٧٦ـ٣٠٥ـ٣٩٨

الحلبي: ٦ـ٨ـ١٢ـ٧٦ـ١٨٤ـ٢١٦ـ٢١٩

حمزة سيد الشهداء عليه السلام : ٣٩٥

حنان بن سدير: ٣٩٦

الخراساني: ١٦٨

الخليلي: ١٦٨

الدربندي: ٣٨

الراوندي: ٣٤٠

زرارة: ١٧ـ٥٦ـ١٩١ـ٢١٧ـ٢٦٨ـ٤٥٢

الزنجاني: ٥٩

زين العابدين المازندراني: ٢٨٠ـ٤٣٩

السبزواري: ١٩٧ـ٣٠٥

السكوني: ١٠ـ١٩٠

سلّار: ٢١٤

سلمان الفارسي: ١٣٩

سماعة بن مهران: ١٤٣ـ١٩١ـ٢١٩ـ٢٦٤

سمرة بن جندب: ١٧ـ٤٧ـ١٨٢ـ١٨٨ـ٣٢٨ـ٣٤٤ـ٣٤٥

السيد الاخ (السيد محمد الشيرازي) : ١١٥ـ١٢٩ـ٢٤٨ـ٣٤٤

السيدان (السيد احمد الخوانساري والسيد الهادي الميلاني) : ٨٢ـ١١٥

السيد الشاهرودي: ١٦٥ـ١٦٦

السيد المرتضى: ١٣٨

السيد الميلاني: ١٦٥

شريف العلماء: ٢٩١

الشهيد : ٩٨ـ١٩٧ـ٢٤١ـ٢٥٧ـ٤٥٧

الشهيدان: ١٣١ـ٢٧٢ـ٢٨٠ـ٣٨١

الشهيد الثاني: ٤١٨ـ٤٥٤

الشيخ (الأنصاري) : ١٧ـ٢٣ـ٢٦ـ٤٤ـ٤٥ـ٤٧ـ٤٨ـ٥٠ـ٥١ـ٥٢ـ٥٧ـ٧٣ـ٧٧ـ٧٨ـ٧٩ـ٨٢ـ٨٣ـ٩٣ـ٩٤ـ١٠٢ـ١٠٣ـ١١١ـ١١٢ـ١٢٩ـ١٣٠ـ١٣٥ـ١٥٥ـ١٥٨ـ١٦٢ـ١٦٣ـ١٦٨ـ١٧٦ـ١٨١ـ١٨٢ـ١٩٩ـ٢٠٠ـ٢٠٢ـ٢٠٦ـ٢٠٧ـ٢٠٩ـ٢١٦ـ٢٢٢ـ٢٢٣ـ٢٣٣ـ٢٣٤ـ٢٤٤ـ٢٤٥ـ٢٥٠ـ٢٥١ـ٢٥٧ـ٢٧٣ـ٢٧٤ـ٣٠٧ـ٣١٣ـ٣١٥ـ٣٢٠ـ٣٣١ـ٣٣٦ـ٣٤٤ـ٣٥٣ـ٣٥٤ـ٣٥٥ـ٣٦٨ـ٣٦٩ـ٣٧٤ـ٣٧٥ـ٣٧٦ـ٤١٩ـ٤٢٠ـ٤٢٤ـ٤٢٦ـ٤٣٥ـ٤٥٢ـ٤٥٤

الشيخ حسن: ٧

شيخ الشريعة: ١٨ـ٢٠ـ٣٦ـ٦٠ـ٨٣ـ٩٥ـ٩٦ـ١١١ـ١٧٦ـ٢٠١ـ٢٠٧ـ٢٧٤ـ٢٧٥ـ٣٢٦ـ٤٤١ـ٤٤٢ـ٤٤٣ـ٤٤٥ـ٤٤٦

الشيخ الطوسي: ٢١٣

صالح البرغاني: ٤١٨

صالح بن سعيد: ٦٩ـ٧٠

صدقة بن يسار: ٣٩٧

الصدوق: ١٨ـ١٩ـ٦٩ـ٧٠ـ٧٣ـ١٨٤ـ٢٦٤ـ٢٦٦ـ٣٩٧

ضياء الدين العراقي: ٤١٨

الطباطبائي: ٢١٥

الطبرسي: ١٠ـ١١ـ٣٩٦

الطريحي: ١٨ـ١٩

طه نجف: ٢٧٤

عبد الرحمن: ٢٦٢

عبد الكريم بن عمرو: ٦

عبد الله بن ام مكتوم: ١١

عبد الله بن عمر: ٣٩٧

عبد الله بن محمد بن عبد الكريم: ٣٩٧

عبد الله بن مسكان: ١٧

عبد الله بن يحيى الكاهلي: ٤٥٤

عثمان بن عفان: ٣٩٨

العراقي: ١١٦ـ١٢٥ـ١٣٣ـ١٥٥ـ١٦١ـ١٦٥ـ١٦٦ـ٢٩٢

عقبة بن خالد: ٢١ـ٢٣ـ٥٨ـ١٣١ـ١٣٢ـ٣٤٨

العلامة (الحلي) : ٧ـ١٩ـ٢٦ـ٤٤ـ٨٥ـ٩٨ـ٢٤٥ـ٢٨١ـ٢٨٤ـ٣٨١

علي بن بحر العلوم: ٤١٨

علي بن ابراهيم: ٦٩ـ٧٠ـ١١٧ـ٣٩٦

علي بن جعفر: ٢١٨

علي بن الحكم: ٤٥٤

علي بن السندي: ٢٦٤

علي بن سويد: ٢٦٤

علي بن محمد بن بندار: ٤٢٨

عمر بن الخطاب: ٤٠٤

عمرو بن الجموح: ١١٨

الفاضل الهندي: ٤٥٢

فخر الدين (ابن العلامة الحلي) : ١٦

الفضل بن شاذان: ٢٦٦

الفقيه الهمداني: ١٣٠ـ١٣١ـ١٧٦ـ٢٧٤ـ٢٩١ـ٣٥٥ـ٣٨٨ـ٣٩٠

القمي: ١١٦ـ١٦٥ـ٢٢٦ـ٤٥٦

كاشف الغطاء: ١١٦ـ١٣٠ـ٢٧٦ـ٢٨١ـ٢٨٤ـ٢٨٧

كعب بن مالك: ١١

الكليني: ٥٨ـ٧٣ـ٤٢٨

الكوهكمري: ١١٦ـ١٦٦

مالك الأشتر: ٧٧

المامقاني: ٧٤ـ٨٧ـ١٥٥ـ١٨١ـ٢٢١ـ٢٢٧

المتوكل: ٢٩٧

المجدد الشيرازي: ١٢٩ـ١٦٨ـ١٧٦ـ٢٧٤ـ٣٥٥

المجلسي الثاني: ٧٠

المحدث النوري: ٣٨٤

المحقق الثاني: ١٣٤ـ١٩٧

المحقق الحلي: ٤٤ـ١٩٧ـ٢١٤ـ٢٢٦

المحقق الكاظمي: ٥٨

المحقق النائيني: ١٧ـ٢٠ـ٢١ـ٢٢ـ٢٥ـ٤٧ـ٧٩ـ٨٠ـ١٠٣ـ١١٤ـ١١٥ـ١١٩ـ
١٢٠ـ١٢٢ـ١٢٥ـ١٢٨ـ١٤١ـ١٤٧ـ١٥٣ـ١٥٥ـ١٦٦ـ
١٧٦ـ١٨١ـ١٩٣ـ١٩٤ـ٢٠٦ـ٢٠٧ـ٢١٠ـ٢١١ـ٢١٥ـ
٢٢٥ـ٢٧١ـ٢٧٣ـ٢٧٤ـ٢٧٥ـ٢٩٢ـ٣٠٨ـ٣١٦ـ٣٥٤ـ
٣٥٩ـ٣٦٠ـ٣٦١ـ٣٧٥ـ٣٧٦ـ٤٤٨

المحقق الاردبيلي: ١٧٦ـ١٩٦

المحقق اليزدي: ١١٥ـ١٦٨ـ١٧٦ـ٢٤٥ـ٢٧٤ـ٣٠٣ـ٣٥٥ـ٤٣٩

محمد أمين الكاظمي: ٢٤٦

محمد بن الحسين: ٥٨ـ٥٩ـ٧٢ـ٧٣ـ١٣١

محمد بن سهل الاشعري: ٢٤٦ـ٢٤٧

محمد بن سهل بن اليسع الكوفي ٢٤٦ـ٢٤٧

محمد بن عبد الله بن هلال: ٥٨ـ٥٩ـ١٣١

محمد بن علي بن محبوب: ٧٢ـ٧٣

محمد بن عمرو الواقدي: ١١٨

محمد بن فضيل: ٧

محمد بن مسلم: ٧٥ـ٧٦ـ١٧٥

محمد بن يحيى: ٥٨ـ٥٩ـ١٣١

محمد تقي الخوانساري: ١١٦ـ١٦٥ـ٣٥٩

محمد تقي الشيرازي: ١٦٨ـ٢٧٤ـ٤٧٥ـ٢٨٠ـ٣٥٥ـ٤٣٩ـ٤٤٣

محمد جواد البلاغي: ٣٧٣

محمد حسين الاصفهاني: ١٤ـ٢١٨ـ٢٧٤

محمد علي القمي: ٣٥٠

محمد الفيروز آبادي: ٢٧٥

مرارة بن ربيع: ١١

مسيلمة الكذاب: ١٤٠

المشكيني: ٣١ـ٤٨ـ٥٢

مصعب: ٢٢٠

معاذ: ٢٦٧

معاوية: ٣٩٨

المعلى بن خنيس: ٤٥١

معمر بن يحيى: ٢٦٨

المغيرة بن شعبة: ٣٩٨

المفيد: ٢١٥ـ٣٤٠

المقوقس: ٣٩٨

مكي بن ابراهيم: ٣٩٧

المنصور الدوانيقي: ٢٩٧

موسى بن عبيدة: ٣٩٧

ميثم التمار: ٢٩٧

الميرزا القمي: ١١٥

النراقي: ٩٠ـ١٤٠ـ١٦٩

النعماني: ١٣٨

نوف: ١٣٧

هلال بن أمية: ١١

الوالد(الميرزا مهدي الشيرازي) : ١١٥ـ١٦٥ـ١٦٦ـ٢٧٣ـ٢٩٢ـ٣٥٤

والد البرقي: ١٧

الوحيد البهبهاني: ٧٠ـ٤٥٤

وهب بن وهب: ٢١٨

يونس بن عبد الرحمن: ٦٩ـ٧٠ـ٧١ـ٩٩ـ٢٩٨

يونس بن ظبيان: ٧٠

فهرس الموضوعات العام

الجزء الخامس

خاتمة في البراءة والاشتغال: في قاعدة: لا ضرر ولا ضرار	٣
أمور أربعة: مقدمة ومطالب، وتنبيهات، وخاتمة	٣
المقدمة	٥
مقدمة في أدلة قاعدة: لا ضرر	٥
الكتاب العزيز	٥
العقل	١٣
الإجماع القولي	١٣
الإجماع العملي	١٣
بناء العقلاء	١٤
بناء المتشرعة	١٤
ارتكاز المتشرعة	١٥
السنّة المطهّرة	١٥
السنّة والبحث فيها من جهات ثلاث	١٦
الجهة الأولى: في السند	١٦
الجهة الثانية: في المتن	١٦

اشكالات سبعة	٢٠
الجواب على الاشكالات السبعة	٢٢
الجهة الثالثة: في المفردات	٢٧
بحوث ثلاثة	٢٧
البحث الأول: مادة «ضرر»	٢٧
البحث الثاني: مادة «ضرار»	٣١
هنا وجوه سبعة	٣٦
«لا ضرر» في روايات أخر	٥٨
١ـ رواية: منع فضل الماء	٥٨
٢ـ رواية: الشفعة	٦٤
٣ـ رواية: سقوط الجدار	٦٦
٤ـ رواية: الطلاق	٦٨
٥ـ رواية: تعطيل الرحى	٧٢
٦ـ رواية: العتق	٧٥
٧ـ رواية: عهد الاشتر	٧٧
المطالب	٧٨
مطالب ثلاثة عشر	٧٨
المطلب الأول: تخصيصات لا ضرر	٧٨
المطلب الثاني: احتمالات الضرر المنفي	٨٨

هنا احتمالات خمسة ٨٩

النتيجة: الضرر شخصي ١٠٠

المطلب الثالث حكومة لا ضرر ١٠٢

وجوه تقديم «لا ضرر» ١٠٣

المطلب الرابع: لا ضرر عزيمة أو رخصة ١١٣

أقوال المسألة ١١٥

كلام بعض الاعاظم ١١٩

نقد المحقق النائيني ١٢٠

مع كلمات المحققين ١٢٩

كلمات أخر للمحققين ١٣٢

أدلة أخرى على كون «لا ضرر» رخصة ١٣٤

١ـ وحدة «لا ضرر» في العبادات والمعاملات ١٣٤

٢ـ ظاهر روايات «لا ضرر» الرخصة ١٣٥

٣ـ تحمل المعصومين عليهم السلام «الضرر» ١٣٦

٤ـ طائفة من الروايات ١٣٨

تتمات المطلب الرابع ١٤٢

التتمة الأولى: مقتضى الرخصة ١٤٢

التتمة الثانية: الشك في الرخصة والعزيمة ١٤٣

التتمة الثالثة: تعارض ضرري شخص واحد ١٤٤

التتمة الرابعة: كيفية النيّة على الرخصة ١٤٥
أقوال المسألة ١٤٦
التتمّة الخامسة: كلمات المحققين ١٥٣
المطلب الخامس: لا ضرر علمي أو واقعي ١٥٤
تكملتان ١٥٩
التكملة الأولى: الضرر الحرام تحمله ١٥٩
التكملة الثانية: إحراز عدم الضرر وأقسامه ١٦٧
المطلب السادس: الإضرار بالنفس والأصل فيه ١٦٧
أقوال المسألة ١٦٧
تتمات المطلب السادس ١٧٧
المطلب السابع: حكومة لا ضرر على العدميات ١٨١
حكومة لا ضرر على العدميات وأدلتها ١٨١
مناقشة الأدلة ١٨٦
العدميات والاشكال على حكومة لا ضرر عليها ١٩٢
الاشكال الأول: تأسيس فقه جديد ١٩٢
الاشكال الثاني: اشتراط عمل الأصحاب ١٩٨
الاشكال الثالث: نفي الحكم الضرري ٢٠٤
الاشكال الرابع: تعارض الضررين ٢٠٥
الاشكال الخامس: الفرق بين المذهبين ٢٠٦

الاشكال السادس: استعمال اللفظ في معنيين	٢٠٩
الاشكال السابع: لزوم ما لا يمكن التزامه	٢١٠
الاشكال الثامن: ليس من موجبات الضمان الضرر	٢١١
الاشكال التاسع: لا ضرر لا يفي بالضمان	٢٢١
استنتاج	٢٢٥
تتمات المطلب السابع	٢٢٥
التتمة الأولى: الضرر لا يوجب الضمان	٢٢٥
التتمة الثانية: العدم لا يؤثر في الوجود	٢٢٧
التتمة الثالثة: الحق وحلوله محلّ عدمه الضرري	٢٢٩
التتمة الرابعة: موارد لا يلتزم الفقهاء بالضمان فيها	٢٣٠
موارد مستثناة	٢٣١
المورد الأول: خلف الوعد	٢٣١
المورد الثاني: حبس المتمتع	٢٣٩
المورد الثالث: قتل الزوجة	٢٤٠
المورد الرابع: قتل الشهود	٢٤١
المطلب الثامن: لا فرق بين ضرر النفس والغير	٢٤٢
المطلب التاسع: لا ضرر ورفع الاحكام الوضعية	٢٤٤
أدلة رفع لا ضرر للأحكام الوضعية	٢٤٤
الأحكام الوضعية قسمان	٢٤٨

ضررية نفس الحكم الوضعي ٢٤٩
المطلب العاشر: «لا ضرر» ضرورة تقدّر بقدرها ٢٥٠
فروع مترتبة على المقام ٢٥١
المطلب الحادي عشر: «لا ضرر» دافع ورافع ٢٥٤
الدوران بين: دفعين، ورفعين ٢٥٤
الدوران بين: دفع، ورفع ٢٥٦
المطلب الثاني عشر: هل خوف الضرر من الضرر؟ ٢٥٩
ورود الخوف في القرآن الكريم ٢٦٠
ورود الخوف في السنّة المطهّرة ٢٦٢
استخدام الخوف في كلمات الفقهاء ٢٦٨
تتمات المطلب الثاني عشر ٢٧٩
التتمة الأُولى: الخوف عن جُبن ٢٧٩
التتمة الثانية: حكم المتهوّر ٢٨٢
التتمة الثالثة: حكم علاج الجبن ٢٨٣
التتمة الرابعة: حكم الشكّ فيه ٢٨٤
التتمة الخامسة: لو احتمل كونه جُبناً ٢٨٤
التتمة السادسة: الشبهة الموضوعية ٢٨٦
التتمة السابعة: الخوف شخصي ٢٨٧
التتمة الثامنة: منشأ الخوف وأسبابه ٢٨٨

هنا توابع ٢٨٩
التابع الأول: كيفية ثبوت الخوف ٢٨٩
التابع الثاني: هل يجري الاستصحاب هنا؟ ٢٩٠
التابع الثالث: خوف الإضرار كخوف الضرر ٢٩١
التابع الرابع: قراءة أدعية الخوف ٢٩٣
التابع الخامس: ايجاد أو ازالة خوف الضرر عن الغير ٢٩٤
التابع السادس: التعرض لخوف الضرر ٢٩٤
احتمالات المسألة ٢٩٥
التابع السابع: لا يرتفع التكليف ان لم يرتفع الضرر ٢٩٦
التابع الثامن: الضرر إذا كان يجب تحمّله ٢٩٨
المطلب الثالث عشر: هل ضرر فردٍ يرفع تكليف الآخر؟ ٣٠٠
الشك في الإطلاق والانصراف ٣٠٢
التنبيهات ٣٠٧
تنبيهات ثمانية ٣٠٧
التنبيه الأول: تطبيق قلع الشجرة على القواعد ٣٠٧
التنبيه الثاني: تعارض الضررين ٣١٠
مسائل أربع ٣١٠
المسألة الأولى ٣١٠
المسألة الثانية ٣١١

المسألة الثالثة	٣١٧
المسألة الرابعة	٣٢٩
مسألتان اخريان	٣٣٤
فذلكتان	٣٤١
تتميمات ثمانية	٣٤٢
التتميم الأول: الميزان هو العرف	٣٤٢
التتميم الثاني: تعارض الاضرار مع الضرر	٣٤٢
التتتميم الثالث: تعارض لا ضرر ولا حرج لشخصين	٣٤٤
التتميم الرابع: تعارض لا ضرر ولا حرج لشخص واحد	٣٤٦
التتميم الخامس: تعارض ضررين طوليين	٣٤٧
التتميم السادس: التعارض هنا من التزاحم	٣٤٩
التتميم السابع: في تزاحم المرجحات	٣٥٢
التتميم الثامن: تساوي الأفراد في الحكم	٣٥٢
التنبيه الثالث: نفي الضرر تابع لموضوعه	٣٥٣
التنبيه الرابع: الإقدام على الضرر	٣٥٥
تتمات التنبيه الرابع	٣٥٨
فوائد التنبيه الرابع	٣٦٦
الفائدة الأولى: الإقدام والأحكام الخمسة	٣٦٦
الفائدة الثانية: الاقدام على السبب الشرعي لحكم ضرري	٣٦٨

صور الاقدام على الضرر ٣٦٩
الفائدة الثالثة: تعارض اقدامين على الضرر ٣٧٧
الفائدة الرابعة: عدم سقوط لا ضرر بوجوب الإقدام ٣٧٧
الفائدة الخامسة: الإقدام والحقوق المنشأة من الضرر ٣٧٨
الفائدة السادسة: الاقدام يسقط الحق دون الحكم ٣٧٩
الفائدة السابعة: الاقدام يُسقط حيثياً ٣٨٠
التنبيه الخامس: تعارض لا ضرر مع القواعد الاخرى ٣٨٠
مسائل خمس ٣٨٠
المسألة الاولى: لا ضرر وقاعدة السلطنة ٣٨٠
المسألة الثانية: لا ضرر وقاعدة اليد ٣٨٣
المسألة الثالثة: لا ضرر وقاعدة الجبّ ٣٨٨
تقسيم قاعدة الجب ٣٩١
أقسام سبعة ٣٩٢
مسائل مشكلة ٤٠٤
أمثلة ونماذج ٤٠٦
المسألة الرابعة: لا ضرر والشرط ٤١١
المسألة الخامسة: لا ضرر والأصول العملية ٤١٥
التنبيه السادس: العلم الاجمالي والقواعد الثلاث ٤١٥
التنبيه السابع: لا ضرر واللاّ اقتضائيات ٤١٦

التنبيه الثامن: هل لا ضرر يشمل الكافر؟ ٤٢٧

نقاطٌ ست ٤٣١

الخاتمة ٤٤١

توابع أربعة ٤٤١

التابع الأول: إذا كان لا ضرر نهياً لا نفياً ٤٤١

التابع الثاني: فروع الاهانة العرضية ٤٤٧

التابع الثالث: هل «لا ضرر» يشمل المحرمات؟ ٤٥٢

التابع الرابع: لا ضرر وأذى الوالدين ٤٥٦

الفهرس ٤٥٨

فهرس الآيات القرآنية

الجزء السادس

الآية	الصفحة
﴿أَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة/٢٧٥	٣٦٣
﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ المائدة/٩٦	٢٠٩
﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ النساء/٩٤	٢٤٥
﴿أَقِمِ الصَّلاَةَ﴾ الإسراء/٧٨	٣٣٨
﴿إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ يونس/٣٦	٦٢- ٢٨١
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ لقمان/١٨	١٠٤
﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ...﴾ النحل/٩٠	٣٤٣
﴿إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤدُّواْ الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا...﴾ النساء/٥٨	٣٤٣
﴿إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ الحجرات/٦	٢٤٤
﴿إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنّاً وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ﴾ الجاثية/٣٢	٢٨٠
﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ﴾ الأحزاب/٥٠	٢٠٩
﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ البقرة/٣٠	٣٣٦
﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي قَالَ لاَ يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ البقرة/١٢٤	٣٣٦
﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلاَ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ المائدة/١١٦	٣٠١
﴿الَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ﴾ البقرة/٢٧	١٠٧
﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللّهِ وَلاَ يِنقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ الرعد/٢٠	١٠٧

﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ القدر/٥ ٢١٦
﴿سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ﴾ ٢٤٤- ٢٤٥
فصلت/٥٣
﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ﴾ المائدة/١٣ ١٠٧
﴿فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُراً مِّن قَبْلِه أَفَلاَ تَعْقِلُونَ﴾ يونس/١٦ ٦١
﴿فَوَجَدَا فِيهَا جِدَاراً يُرِيدُ أَنْ يَنقَضَّ فَأَقَامَهُ﴾ الكهف/٧٧ ١١٠
﴿قُلْ فَلِلّه الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ الأنعام/١٤٩ ٣٦٧
﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاء مِن بَعْدُ وَلَا أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ﴾ الأحزاب/٥٢ ٢٠٩
﴿لاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ النِّسَاء كَرْهاً﴾ النساء/١٩ ٢٠٩
﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ ص/٣٩ ٢٣٢
﴿وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ الحجر/٩٩ ٢٨٥
﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ﴾ البقرة/٢٢٨ ١٥٦
﴿وَجِئْتُكَ من سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ﴾ النمل/٢٢ ٢٨٥
﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم﴾ النساء/٢٣ ٣٢٧
﴿وَكُلّاً جَعَلْنَا نَبِيّاً﴾ مريم/٤٩ ٣٣٦
﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ البقرة/١٨٧ ٢٤٤
﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ * حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ﴾ المدثر/٤٦-٤٧ ٢٨٥
﴿وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ الإسراء/٢٩ ١٠٤
﴿وَلاَ تَكُونُواْ كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا من بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثاً﴾ النحل/٩٢ ١٠٧
﴿وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ﴾ الممتحنة/١٠ ١٠٤
﴿وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ النحل/٩١ ١٠٧
﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ آل عمران/٥٠ ٢٠٩

﴿وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ﴾ الحج/٢٩ ٢٠٨
﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ * الَّذِي أَنقَضَ ظَهْرَكَ﴾ الشرح/٢-٣ ١٠٧
﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ﴾ الأعراف/١٥٧ ٢٠٩
﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَآئِثَ﴾ الأعراف/١٥٧ ٢٠٩
﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ﴾ ١٢٥
البقرة/٢١٥
﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ الإنسان/٧ ٢٠٧- ٢٠٨

فهرس الأحاديث والروايات الكريمة

الجزء السادس

أتى رجل النبي صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله! أشكو إليك ما ألقى من الوسوسة في صلاتي حتّى لا أدري ما صلّيت من زيادة أو نقصان، فقال صلى الله عليه وآله... ١٥٨

إذا استيقنت أنك قد أحدثت؛ فتوضّأ، وإياك وأن تحدّث وضوءاً أبداً حتّى تستيقن أنك قد أحدثت ٢٥٢

إذا شككت فابن على اليقين ١٧٤-٢٩١

إذا شككت فابنِ على اليقين. قلت: هذا أصل؟ قال عليه السلام: نعم ١٦٩-١٤٧

إذا كنت شاكاً في الزوال، فصلِّ ركعتين، فإذا استيقنت انّها قد زالت؛ بدأت بالفريضة ٢٥٥

إذا لم يدر في ثلاث هو أو في أربع، وقد أحرز الثلاث، قام فأضاف ١٢٩-١٣١-

إليها (ركعة) أخرى، ولا شيء عليه، ولا ينقض اليقين بالشكّ، ولا ١٣٢-١٣٣-

يدخل الشكّ في اليقين، ولا يخلط أحدهما الآخر، ولكنّه (ولكن) ١٣٤-١٣٥-

ينقض الشكّ باليقين ويتمّ على اليقين فيبني عليه ولا يعتدّ بالشكّ في حال من الحالات ١٣٦-١٦٥

أرى لك أن تأخذ بالحائطة لدينك ٢٤٩-٢٥٠

اسكتوا عمّا سكت الله عنه ٣١٧

اشتر وصلّ فيها حتّى تعلم انّه ميتة بعينه ٢١٢

إشهد بما هو علمك. قلت: إنّ ابن أبي ليلى يحلفنا الغموس؟ فقال: احلف إنّما هو على علمك ٢٥٦

إقتضاء نجاسة الحديد لولا مزاحمة مصلحة التسهيل على الأمّة ٣٢٦
أكرموا عزيز قوم ذل ٢٣٣
إن الشيطان ينفخ في دبر الإنسان حتّى يخيّل إليه انّه قد خرج منه ريح، فلا ينقض الوضوء إلّا ريح تسمعها أو تجد ريحها ٢٥٣
إن الله أدّب نبيه بأدبه ففوض إليه دينه ٢٣٢
إن الله تعالى إذا حجب عن عباده عين الشمس التي جعلها دليلاً على أوقات الصلوات، فموسّع عليهم تأخير الصلوات ليتبيّن لهم الوقت بظهورها ويستيقنوا إنّها قد زالت ٢٥٥
إن بعض الصحابة شكا إليه الوسوسة، فقال: يا رسول الله! إنّ الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي؛ يلبّسها عليّ... ١٥٨
إنّ كتاب عبيد الله بن علي الحلبي عرض على الصادق عليه السلام فصحّحه واستحسنه ٣٥٩
إن للرجل أن ينقض وصيته؛ فيزيد فيها وينقص منها ١٠٧
أنفقوا مما رزقكم الله عز وجل، فإنّ المنفق بمنزلة المجاهد في سبيل الله، فمن أيقن بالخلف جاد وسخت نفسه بالنفقة، من كان على يقين فشكّ، فليمضِ على يقينه، فإنّ الشكّ لا ينقض اليقين، لا تشهدوا قول الزور... ١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥٦
إنما هلك الناس لكثرة سؤالهم ٣١٧
اني اكره أن أبدأهم بقتال ٣٢٦
أولاد الأولاد يقومون مقام آبائهم في الإرث ١٩٧
تبطل الشهادة في الربا والحيف ٣٦٠
تبني على اليقين وتأخذ بالجزم ١٧٤
الحائل ١٧٤

حلال محمد صلى الله عليه وآله حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة ٣٠٩
ذاك إلى الإمام عليه السلام إن صام صمنا، وإن أفطر أفطرنا ١٣٣
رجل تهيأ للإحرام وفرغ من كلّ شيء إلّا الصلاة وجميع الشروط، إلّا انّه لم يلبِّ، أله أن ينقض ذلك ويواقع النساء؟ فقال: نعم ١٠٧
رجل صلّى ركعتين وشكّ في الثالثة؟ قال: يبني على اليقين ١٧٣-١٧٤
رفع ما لا يعلمون ٢٥٠-٢٥١
سألت أبا جعفر عليه السلام عن السمن والجبن نجده في أرض المشركين بالروم، أنأكله؟ فقال: أمّا ما علمت انّه قد خلطه الحرام فلا تأكل، وأمّا ما لم تعلم فكله حتّى تعلم انّه حرام ١٨٦-٢١١-٢١٧
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصيب في ثوبه منيّاً ولم يعلم انّه احتلم؟ قال: ليغسل ما وجد بثوبه وليتوضّأ ٢٥٧
سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل شكّ فلم يدر سجد سجدةً أم سجدتين، قال عليه السلام: يسجد حتّى يستيقن انّها سجدتان ٢٥٤-٢٥٩
سألته عن رجل يتكئ في المسجد؛ فلا يدري نام أم لا، هل عليه وضوء؟ قال: إذا شك فليس عليه وضوء ٢٥٢
شيئان يفسد الناس بهما صلاتهم... ٣٦٠
الصلاة مفتاحها التكبير وختامها التسليم ٣٤٧
صيام شهر رمضان بالرؤية وليس بالظن ١٦٤
عليك قيمة ما بين الصحّة والعيب يوم تردّه ٣٦٠
عن الرجل يطلّق امرأته وهو غائب عنها، من أي يوم تعتدّ به؟ فقال: إن قامت لها بيّنة عدل انّها طلّقت في يوم معلوم وتيقّنت، فلتعتدّ من يوم طلّقت، وإن لم تحفظ من أي يوم وفي أي شهر، فلتعتدّ من يوم يبلغها ٢٥٥-٢٥٦

عن رجل يجد في إنائه فأرة وقد توضّأ من ذلك الإناء مراراً...إلى أن قال عليه السلام: وإن كان إنما رآها بعدما فرغ من ذلك وفعله فلا يمسّ من ذلك الماء شيئاً، وليس عليه شيء، لانّه لا يعلم متى سقطت فيه، ثم قال عليه السلام: لعلّه أن يكون إنما سقطت فيه تلك الساعة ٢٥٣

فاذا رأيت الهلال فَصُم، وإذا رأيته فافطر ٢٨٧

فإذا علمت فقد قذر ٢١٩

فإذا علمت فقد قذر، وما لم تعلم فليس عليك ١٨٦

فإن ابتلى بشيء يفسد عليه حجّه حتّى يصير عليه الحجّ من قابل ٣٦٠

فلمّا لم تبطل نبوّة محمد صلى الله عليه وآله مع تركه الجهاد ثلاث عشرة سنة، لم تبطل إمامة علي عليه السلام مع تركه للجهاد ٣٦٠

في الرجل يسمع الأذان- فيصلي الفجر ولا يدري طلع أم لا، غير انّه يظنّ لمكان الأذان انّه طلع-؟ قال عليه السلام: لا يجزيه حتّى يعلم انّه قد طلع ٢٥٥

في امرأة ولّت أمرها رجلاً، فقالت: زوّجني فلاناً... ٣٧١

في رجل ولّته امرأة أمرها- أمّا ذات قرابة، أو اجارة له- لا يعلم وكيلها أمرها، فوجدها قد دلست عيباً... ٣٧١

قال: سأل أبي أبا عبد الله عليه السلام وأنا حاضر: إنّي أعير الذمّي ثوبي ١٧٦-١٧٨-

وأنا أعلم انه يشرب الخمر ويأكل لحم الخنزير، فيردّه عليّ، أفأغسله قبل أن أُصلي فيه؟ فقال ابو عبد الله عليه السلام: صلِّ فيه ولا تغسله من أجل ذلك، فإنك أعرته إياه وهو طاهر ولم يستيقن انّه نجّسه، فلا بأس أن تصلّي فيه حتى تستيقن انّه نجّسه ١٧٩-٢٩١

قال: قلت: أصاب ثوبي دم رعاف أو غيره، أو شيء من مني، فعلّمت أثره إلى أن أصيب له الماء، فأصبت وحضرت الصلاة ونسيت أن ١١٣-١١٤-١١٦-١١٧-

بثوبي شيئاً وصلّيت، ثم إني ذكرت بعد ذلك؟ قال عليه السلام: تعيد الصلاة، وتغسله. ١١٨-١١٩-١٢٣-١٢٤-

قلت: فإن لم أكن رأيت موضعه، وعلمت انّه قد أصابه، فطلبته فلم أقدر عليه، فلمّا صليت وجدته؟ قال عليه السلام: تغسله، وتعيد [الصلاة خ]. ١٢٦-١٢٨

قلت: فإن ظننت انّه قد أصابه، ولم أتيقّن ذلك، فنظرت فلم أر شيئاً، ثم صليت فرأيت فيه؟ قال عليه السلام: تغسله، ولا تعيد الصلاة.

قلت: لِمَ ذلك؟ قال عليه السلام: لانك كنت على يقين من طهارتك ثمّ شككت، فليس ينبغي لك أن تنقض اليقين بالشكّ أبداً.

قلت: فأنّي قد علمت انّه قد أصابه، ولم أدرِ أين هو فأغسله؟ قال عليه السلام: تغسل من ثوبك الناحية التي ترى انّه قد أصابها حتى تكون على يقين من طهارتك [ته خ].

قلت: فهل عليّ إن شككت في انّه أصابه شيء أن أنظر فيه؟ قال عليه السلام: لا؛ ولكنّك إنما تريد أن تذهب الشكّ الذي وقع في نفسك.

قلت: إن رأيته في ثوبي وأنا في الصلاة؟ قال عليه السلام: تنقض الصلاة، وتعيد إذا شككت في موضع منه ثمّ رأيته، وإن لم تشكّ ثم رأيته رطباً، قطعت الصلاة وغسلته، ثمّ بنيت على الصلاة، لانك لا تدري لعلّه شيء أوقع عليك، فليس ينبغي أن تنقض اليقين بالشكّ

القضاة لا يقبلون إلّا على تصحيح ما يرون فيه مذهبهم ٣٦٠

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يكون في داره ثمّ يغيب عنها ثلاثين سنة ويدع فيها عياله، ثمّ يأتينا هلاكه ونحن لا ندري ما أحدث في داره...أو نشهد على هذا؟ قال عليه السلام: نعم ٢٥٦

قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يكون له العبد والأمة قد عرف ٢٥٧

ذلك، فيقول: أبق غلامي أو أمتي، فيكلّفونه القضاة شاهدين بأنّ هذا غلامه أو أمته لم يبع ولم يهب، أنشهد على هذا إذا كُلّفناه؟ قال: نعم

كل شيء فيه حلال وحرام، فهو لك حلال أبداً ما لم تعرف الحرام منه فتدعه ١٨٦-٢٠٠

كل شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي- أو نصّ ٢٤٩

كل شيء من الطير يتوضّأ مما يشرب منه، إلا أن ترى في منقاره دماً، فإن رأيت في منقاره دماً توضّأ منه ولا تشرب ٢٥٣

كل شيء نظيف حتّى تعلم انّه قذر ١٨١-١٨٢-

١٨٦-١٩١-

١٩٢-١٩٥-

٢٠٠-٢١٤-

٢١٧-٢١٩-

٢٢٢-٢٢٤-

٢٢٩-٢٣١-

٢٣٤-٢٣٩-

٢٤٠-٢٤٢-

٢٤٤-٢٤٥-

٣٠١

كل شيء هو لك حلال حتّى تعرف الحرام بعينه ٢٢٧-٣٠٢

كل شيء هو لك حلال حتّى تعلم انّه حرام ١٨١-١٨٢-

١٩٠-١٩٢-

١٩٥-٢١٧-

٢٢٨-٢٤٥

كل شيء يكون فيه حرام وحلال فهو لك حلال أبداً، حتّى تعرف الحرام منه بعينه فتدعه ١٨٦-١٨٧-٢١١-٢١٤
كلّ عامل مشترك، إذا أفسد فهو ضامن ٣٦٠
كل ماء طاهر إلا ما علمت انّه قذر ٢١٢
كل ماء طاهر إلا ما علمت انّه قذر ٢٣٥
كلّما حجب الله علمه عن العباد؛ فهو موضوع عنهم ٣١٧
كلما لم يخرج من هذا البيت فهو باطل ٣٦١
لا تنقض القبلة الصوم ١٠٨
لا تنقض المرأة شعرها إذا اغتسلت من الجنابة ١٠٨-١٠٩
لا تنقض اليقين بالشك ٤٥-٤٦-٤٨
لا ضرر ولا ضرار ٣٢٥
لا يبطل دم امرئ مسلم ٣٦٠
لا يفسد الحرام الحلال ٣٦٠
لا ينبغي لك أن تنقض اليقين بالشكّ أبداً ٢٩٤
لا ينقض الرجل أصابعه في الصلاة ٢٨٩
لا ينقض النكاح إلّا الأب ١٠٨
لأنك كنت على يقين من طهارتك فشككت، وليس ينبغي لك أن تنقض اليقين بالشك أبداً ١٠٥-٢٣٦-٢٧٧-٢٧٨
لو لا أني اكره أن يقال انّ محمداً- صلى الله عليه وآله- أعانه قوم، فلمّا ظفر بعدوّه قتلهم، لضربت أعناق قوم كثير ٣٢٦
لولا أن أشقّ على أُمّتي لأمرتهم بالسّواك ٣٢٦
لولا قومك حديثوا عهد بالإسلام؛ لهدمت الكعبة وجعلت لها بابين ٣٢٦
ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ٢٥٠

الماء كله طاهر حتّى يعلم انّه قذر ١٨٢-١٨٣-
١٨٩-٢٢٠-
٢٤٤
الماء كله طاهر حتّى يعلم انّه قذر ٢١٢-٢٣٤
متى استيقنت أو شككت في وقت صلاة أنك لم تصلّها أو في وقت فوتها صلّيتها ٢٥٤
متى ما استيقنت أو شككت في وقت صلاة انّك لم تصلها، أو في وقت فوتها؛ صلّيتها ٢٦٠
من أحدث في صلاته؛ فلينحرف فيتوضّأ ثم يبتدأ الصلاة، ولا ينحرف أحدكم من نفخ ريح يخيّل إليه انّه خرج منه، إلاّ أن يجد ريحه أو يسمع صوته أو يتيقّن انّه أحدث ٢٥٧
من دان بغير سماع عن صادق، ألزمه الله التيه إلى يوم القيامة ٧١
من روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا وعرف أحكامنا فقد جعلته حاكماً ٣٦٩
من كان على يقين فأصابه شك فليمض على يقينه، فإنّ اليقين لا يدفع بالشك ١٤٤-٢٨٠-
٢٩١
من كان على يقين فشك فليمض على يقينه؛ فإن الشك لا ينقض اليقين ٢٧٨-٣٢٢
من كان على يقين فشك، فليمض على يقينه، فإنّ الشكّ لا ينقض اليقين ١٤٣
الناس مسلطون على أموالهم ٣٤٨
نقض العمامة، نقض الشعر، نقض الوصيّة ٢٨٩
وأطعت الله ورسوله حتّى أتاك اليقين ٢٨٥
والأشياء كلها على هذا حتّى يستبين لك غير ذلك أو تقوم به البينة ٢١١

والذي توكّله المرأة وتولّيه أمرها ٣٧١
وان توضأت وضوءاً تاماً -وصلّيت صلاتك أو لم تصلّ- ثم شككت فلم تدر أحدثت أم لم تحدث فليس عليك وضوء، لأن اليقين لا ينقضه الشك ١٨١
وإنما تنقضه بيقين آخر ٢٨٣
وعلى كلّ داخل في باطل اثمان ٣٦١
وكتب إليه عليه السلام: رجل يكون في الدار يمنعه حيطانها من النظر إلى حمرة المغرب ووقت مغيب الشفق ووقت صلاة العشاء الآخرة، متى يصليها وكيف يصنع؟ فوقّع عليه السلام: يصليها- إن كانت على هذه الصفة- عند اشتباك النجوم، و المغرب عند قصر النجوم وبياض مغيب الشفق ٢٥٤
ولا تبطل حقوق الله في خلقه ٣٦٠
ولا تبطل وصيّته (مسلم) ٣٦٠
ولكنه ينقض الشكّ باليقين ٣٠١
ومضى على اليقين ١٧٤
ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب؛ ينقض العلم ويكثر الهرج ٢٩٠
يا زرارة! قد تنام العين ولا ينام القلب والأذن، فإذا نامت العين و الأذن والقلب؛ وجب الوضوء. قلت: فإن حرّك إلى جنبه شيء ولم يعلم به؟ قال عليه السلام: لا؛ حتّى يستيقن انّه قد نام حتّى يجيء من ذلك أمر بيّن، وإلا فإنّه على يقين من وضوئه، ولا تنقض اليقين أبداً بالشكّ، وانما تنقضه بيقين آخر ٨٩-٩٢-٩٣-٩٤-٩٥-٩٦-٩٧-٩٨-٩٩-١٠٠-١٠١-٢٧٧-٢٨٠-٢٩٧

اليقين لا يدخله الشكّ ٢٩١

اليقين لا يدخله الشكّ، صم للرؤية وأفطِر للرؤية ١٥٩-١٦١-
١٦٣-١٦٤-
١٦٧-١٦٩

اليقين لا ينقضه الشك ٢٨٠

فهرس الأعلام

الجزء السادس

الآخوند: ٢٠-٥٠-٥٥-٥٦-٨٢-٨٦-١٠١-١١٩-١٥٠-١٦٤-١٦٥-١٦٦-١٦٧-١٩١-١٩٢-١٩٤-١٩٥-١٩٦-٢٠٣-٢٠٥-٢٠٩-٢١٠-٢١١-٢١٣-٢١٩-٢٢٠-٢٢٤-٢٢٦-٢٢٧-٢٢٩-٢٣١-٢٣٦-٢٤٥-٢٤٦-٣٠١-٣٢٤-٣٢٨-٣٢٩-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٨-٣٥١-٣٥٢-٣٥٥-٣٥٩-٣٦٣-٣٧١

الآشتياني: ١٧-١٤٥-١٦٠-١٦١-٢٣٥-٢٣٦-٣٢٤-٣٢٨-٣٣٠

إبراهيم بن هاشم: ٢٥٦

ابن أبي جيد: ١٥٩

ابن أبي عمير: ١٦٠-٣١٧

ابن أبي ليلى: ٢٥٦

ابن إدريس: ٢٥٤

ابن إسماعيل بن عيسى: ١٧١

ابن إسماعيل بن شعيب بن يحيى بن ميثم بن يحيى التمار: ١٧٠

ابن داود: ١٤٤

ابن زهرة: ٢٦٦

ابن سنان (عبد الله): ١٧٦-١٧٧-١٨٦-٢١١-٢٩١

ابن الصباح: ١٧٠-١٧١

ابن عمّار بن حيّان الكوفي: ١٧١
ابن عمّار بن موسى الساباطي الفطحي: ١٧١
ابن الغضائري: ٩٢-١٤٤-١٤٥-١٥٩
ابن قولويه: ١٤٤-١٧٧
ابن الوليد: ١٦٠
أبو بصير: ١٤٣-١٤٤-٢٥٤-٢٥٧-٢٥٩
أبو داود المنشد: ١٨٣
أبو عقيل: ١٨٢
احمد بن الحسن: ١٨٢
احمد بن عبدون: ١٥٩
احمد بن محمد بن الوليد: ٩٢
احمد بن محمد بن الحسن بن الوليد: ١٥٩
احمد بن محمد بن خالد البرقي: ١٧٧
احمد بن محمد بن عيسى: ١٦٠
احمد بن محمد بن يحيى: ١٨٢
الأخ الأكبر: ٦٣
الاسترآبادي: ٨٧-٣٠٧
اسحق بن عمّار: ١٦٩-١٧٠-١٧١
إسماعيل بن جابر: ٢٥٥
الاصفهاني: ٩٦-١١٩-١٨٥-١٨٩-١٩١-٢١٥-٣٣٨-٣٤٠

البجنوردي: ١٤٩-١٥٠-٣٦٦-
السيد البروجردي: ٢٧-٢٤٣
البزنطي: ١٦٠-٢٥٥
جرير: ١٠٦
الحائري: ١٩٤-٣٢٨-٣٣٠
الحر العاملي: ١٧٣-٣٠٧
حريز بن عبدالله السجستاني: ٩٢-١١٥-١٣٠
الحسن بن راشد: ١٤٤
الحسن بن محبوب: ١٧٧
الحسين بن سعيد: ١١٥
الحسين بن أبي غندر: ١٥٦
الحلبي: ٢٥٥-٣٧١
حماد بن عثمان: ١١٥-١٣٠-١٨٣
حماد بن عيسى: ١٣٠
الدربندي: ٨٧-٢٥٨-٢٦١
زرارة: ٨٩-٩٠-٩١-١٠٠-١١٣-١١٥-١٢٥-١٢٩-١٣٠-
١٥٥-١٦٥-١٧٤-٢٥٤-٢٦٠
السيد السبزواري: ٢٦٢-٣٠٧-٣٥١
سعد بن عبد الله الأشعري: ١٤٣-١٧٧-١٨٣
السكوني: ١٥٨
السيد بحر العلوم: ٦٨-٨٩-١٧١-١٧٧-١٧٨
السيد الطباطبائي: ٢٧٤
السيد المجاهد: ٣٨-٤١

السيد المرتضى: ٣٨-٤١-٢٦٢-٢٦٦

الشاهرودي: ٢٤٣

شريف العلماء: ١٠-٢٩-٣١-٧٣-٧٤-٧٦-٨٧-٩١-٢٥٨-٢٦١-٢٦٢-٢٦٥-٢٧٠-٢٧٥

الشهيد الأول: ٢٦٢-٣٣٨

الشهيد الثاني: ٢٤٢ ـ ٢٦٢

الشيخ (الأنصاري): ١٠-١٣-١٥-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣٣-٣٤-٣٥-٣٨-٤١-٤٤-٤٧-٥٠-٥٣-٥٦-٥٧-٦٤-٨٧-٨٩-٩٠-٩١-٩٢-٩٣-٩٤-١٠٥-١٠٨-١١١-١١٢-١١٣-١١٥-١١٩-١٣٠-١٣١-١٣٣-١٣٦-١٣٧-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٧-١٥٩-١٦٠-١٦١-١٦٢-١٦٨-١٦٩-١٧٣-١٧٥-١٧٧-١٧٨-١٧٩-١٨٤-١٨٨-١٨٩-٢٣٤-٢٣٧-٢٣٨-٢٤٧-٢٥٩-٢٦١-٢٦٢-٢٦٣-٢٦٥-٢٦٧-٢٦٨-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-٢٧٥-٢٨١-٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨-٢٩٧-٣٠٢-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٢١-٣٢٤-٣٢٥-٣٢٧-٣٢٨-٣٣٠-٣٣١-٣٣٢-٣٣٣-٣٣٤-٣٣٥-٣٤٨-٣٥٠-٣٥١-٣٥٥-٣٥٦-٣٥٧-٣٦٤-٣٦٥-٣٦٩-٣٧١-٣٧٣-٣٧٦

الشيخ حسن كاشف الغطاء: ٦٦-١٧٧

الشيخ الطوسي: ٣١-٣٢-٣٣-١٧٧-٢٦٢-٢٦٦-٢٦٨

الشيخ محمد علي القمي: ١٦-١٠١

الشيخ المفيد: ٦٣-١٤٤-١٥٩-١٧٧-٢٦٢-٢٩١-٣٢١
الشيخ ملا علي النهاودي: ٢٩٣
صدر الدين القمي: ١٧٧-٢٣٤-٢٦٢-٣٧٣
الصدوق: ٩٢-١٤٣-١٤٤-١٦٠-١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢-١٧٣
الصفّار: ١٥٩
صفوان بن يحيى: ١٦٠-١٧٠
ضريس الكناس: ١٨٦-٢١١
الفاضل التوني: ٣٨-٤١
الفاضل الجواد: ٢٦٢
الفاضل الهندي: ٣٨-٤١
الفرزدق: ١٠٦
الفضل بن شاذان: ١٣٠
الفضيل: ٢٥٤
القاسم بن يحيى: ١٤٤-١٤٥
الكاظمي: ٢٨
الكشي: ٩٢
الكليني: ١٣٠-١٤٦
عبد الرحمن بن الحجاج: ١٧٤
عبد الله بن بكير: ٢٥٢
عبد الله بن جعفر الحميري: ١٧٠
عبد الله بن وضاح: ٢٤٩
عبد الله التوني: ١٧٧
عبيد الله بن علي الحلبي: ٣٥٩

علي بن إبراهيم: ٦١-١٣٠-١٦٠
علي بن إسماعيل: ١٧٠
علي بن جعفر: ٢٥٢-٢٥٥
علي بن السري: ٢٥٤
علي بن محمد القاساني: ١٥٩
العلامة: ٩٢-١٤٤-١٤٥-١٧٠-١٧١-٢٦٢
العلامة المجلسي: ١٤٥-١٥٤-١٧٠
عمار الساباطي: ٢٥٣
عمر بن أذينة: ٩٠
عمرو بن سعيد: ١٨٣
المجدد الشيرازي: ٢٢٨
المحدث البحراني: ٣٢٢
المحقق الحلي: ١٧٨-٢٦٢
المحقق الخراساني: ٦٤-٧٦-١٢٠-٢٧٨-٣٠٤-٣٤٧
المحقق الخوانساري: ٢٤٤-٢٦٢-٢٧٥
المحقق الرشتي (الميرزا حبيب الله): ٢٦-٢٩-٣٢-٨٩-١٢٢-١٢٣-١٢٥-١٢٧-١٣١-١٣٣-١٥٤-١٦٨-١٦٩-١٩٠-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٩-٣٠٧
المحقق الشيخ هادي الطهراني: ٢٦٢ ـ ٣٢٤
المحقق الطهراني: ٢٢٥-٢٤٠-٢٦١-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٩-٣٤٨-٣٧٣
المحقق العراقي: ٩-١١-٢٤-٢٥-٢٧-٢٩-٤٩-٥٠-٥٥-٧٤-٧٥-٧٩-٨٦-٩٦-٩٨-٩٩-١٠٤-١١٩-١٢٠-١٢١-١٢٣-١٣٧-١٣٨-١٤١-١٤٢-١٤٣-١٥٢-١٥٤-

١٥٥-١٥٦-١٦٥-٢٢٩-٢٣٠-٢٣١-٢٣٢-٢٣٣-
٢٦١-٣٠٠-٣٠١-٣٠٣-٣٠٤-٣١٤-٣١٥-٣٢٨-
٣٢٩-٣٣١-٣٣٤-٣٥٣-٣٥٤-٣٥٥-٣٥٨-٣٥٩-
٣٦٨-٣٦٩-٣٧١-٣٧٢-٣٧٥

المحقق القمي: ٣١-٢١٩

المحقق النائيني: ٢٧-٣٠-٣٥-٤٧-٥٠-٥٥-٨٥-٨٦-٩٣-٩٤-٩٥-
٩٦-١٠١-١٠٣-١٢٠-١٤٩-١٦٤-١٩٥-١٩٦-
١٩٨-٢٠٠-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥-٢٤٦-٢٦٢-
٢٦٣-٢٧٠-٢٧٩-٢٨٢-٢٨٤-٢٨٥-٣١١-٣١٢-
٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣٤-٣٣٧-٣٣٨-٣٤٤-٣٤٥-
٣٤٦-٣٥٠-٣٥٦-٣٥٧-٣٦٢-٣٦٦

المحقق الهمداني: ٧٠-٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧-٢٣٨

محمد بن أبي بكر: ٢١٣

محمد بن إسماعيل: ١٣٠

محمد بن الحسن بن الوليد: ١٥٩

محمد بن الحسين بن أبي الخطاب: ١٨٣

محمد بن عيسى بن عبيد اليقطيني: ١٤٤-١٤٥

محمد بن مسلم: ١٤٣-١٤٤

محمد شفيع البروجردي: ٧٢-١٩١

المشكيني: ٢٢٣-٢٣٣

مسعد بن صدقة: ١٨٢

مصدق بن صدقة: ١٨٣
معاوية بن وهب: ٢٥٦
الميرزا حسين النوري: ١٧١-١٧٢
الميرزا مهدي الاصفهاني: ٦٢
النجاشي: ٩٢
النراقي: ٨٩-١٤٦-١٨١-٢٢٨-٣٠٧-٣١٠-٣١١
النوري: ١٨١
هارون بن مسلم: ١٨٢
والد البهائي: ١٥٨
الوحيد البهبهاني: ١٤٥-٢٦١-٢٦٢-٢٧٠
يونس: ١٨٣

فهرس الموضوعات العام

الجزء السادس

الإستصحاب	
والبحث فيه يستدعى مقدّمات، وفصولاً، وتنبيهات، وخاتمة	٥
المقدمة الأولى	
في تعريف الإستصحاب	٦
الحاجة الى التعريف	٦
هل التعريفات لفظيّة؟	٦
الإستصحاب والأدلة الأربعة	٧
المعنى اللغوي للإستصحاب	٨
الاستصحاب وتعريفه الاصطلاحي	٩
الإشكال على: «ابقاء» في تعريف الشيخ	١١
الإشكال الثاني	١٢
الإشكال الثالث	١٣
الإشكال الرابع	١٥
الإشكال على:«ما كان» في تعريف الشيخ	١٥
ثاني الإشكالات	١٥
الإشكال الثالث	١٨
رابع الإشكالات	١٨
«الأمر الأوّل» الإشكال على تعريف الآخوند	٢٠
«الأمرالثاني» هل هناك تعريف يجمع كل المباني؟	٢٢

«الأمر الثالث» الإشكال على بعض مباني الاستصحاب ٢٤
«الأمر الرابع» التوفيق بين التعاريف المختلفة ٢٦
«الأمر الخامس» التعاريف المختلفة والإشكال عليها ٢٧
«الأمر السادس» الإشكال على مختلف التعاريفات ٢٧
المقدّمة الثانية«هل الأستصحاب مسألة أُصولية؟» ٢٩
أدلة أُخرى أو مؤيدات ٣١
نقض الأدلة وأبرامها ٣٢
«القول الثاني»
«كون الإستصحاب قاعدة فقهية فقط» ٣٤
«القول الثالث»
«التفصيل بين الشبهات الحكمية فأُصولية، والموضوعية ففقهية» ٣٥
«القول الرابع»
«التفصيل بين إعتباره بدليل العقل فأُصولية، والشرع ففقهية» ٣٧
المقدمة الثالثة
«هل الإستصحاب أمارة أو أصل عملي؟» ٣٨
«المطلب الأول»
المائز بين الامارة والأصل العلمي ٣٩
الاستصحاب في مقام الاثبات ٤١
«المطلب الثاني»
ظاهر كلمات الاصحاب لا يلازم امارية الاستصحاب ٤١
«المطلب الثالث»
لا دلالة للاخبار على ان الاستصحاب امارة ٤١
«المطلب الرابع»

التفريق بين الاستصحاب والاصول العملية الاخرى ٤٢
المقدّمة الرابعة
في الفرق بين القواعد الثلاث ٤٤
اليقين والشك يشملان القواعد الثلاث ٤٦
ما المراد من الشك في المقتضي؟ ٤٧
المقدّمة الخامسة
في انّ الإستصحاب تابع لدليل حجّيته إطلاقاً وتقييداً ٤٨
المقدّمة السادسة
«في تقسيمات الإستصحاب» ٤٩
تأمّل الشيخ ٥٠
الإشكال عليه ٥٠
الوجه الاول لتأمل الشيخ ٥١
الوجه الثاني لتأمل الشيخ ٥٣
الإشكال على تأمّل الشيخ بتقرير آخر ٥٥
تقسيم الاستصحاب باعتبارات ثلاثة اخرى ٥٦
الفصل الأول
«أدلّة الإستصحاب» ٦١
١- الاستدلال بالكتاب ٦١
٢- الاستدلال بالفطرة ٦٢
٣- الإستدلال بالعقل ٦٣
٤- الاستدلال بعدم النقل ٦٧
٥- الاستدلال ببناء العقلاء ٦٨
اشكال الكفاية الأول ٦٩

إشكال الكفاية الثاني ٧١
بناء العقلاء لا يصلح دليلاً ٧٢
بناء العقلاء ليس مطلقاً ٧٢
ردع بناء العقلاء وامضائه ٧٣
التفصيل في بناء العقلاء ٧٤
المحقق العراقي يرتضي التفصيل ٧٥
بناء العقلاء واختلاف كلمات صاحب الكفاية ٧٦
الكفاية واشكال بعض الاعاظم ٧٨
إشكال وجواب ٨٠
انتصار الآخوند لبناء العقلاء ٨٢
خروج بناء العقلاء على الادلة الناهية ٨٣
بناء العقلاء بتقرير آخر ٨٤
٦- الاستدلال بسيرة المتشرعة ٨٥
٧- الاستدلال بالاجماع ٨٦
٨- الاستدلال بالاستقراء ٨٧
٩- الاستدلال بالاخبار ٨٨
صحيحة زرارة الاولى ٨٩
الإشكال السندي الأوّل وجوابه ٨٩
ما المراد من: الصحيحة لا يضرّها الاضمار؟ ٩٠
الإشكال السندي الثاني وجوابه ٩٢
الدّلالة ٩٢
«المبحث الأول: تعيين جزاء الشرط» ٩٣
مقام الثبوت ٩٣

مقام الاثبات	٩٤
«المبحث الثاني»	٩٦
الجواب على هذا الإحتمال	٩٦
«المبحث الثالث»	٩٨
مناقشة احتمالات المبحث الثالث	٩٩
فذلكة	١٠٠
«المبحث الرابع»	١٠٠
«المبحث الخامس»	١٠١
مناقشات	١٠٣
«تنبيه»	١٠٤
مادة النقض ودلالتها	١٠٥
النقض في اللغة	١٠٦
النقض في الكتاب والسنة	١٠٧
شروط صدق النقض	١٠٨
ظاهر النقض وواقعه	١٠٩
المقتضي ومراد الشيخ منه	١١١
المعنى المراد من المقتضي	١١٣
«صحيحة زرارة الثانية»	١١٣
الكلام في أُمور أربعة	١١٥
الأمر الأول في متن الحديث	١١٥
الأمر الثاني في سند الحديث	١١٥
الأمر الثالث في فقه الحديث	١١٥
الأمر الرابع في دلالة الحديث على الاستصحاب	١١٧

المورد الأول: الفقرة الثالثة ١١٧
الإشكال في التطبيق ١١٩
أجوبة خمسة عن الإشكال التطبيقي ١١٩
الرواية وقاعدة اليقين ١٢٢
المورد الثاني: الفقرة الرابعة ١٢٣
المورد الثالث: الفقرة السادسة ١٢٤
المحقق الرشتي يستشكل ١٢٥
استفادة قواعد أُخر ١٢٧
صحيحة زرارة الثالثة ١٢٩
البحث في السَّند ١٣٠
البحث في المتن ١٣١
البحث في الدلالة ١٣١
الاحتمال الاول ١٣١
الاحتمال الثاني ١٣٢
الاحتمال الثالث ١٣٢
الاحتمال الرابع ١٣٣
الاحتمال الخامس ١٣٤
إشكالات أربعة على دلالة الصحيحة الثالثة ١٣٤
الإشكال الرابع ونتيجة مقدماته الأربع ١٣٩
جواب واشكال ١٤١
ما هو الأَولى؟ ١٤٢
خبر الخصال ١٤٣
البحث في سند الخبر ١٤٤

البحث في دلالة الخبر	١٤٦
الوجه الأول	١٤٦
الوجه الثاني	١٤٦
الوجه الثالث	١٤٧
الوجه الرابع	١٤٧
الوجه الخامس	١٤٨
الوجه السادس	١٤٨
مناقشة الوجه الأول	١٤٩
مناقشة الوجه الثاني	١٥١
التقريب الأول ومناقشته	١٥١
التقريب الثاني ومناقشته	١٥٤
مناقشة الوجه الثالث	١٥٤
مناقشة الوجه الرابع	١٥٦
مناقشة الوجه الخامس	١٥٧
مناقشة الوجه السادس	١٥٨
مكاتبة القاساني	١٥٩
البحث في سند المكاتبة	١٥٩
البحث في دلالة المكاتبة	١٦١
أمور ثلاثة أُخذت على الدلالة	١٦١
الأمر الأول	١٦١
اشكال وجواب	١٦٢
الأمر الثاني	١٦٣
دعم وتأييد	١٦٤

الأمر الثاني بتقريب آخر	١٦٥
توضيح وتفسير	١٦٦
تبيين وتصحيح	١٦٨
رواية اسحاق بن عمّار	١٦٩
الكلام في سند الرواية	١٧٠
اسحاق عند بحر العلوم (قدس سره)	١٧١
الكلام في متن الرواية	١٧٢
الكلام في دلالة الرواية	١٧٢
صحيحة ابن سنان	١٧٦
صحيحة ابن سنان سنداً	١٧٧
صحيحة ابن سنان دلالةً	١٧٧
الصحيحة ومطلق الاستصحاب	١٧٨
الصحيحة واستصحاب الطهارة مطلقاً	١٧٩
الصحيحة واستصحاب الطهارة مقيّداً	١٨٠
الصحيحة وقاعدة الطهارة	١٨٠
رواية الفقه الرضوي (عليه السلام)	١٨١
أخبار الحلّ والطهارة	١٨١
البحث السندي لاخبار الحل والطهارة	١٨٢
البحث الدلالي لأخبار الحلّ والطهارة	١٨٣
عرض الاحتمالات باجمال	١٨٣
عرض تفصيلي للاحتمالات	١٨٥
الاحتمال الأول	١٨٥
أدلّة الاحتمال الأول	١٨٥

مناقشة أدلة الاحتمال الأول	١٨٧
الاحتمال الثاني	١٨٨
وجهان لإستظهار الاحتمال الثاني	١٨٩
الوجه الثاني	١٩١
الإحتمال الثالث	١٩١
الفقرة الاولى من أخبار الحلّ والطهارة	١٩١
الفقرة الأولى ووجها استظهاره منها	١٩١
أول الوجهين	١٩١
إيرادات سبعة عليه	١٩٢
الإيراد الأول	١٩٢
مناقشة الإيراد الأول	١٩٣
الإيراد الثاني	١٩٤
مناقشة الإيراد الثاني	١٩٤
الإيراد الثالث	١٩٥
مناقشة الإيراد الثالث	١٩٦
هنا ملاحظات أربع	١٩٧
الملاحظة الأولى	١٩٧
الملاحظة الثانية	١٩٨
الملاحظة الثالثة	١٩٨
الملاحظة الرابعة	١٩٩
الإيراد الرابع	٢٠٠
مناقشة الإيراد الرابع	٢٠١
«الإيراد الخامس»	٢٠٣

فهرس الجزء السادس..... ٢٠٣

مناقشة الإيراد الخامس ٢٠٤
«الإيراد السادس» ٢٠٥
مناقشة الإيراد السادس ٢٠٥
مؤيّدات ٢٠٧
مؤيّدات أخرى ٢٠٨
«الإيراد السابع والأخير» ٢١٠
مناقشة الإيراد السابع ٢١٠
ثاني الوجهين ٢١٣
الإيراد عليه ٢١٤
الإحتمال الثالث ٢١٤
الفقرة الثانية من أخبار الحل والطهارة ٢١٤
إشكالات خمسة ٢١٥
الإحتمال الرابع ٢١٩
مؤيدات الإحتمال الرابع ٢٢٠
هنا مطالب ثلاثة ٢٢٥
إيرادات أربعة على الإحتمال الرابع ٢٢٦
الإيراد الرابع وجهاته الثلاث ٢٢٩
تذييل للإيراد الرابع ٢٣١
مناقشة التذييل ٢٣٢
تعميم الاستصحاب لكل أبواب الفقه ٢٣٣
الاحتمال الخامس ٢٣٤
اشكالات ثلاثة على الاحتمال الخامس ٢٣٥
الاحتمال السادس ٢٣٨

تقريرات ثلاثة للاحتمال السادس	٢٣٨
الإحتمال السابع	٢٤٣
الإحتمال الثامن	٢٤٥
الإحتمالان: التاسع والعاشر	٢٤٦
الاستدلال بوجود خمسة	٢٤٦
تفنيد وتثبيت	٢٤٩
أخبار الاستصحاب الخاصة	٢٥٢
موثقة ابن بكير	٢٥٢
موثق عمار الساباطي	٢٥٣
موثّقة عمّار الاخرى	٢٥٣
صحيح أبي بصير	٢٥٤
صحيح زرارة والفضيل	٢٥٤
من مسائل ابن السري	٢٥٤
رواية ابن عجلان	٢٥٥
رواية ابن جابر	٢٥٥
رواية على بن جعفر	٢٥٥
صحيح الحلبي	٢٥٥
صحيح ابن وهب	٢٥٦
صحيح ابن وهب الثاني	٢٥٦
خبر ابن وهب الثالث	٢٥٧
خبر أبي بصير	٢٥٧
مناقشات ثلاث في الاستدلال	٢٥٨
كلام الشيخ بعد تعرضه للاخبار الخاصة	٢٥٩

الإستصحاب والأقوال المعروفة فيه ٢٦١
سرد الأقوال المعروفة ٢٦١
تفصيل الأقوال ٢٦٣
القول الأول: حجية الاستصحاب مطلقاً ٢٦٣
الدليل الأول على الحجية ٢٦٣
الدليل الثاني على الحجية ٢٦٥
«القول الثاني: عدم حجية الاستصحاب مطلقاً» ٢٦٥
الوجه الأول لنفي الحجية ٢٦٦
الوجه الثاني لنفي الحجية ٢٦٦
الوجه الثالث لنفي الحجية ٢٦٧
الوجه الرابع لنفي الحجية ٢٦٨
الوجه الخامس لنفي الحجية ٢٦٩
تدقيق وتحقيق ٢٦٩
«القول الثالث: التفصيل بين المقتضي والمانع» ٢٧٠
هنا مقامان ٢٧٠
المقام الأول: المراد من المقتضي ٢٧١
هل المقتضي بمعنى: السبب؟ ٢٧١
هل المقتضى بمعنى: الموضوع؟ ٢٧١
هل المقتضي بمعنى: الملاك؟ ٢٧٢
هل المقتضي بمعنى: الاستعداد للبقاء؟ ٢٧٣
المقام الثاني: أدلّة هذا التفصيل ٢٧٥
الدليل الأول: مقدمتان ونتيجة ٢٧٥
التوجيه الاول للصغرى ٢٧٦

التوجيه الثاني للصغرى ٢٧٨
التوجيه الثالث للصغرى ٢٧٨
التوجيه الرابع للصغرى ٢٧٩
الجهة الأولى ٢٧٩
الجهة الثانية ٢٨٠
توجيهات ثلاثة للمقدمة الثانية ٢٨١
التوجيه الأول للكبرى ٢٨٢
التوجيه الثاني للكبرى ٢٨٢
التوجيه الثالث للكبرى ٢٨٣
بين اليقين والمتيقن ٢٨٥
الإيراد على أصل التفصيل ٢٨٦
الإيراد النقضي ٢٨٦
الإيراد الحَلّي ٢٨٨
الحل الأول ٢٨٨
الحل الثاني ٢٩٠
الحل الثالث ٢٩١
هل الأخبار مختصة بالشك في الرافع؟ ٢٩١
المصحّح الأول لاستعمال النقض ٢٩٢
المصحّح الثاني لاستعمال النقض ٢٩٣
إشكالات ثلاثة ٢٩٤
النهي في: لا تنقض اليقين ٢٩٧
العلامة المصححة لاستعمال اليقين وارادة المتيقن ٢٩٩
هل إضافة النقض الى اليقين استعارة؟ ٣٠٠

هنا ثمرات أخرى ٣٠١
العلم ونسبته الى الأحكام ٣٠٢
خلاصة وتفريع ٣٠٣
مناقشة ٣٠٤
القول الرابع: التفصيل بين الشبهة الموضوعية والحكميّة ٣٠٦
القول الرابع والإستدلال عليه ٣٠٧
الدليل الاول للقول الرابع ٣٠٧
الدليل الأول بتقريب آخر ٣٠٨
مناقشات في استدلال الأول ٣١٠
الدليل الثاني للقول الرابع ٣١٤
الدليل الثالث للقول الرابع ٣١٦
تفصيلا آخران ٣١٦
الاستدلال للتفصيل الأول ٣١٧
مناقشة الاستدلال ٣١٧
من ملحقات التفصيل الأول ٣١٩
مناقشة هذا الالحاق ٣١٩
الاستدلال للتفصيل الثاني ٣٢١
القول الخامس: التفصيل في المستصحب ٣٢٤
مقدمات ٣٢٥
المقدمة الأولى ٣٢٥
المقدمة الثانية ٣٢٦
المقدمة الثالثة ٣٢٦
حاصل الاستدلال ٣٢٧

انكار استصحاب الحكم العقلي ومقدّمتاه	٣٢٨
مناقشة أُولى المقدمتين	٣٢٨
مناقشة ثانية المقدمتين	٣٢٩
التزام المورد	٣٣١
ايراد المحقق العراقي	٣٣١
توجيه الكلام	٣٣٢
مناقشة هذا التوجيه	٣٣٣
القول السادس: التفصيل بين الحكم الوضعي والتكليفي	٣٣٣
تتميم في الحكم الوضعي، وفيه بحوث	٣٣٥
البحث الأوّل: مقدّمات تمهيدية:	٣٣٥
المقدمة الاولى	٣٣٥
المقدمة الثانية	٣٣٦
المقدمة الثالثة	٣٣٧
المقدمة الرابعة	٣٣٨
النوع الأول من المجعولات الشرعية	٣٣٨
مناقشة النوع الأول	٣٣٩
النوع الثاني من المجعولات الشرعية	٣٤١
النوع الثالث من المجعولات الشرعية	٣٤٢
أقسام الحكم الوضعي	٣٤٢
القسم الأول والإشكال عليه	٣٤٣
القسم الأول والتفصيل فيه	٣٤٤
مناقشة	٣٤٥
القسم الثاني والإشكال عليه	٣٤٦

مناقشة الإشكال	٣٤٧
القسم الثالث والخلاف فيه	٣٤٨
الانتصار للآخوند بامور	٣٤٨
مذهب آخر في الأحكام الوضعية	٣٥٢
مناقشة هذا الكلام	٣٥٣
الأحكام الوضعية عند العراقي	٣٥٣
مناقشة كلام العراقي	٣٥٤
الأحكام الوضعية المختلف فيها	٣٥٥
الأول: الطهارة والنجاسة	٣٥٥
هنا اشكالات	٣٥٦
الثاني: الرخصة والعزيمة	٣٥٧
الثالث: الصحة والفساد	٣٥٨
الأقوال في الصحة والفساد	٣٥٩
الصحة والفساد في الروايات	٣٥٩
مناقشة أقوال الصحة والفساد	٣٦٢
تفصيل الآخوند ومناقشته	٣٦٣
نفي الشيخ جعل الصحة والفساد مطلقاً	٣٦٤
الموافقة للشيخ ومناقشته	٣٦٥
نفي الشيخ جعل الصحة والفساد مطلقاً ومناقشته	٣٦٤
الجامع لمعاني الصحة والفساد	٣٦٦
الحجّية وأقسامها من حيث الجعل وعدمه	٣٦٧
القول بالتفصيل	٣٦٨
هل القضاء والولاية مجعولتان؟	٣٦٩

الولاية: أعمّ من الوكالة ٣٧٠
الوكالة والنيابة من حيث الجعل وعدمه ٣٧١
تفريق العراقي بينهما ومناقشته ٣٧١
الحكم الوضعي وحاصل الكلام فيه ٣٧٣
«تتمّة» ٣٧٣
هل يصح استصحاب الحكم الوضعي؟ ٣٧٣
هنا بحوث ٣٧٥
«البحث الاول» ٣٧٥
«البحث الثاني» ٣٧٦
«البحث الثالث» ٣٧٧
المحتويات ٣٨١

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

الجزء السابع

الآية	الصفحة
﴿أقِمِ الصَّلاَةَ لدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ الإسراء/٧٨	١٢٩
﴿إِنَّ الظَّنَّ لاَ يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئاً﴾ يونس/٣٦	٨
﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَـذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُواْ﴾ آل عمران/٦٨	١٩١
﴿أَن تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِندِكَ﴾ القصص/٢٧	١٩٢
﴿بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ﴾ الدخان/٩	٨
﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾ النحل/١٢٣	١٩١
﴿الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ﴾ الأحزاب/٣٩	١٨٤
﴿فَاسْأَلُواْ أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾ النحل/٤٣- الأنبياء/٧	٣١
﴿قُلْ صَدَقَ اللّهُ فَاتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾ آل عمران/٩٥	١٩١
﴿قُلْ فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾ الأنعام/١٤٩	٢٧٩
﴿لاَ نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِه﴾ البقرة/٢٨٥	١٨٩
﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً﴾ المائدة/٣٢	١٨٩
﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ...﴾ المائدة/٣٢	١٩٢
﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِب بِّهِ وَلَا تَحْنَثْ﴾ ص/٤٤	١٩٢
﴿وَسَيِّداً وَحَصُوراً﴾ آل عمران/٣٩	١٩٢

﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا﴾ الأنعام/١٤٦ ١٨٨

﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ﴾ المائدة/٤٥ ١٨٩

﴿وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ البقرة/١٨٧ ٣١٦

﴿وَلأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾ آل عمران/٥٠ ١٨٥

﴿وَلِمَن جَاء بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَاْ بِهِ زَعِيمٌ﴾ يوسف/٧٢ ١٩٣-١٩٤

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِيناً مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لله وَهُوَ مُحْسِنٌ واتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفاً﴾ النساء/١٢٥ ١٩١

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ العنكبوت/٦٩ ٢٧٩

فهرس الأحاديث والروايات الشريفة

الجزء السابع

الحديث	الصفحة
أبي الحسن (عليه السلام)، قال: سألته عن الإجارة، قال: صالح لا بأس به إذا نصح قدر طاقته، قد آجر موسى نفسه وإشترط فقال: إن شئت ثماناً، وإن شئت عشراً، فأنزل الله عزّ وجل فيه: ﴿أن تأجرني ثماني حجج فإن أتممت عشراً فمن عندك﴾.	١٩٢
إذا استيقنت انكّ أحدثت فتوضّأ، وإياك أن تحدث وضوءاً أبداً حتى تستيقن انّك قد أحدثت.	٧
إذا دخل الوقت وجبت الصلاة والطهور.	١٢٩
إذا شككت؛ فابنِ على اليقين.	٣٣٠
إذا لم يشكّ؛ فليفطر، وإلا فليصم مع الناس.	٣١٦
إذن: فتخيّر.	٢١٥
أفيونس بن عبد الرحمن ثقة آخذ منه معالم ديني؟ قال: نعم.	٣١
الإمام الصادق (عليه السلام).. عن النبي (صلى الله عليه وآله) في مريض ومريضة زنيا.. انّه (صلى الله عليه وآله) ضربهما بعرجون فيه مئة شمراخ ضربة واحدة وخلّى سبيلهما، قال الصادق (عليه السلام): وذلك في قوله تعالى: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثاً فَاضْرِب بِّهِ وَلَا تَحْنَثْ﴾ مع أنّ الخطاب موجّه إلى أيّوب (عليه السلام).	١٩٢
الأمام الصادق (عليه السلام): أيّ رجل ركب أمراً بجهالة؛ فلا شيءَ عليه.	٨
إنّا معترفون بنبوّة كلّ موسى وعيسى أقرّ بنبوّة نبيّنا، وننكر نبوّة كلّ	٢٨٠

من لم يقرّ بنبوّة نبيّنا.

انقضه بيقين آخر. ٣٣٩

إنما بعثت لأُتمم مكارم الأخلاق. ١٨٥

أيها الناس! حلالي حلال إلى يوم القيامة، وحرامي حرام إلى يوم القيامة. ٢٨٩

الباقر (عليه السلام) في قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ...﴾ ولفظ الآية خاصّ في بني إسرائيل، ومعناه جارٍ في الناس كلّهم. ١٩٢

الخمس بعد المؤونة. ١٥٤

الخمس في كل شيءٍ. ١٥٤

الرجل يكون في داره ثم يغيب... نشهد على هذا؟ قال (عليه السلام): نعم. ٢٦،٢٧

رفع ما لا يعلمون. ٢٨٣،٢١٥،٢٠١

العمري وابنه ثقتان، فما أدّيا اليك عنّي، فعنّي يؤدّيان. ٣١

فاسبكها حتّى تخلص الفضّة ويحترق الخبيث؛ ثمّ تزكّي ما خلص من الفضة لسنة واحدة. ٣٠٨

فأمّا إن كان أحدهما أعلم أو أحَدّ نظراً [بصراً خ ل] من الآخر، فعلى الذي هو دونه في النظر والعلم أن يقتدي به. ٣١٧

فإن اليقين لا يدفع بالشك. ٣٣٠

فإن حرّك في جنبه شيء وهو لا يعلم، فقال (عليه السلام): لا، حتّى يستيقن انّه قد نام. ٢٩٤،٢٩٥،٢٩٧

فليأكل الذي لم يستبن [لم يتبين خ ل] وقد حرم على الذي زعم انّه رأى الفجر، إنّ الله عز وجل يقول: ﴿كلوا واشربوا...﴾. ٣١٦

فلْيمضِ على يقينه ٣٣٠

في كتاب علي (عليه السلام): صُم لرؤيته وأفطر لرؤيته، وإياك والشّك والظنّ، فإن خَفِيَ عليكم؛ فأتمّوا الشهر الأوّل ثلاثين. ٢٩٣

قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام): عن رجل معه إناءان فيهما ماء وقع في أحدهما قذر؛ لا يدري أيّهما هو؛ وليس يقدر على ماءٍ غيره؟ قال (عليه السلام): يهريقهما جميعاً ويتيمم. ٩

كل شيء من الطير يتوضّأ ممّا يشرب منه؛ إلّا أن ترى في منقاره دماً، فإن رأيت في منقاره دماً فلا توضَّأ منه ولا تشرب. ٧

كل شيءٍ هو لك نظيف حتّى تعلم انّه قذر، وكل شيءٍ حلال. ٦

لا تنقض اليقين بالشك. ١٣،٢٠،٢٣

لا ينقض اليقين بالشك. ٢٢٨،٢٣١،٣٣٠

لا ينقض. ٣٣٩

لا، ولكنّك إنما تريد أن تذهب الشكّ الذي وقع في نفسك. ٣٠٧

اللهم انّي مؤمن بجميع أنبيائك ورسلك صلواتك عليهم، فلا تقفني بعد معرفتهم موقفاً تفضحني فيه على رؤوس الأشهاد، بل قفني معهم، وتوفّني على التصديق بهم. اللهمّ وأنت خصصتهم بكرامتك وأمرتني باتّباعهم. ١٩٣

الماء إذا بلغ قدر كرٍّ؛ لم يحمل خبثاً. ٣٢٨

مَن سافر أو تزوّج والقمر في العقرب؛ لم يَرَ الحُسنى. ١٣٩

من شك أو ظن، فأقام على أحدهما؛ فقد حبط عمله، إن حجّة الله هي الحجّة الواضحة. ٢٩٣

هن مصدَّقات. ٣٠٠

وعرف أحكامنا. ٣١

ولا تنقض اليقين بالشك، بل تنقضه بيقين آخر. ٦
ولا حصور بعد يحيى. ١٩٢
ولا يدخل الشك فيه اليقين. ٣٣٠
الولد للفراش. ٢٢٣
يصلي فيهما جميعاً. ٢٠٥
اليقين لا يدخل فيه الشك. ٣٣٠
اليقين لا يدفع بالشكّ. ٢٠١

فهرس الأعلام

الجزء السابع

الإسم	الصفحة
٤٨-عيسى بن مريم عليهما السلام	٢٨٠
٦٥-يحيى (النبي) عليه السلام	١٩٢
٦٦-يوسف (النبي) عليه السلام	١٨٧
٩-أيّوب(النبي) عليه السلام	١٩٢
٤-إبراهيم بن هاشم	٢٦
إبراهيم (النبي) عليه السلام	١٩١
٤٥- علي بن جعفر عليه السلام	٣١٦
٥-ابن سنان	٦-١٩٢
٦- ابن العم(عبد الهادي الشيرازي)	٦٠-٩٠-١١٥-١٣١-١٥٥-٣٤٥
٧-ابن طاووس	١٩٣
٨-ابن مسلم	١٦-١٩٢
١٠-إسحق بن عمار	٢٩٣
١١-الاسترآبادي (المحدّث)	٤٩
١٢- الإصفهاني	٥-٧٩-٩٥-١٣١
١٣-بحر العلوم	١٦١
١٤-البرقي	٢٩٣
١٥-البروجردي	٦٠-٧٩-١٣١-١٥٥-٣٤٥
١٦-البهائي (الشيخ)	٢٩٨

١٧-التفتازاني ٣٠٤

١٨-التوني ١٠٤-١٠٦-١٠٧-١١١

١٩-الحائري(عبد الكريم) ٩٠-٩٥-١١٥-١٣١-١٥٥-١٥٩-٢٠٠-٣١٤-٣٤٥

٢٠-الحرّ العاملي ٤٩

٢١-الحضرمي ١٩٢

٢٢-الحكيم ١٥٥

٢٣-الحلي (العلّامة) ٢٣٧-٢٩٩

٢٤-الحلي (المحقق) ١٧٨-٢٣٧

٢٥-الخراساني (المحقق) ٩٢-١٢٣-١٥٠

٢٦-الخوانساري ١٧٨

٢٧-الدربندي (المحقق) ٢٩٩

٢٨-الرشتي (المحقق) ٥-٥٢-٥٩-٦١-٦٣-٧٥-٧٦-٩٠-١٠٤-١١١-١٦٠-١٦٣-١٦٦-١٦٧-١٧٥-١٨٢-٢٢٥

٢٩-الرشتي (الميرزا حبيب الله) ١١٥

٣٠-الرضا الهمداني ٥

٣١-زرارة ٦-٢٩٤-٢٩٧-٣٠٧-٣٤٨-٣٤٩

٣٢-سماعة ٩-٣١٦

٣٣-السيد صدر الدين ١٠٤

٣٤-السيد الطباطبائي ١١٤

٣٥-سيف بن عميرة ٢٩٣

٣٦-السيد المجاهد ١٦٠-١٩٣

٣٧-شريف العلماء ١٦١-١٧١-٢١٧-٢٢٣-٢٧٨-٢٩٨-
٣٠١-٣٣٧

٣٨-الشهيد الثاني ١١٢-١٩٣

٣٩-الشيخ (الأنصاري) ٥-١٥-٢٠-٢١-٤٠-٤٧-٤٨-٥٢-٥٥-
٥٩-٦٥-٦٩-٧٥-٧٦-٨٣-٨٥-٨٨-٨٩-
٩٥-٩٦-١٠٣-١٠٤-١٠٦-١٠٧-١١٠-
١١٥-١٢٤-١٣٥-١٣٨-١٤٠-١٤٣-
١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٩-١٥١-١٥٣-
١٥٦-١٥٧-١٥٨-١٦٠-١٦١-١٦٣-
١٦٤-١٦٥-١٦٧-١٧٠-١٧٣-١٧٤-
١٨٠-١٨١-١٨٣-١٩٠-١٩١-١٩٨-
١٩٩-٢١٣-٢١٦-٢١٨-٢١٩-٢٢٢-
٢٢٥-٢٢٦-٢٢٩-٢٣٠-٢٣٢-٢٣٣-
٢٣٧-٢٣٨-٢٤٥-٢٤٧-٢٥٨-٢٦٢-
٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧-٢٦٩-٢٧٨-٢٨٠-
٢٨٤-٢٨٦-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٨-
٣٠٠-٣٠٨-٣٠٩-٣١١-٣١٢-٣٢٠-
٣٢٥-٣٣٢-٣٤٦

٤٠-الشيرازي (المجدد) ٥-١١٤-١١٥-١٣١-٣٤٦

٤١-الطهراني (المحقق) ١٣-٤٥-١٠٧-١٥٢-١٦٤-١٨٢-١٨٥-
١٨٧-٢١٩-٢٢٠-٢٢١-٢٢٥-٢٤٩-
٢٩٧-٣٠١

٤٢-الطهراني (الهادي) ٥

٤٣-عبد الله بن بكير ٧-١٠٦

٤٤-العراقي ٥-١٢-١٥-١٧-١٨-٢٠-٢٢-٢٣-٢٤-
٢٥-٣٢-٣٣-٣٤-٣٦-٤٦-٥٤-٥٥-٥٦-
٦٠-٦٤-٦٨-٧٩-٨٢-٨٣-٨٤-٩٠-٩٥-
٩٦-١٠٠-١٠١-١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٤-
١١٥-١٢٦-١٢٨-١٣٠-١٣١-١٣٢-
١٥٥-١٥٩-١٦١-١٨٢-١٨٥-١٨٦-
١٨٧-٢١٨-٢٢٥-٢٢٩-٢٣٣-٢٣٨-
٢٤١-٢٥١-٢٥٧-٢٦٩-٣٠٣-٣١٠-
٣١٢-٣٢٩-٣٣٠-٣٤٥

٤٦-العمري ٣١

٤٧-العياشي ١٩٢

٤٩-القمي (حسين) ٦٠-٧٩

٥٠-القمي (حسن) ١١٥

٥١-كاشف الغطاء ١٣١-٢١٧

٥٢-كاشف اللثام ٥

٥٣-الكاظمان ١٣١

٥٤-الكوهكمري (حسين) ٢٣٠

٥٥-المشكيني ١٧٠-٢٣٠

٥٦-معاوية بن وهب ٢٦

٥٧-المفضّل بن عمر ٢٩٣

٥٨-المفيد ١٩٣

٥٩-موسى(النبي) عليه السلام ١٩٢-٢٧٨-٢٧٩-٢٨٠-٢٨١

٦٠-الميلاني ٦٠-١١٥

٦١-النائيني ٥-٦٠-٦١-٦٧-٦٩-٧٠-٧٥-٧٩-٩٠-
١١٥-١٣١-١٣٢-١٤٠-١٤٣-١٤٤-
١٥٥-١٦١-١٦٤-١٦٥-١٧٣-١٧٤-
١٧٥-١٨١-١٨٤-١٩٠-١٩٥-١٩٦-
١٩٧-١٩٨-٢١٩-٢٢٥-٢٣٥-٢٣٨-
٢٥٤-٢٥٦-٢٦٢-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٨-
٢٦٩-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-
٢٧٥-٢٧٦-٢٨٦-٢٨٨-٢٨٩-٣٠٠-
٣٢٢-٣٢٥-٣٤٥

٦٢-النراقي (المحقق) ١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٥-١٨٣-٢٠٥

٦٣-الهمداني (المحقق) ١٨-٤١-٨٤-٨٥-٩٨-٩٩-١٠٥-١١٢-
١١٦-١١٨-١١٩-١٣١-٢٩٦

٦٤-الوالد (الميرزا مهدي الشيرازي) ٧٩-٩٠-١١٥-١٣١-١٥٥-١٥٩-٣٤٥

٦٧-يونس بن عبد الرحمن ٣١

فهرس الموضوعات العام

الجزء السابع

تنبيهات الاستصحاب/التنبيه الأول	٥
في فعلية الشك واليقين	٥
أقوال المسألة	٥
«القول الأوّل والاستدلال له»	٦
أول دليلي القول الأول ومناقشته	٦
ثاني دليلي القول الأول ومناقشته	١٠
القول الثاني والاستدلال له	١٢
فرعان	١٥
الفرع الأول ومناقشته	١٥
الفرع الثاني ومناقشته	١٧
تنظير وتشبيه	١٨
بقي هنا كلام	١٨
التنبيه الثاني	٢٠
في إستصحاب مؤدّى الأمارات والأصول	٢٠
«مقدّمة»	٢٠
اختلاف حكم الاستصحاب باختلاف الأقوال	٢٠
الاستصحاب على القول الأول	٢١
الاستصحاب على القول الثاني	٢١
الاستصحاب على القول الثالث	٢٣

تأييد وتأكيد ٢٤
إيراد وتفنيد ٢٤
بين الآخوند والأصحاب ٢٦
الروايات واستصحاب مؤدّى الامارات ٢٦
استصحاب مؤدّى الأصول ونوعَيه ٢٧
محتملات لفظ اليقين ٢٩
المحتمل الأخير لليقين والدليل عليه ٢٩
أمثلة ونماذج ٣٠
اشكال وجواب ٣١
أجوبة وحلول ٣٢
التنبيه الثالث ٣٥
«في إستصحاب الكلّي» ٣٥
استصحاب الشخص المعيّن ٣٥
استصحاب الشخص المردّد وقسميه ٣٥
القسم الأول ٣٥
حاصل الكلام ٣٦
القسم الثاني ٣٧
حاصل البحث ٣٨
الفرد المردّد واطّراد الاشكال فيه ٣٨
استصحاب الكلي ـ القسم الأوّل ٣٩
الكلي القسم الثاني ٣٩
الكلي القسم الثالث ٤٠
هل للكلّي قسم رابع؟ ٤١

«التمهيد الأوّل» ٤٢
«التمهيد الثاني» ٤٣
«التمهيد الثالث» ٤٣
«التمهيد الرابع» ٤٥
الاشكال الأول ٤٥
الاشكال الثاني ٤٦
الإشكال الثالث ٤٧
«التمهيد الخامس» ٤٨
ماهو موضوع استصحاب الكلّي؟ ٤٩
حصر الأقسام ووجهه ٥٠
الكلي وتفصيل أقسامه الثلاثة ٥١
القسم الأول من استصحاب الكلي ٥١
كلام الشيخ في القسم الأول ٥٢
هنا إشكال ٥٣
من أدلة الاستصحاب في الفرد الكلي ٥٤
القسم الثاني من استصحاب الكلي ٥٥
هنا أمران ٥٦
الأمر الأول ٥٧
الأمر الثاني ٥٧
اشكالات على القسم الثاني ٥٩
الإشكال الأوّل ٥٩
أجوبة الاشكال الأول ٥٩
الجواب الأول ٥٩

مناقشة الجواب الأول	٦٠
الجواب الثاني	٦١
مناقشة الجواب الثاني	٦٢
الجواب الثالث	٦٣
الجواب الرابع	٦٣
الجواب الخامس	٦٤
الاشكال الثاني	٦٥
الإشكال الثالث	٦٦
والجواب عن هذه الشبهة	٦٧
الجواب الأول	٦٧
مناقشة الجواب الأول	٦٨
الجواب الثاني	٦٩
مناقشة الجواب الثاني	٧٠
الجواب الثالث عن الشبهة	٧٠
مناقشة الجواب الثالث	٧١
الجواب الرابع	٧١
مناقشة الجواب الرابع	٧٢
الجواب الخامس ومناقشته	٧٢
الشبهة العبائية بين القولين	٧٣
الاشكال الرابع على أصل القسم الثاني	٧٣
مناقشة الاشكال الرابع	٧٣
الاشكال الخامس على القسم الثاني من الكلي	٧٤
مناقشة الاشكال الخامس	٧٤

الاشكال السادس ٧٥
مناقشة الاشكال السادس ٧٦
تقييد الشك بمن يجهل الحالة السابقة ٧٦
ماهي النسبة بين الحدثين؟ ٧٧
فروع تطبيقية ٧٨
الفرع الأول ٧٨
الفرع الثاني ٧٨
الفرع الثالث ٨٠
«القسم الثالث من إستصحاب الكلّي» ٨١
القسم الثالث وأنواعه الأربعة ٨١
الأقوال في الكلي القسم الثالث ٨٢
نوع خامس ٨٢
نقد الأقوال ٨٣
كلام المحقق الهمداني ٨٥
دعوى صاحب الجواهر ٨٦
الاستقراء واستصحاب الكلي القسم الثالث ٨٦
المورد الأول ٨٦
المورد الثاني ٨٧
المورد الثالث ٨٧
المورد الرابع ٨٧
المورد الخامس ٨٨
المورد السادس ٨٨
المورد السابع ٨٩

المورد الثامن ٨٩
المورد التاسع ٩٠
المورد العاشر ٩٠
موارد أخرى ٩٠
كلام المحقق الخراساني ٩٢
اشكال آخر ٩٢
مناقشة وتوضيح ٩٣
توجيه المحقق الحائري ٩٥
النوعان الآخران ٩٥
النوع الخامس والأخير ٩٧
مناقشة النوع الخامس ٩٧
مناقشة كلام المحقق الهمداني ٩٨
تذنيبات ١٠٠
«التذنيب الأول» ١٠٠
إيراد ١٠٠
أجوبة وتأمل ١٠١
«التذنيب الثاني» ١٠٢
«التذنيب الثالث» ١٠٣
«بحث أصالة عدم التذكية» ١٠٣
الأقوال في المقام ١٠٤
ما هو دليل الحرمة والنجاسة؟ ١٠٥
إيرادات ثلاثة ١٠٦
الإيراد الأول ١٠٦

منافشة الإيراد الأول	١٠٧
الإيراد الثاني	١٠٨
مناقشة الايراد الثاني	١٠٨
الايراد الثالث	١٠٩
مناقشة الايراد الثالث	١٠٩
جواب الشيخ دُرِّرَ	١١٠
«فذلكات»	١١١
الفذلكة الأولى	١١١
الفذلكة الثانية	١١١
الفذلكة الثالثة	١١٢
الفذلكة الرابعة	١١٣
«القسم الرابع من إستصحاب الكلّي»	١١٣
أقوال الكلي ـ القسم الرابع	١١٥
بحث الأقوال	١١٦
تأملات في الجواب	١١٧
مناقشة تفصيل المحقق الهمداني	١١٨
وجه الاحتياط ونقده	١١٩
التنبيه الرابع	١٢٠
في إستصحاب الأمر التدريجية	١٢٠
مقامات ثلاثة	١٢٠
في الزمان ومفادَيه	١٢١
المفاد الأول وجهات الاشكال عليه	١٢١
الجهة الأولى ونقدها	١٢١

الجهة الثانية وجوابها ١٢٢
الحركة التوسطية ١٢٠
الجهة الثالثة ومناقشتها ١٢٤
المفاد الثاني والاشكال عليه ١٢٦
شبهتان ١٢٦
الشبهة الأولى ١٢٦
الشبهة الثانية ١٢٧
جواب الشبهة ١٢٧
في الزماني ذاتاً ١٢٩
تقسيم وتفصيل ١٣٠
إشكالان ١٣٢
كلام الكفاية وما أورد عليه ١٣٣
الكفاية واستصحاب الأمر التدريجي ١٣٤
الاستصحاب في التكلّم ١٣٥
الزماني ذاتاً وحاصل الكلام فيه ١٣٦
في الزماني عَرَضاً ١٣٧
أقسام الزماني العرضي ١٣٧
الزماني العرضي وأحكامه ١٣٨
هل الزمان قيد أو ظرف؟ ١٣٩
اشكال المحقق النائيني ١٤٠
اشكال آخر ١٤٠
استصحاب عدم حدوث الغاية ١٤٢
الاستصحاب ومنشأ الشك في الحكم ١٤٣

انكار المحقق النائيني الاستصحابين هنا	١٤٣
مناقشة المحقق النائيني (ره)	١٤٤
بقي شيء	١٤٥
حاصل الكلام	١٤٦
كلام الشيخ في المقيّد بالزمان	١٤٦
المأخذ على المشهور	١٤٧
بين الأصل الحاكم والمحكوم	١٤٨
مسألة أصولية ذات فروع كثيرة	١٤٩
كلام المحقق النراقي وتفصيله	١٥٠
جواب الكفاية على النراقي	١٥٠
النراقي وجواب الشيخ عليه	١٥١
تنقيح المطلب	١٥٢
الأمر الأول	١٥٢
الأمر الثاني	١٥٤
الأمر الثالث	١٥٤
الأمر الرابع	١٥٥
استصحابات تغني عن استصحاب الزمان	١٥٦
الاستصحاب الأول	١٥٦
الاستصحاب الثاني	١٥٧
الاستصحاب الثالث	١٥٨
التنبيه الخامس	١٥٩
في الإستصحاب التعليقي	١٥٩
الاستصحاب التعليقي في الموضوعات	١٦٠

الاستصحاب التعليقي في الاحكام ١٦٠
أدلة النافين ووجوهها الثمانية ١٦١
الوجه الأول ١٦١
الوجه الثاني ١٦١
الوجه الثالث ١٦٢
الوجه الرابع ١٦٣
الوجه الخامس ١٦٣
الوجه السادس ١٦٤
الوجه السابع ١٦٥
جوابان عن الوجه السابع ١٦٥
(الجواب الأول) ١٦٥
(مناقشة الجواب الأول) ١٦٦
المناقشة الأولى ١٦٦
النماقشة الثانية ١٦٧
الجواب الثاني ١٦٧
مناقشة الجواب الثاني ١٦٨
الوجه الثامن ١٦٩
دليل المثبتين للإستصحاب التعليقي ١٦٩
التفصيل بين القضية الشرطية وغيرها ١٧٠
مناقشة هذا التفصيل ١٧١
تفصيل شريف العلماء ١٧١
«التتمّة الأولى» ١٧٢
«التتمة الثانية» ١٧٢

استدلال واستنتاج	١٧٣
التتمة الثالثة	١٧٤
دليل المثبتين	١٧٥
أدلة النافين	١٧٥
أول الأدلة	١٧٥
ثاني الأدلة	١٧٦
ثالث الأدلة	١٧٧
«التتمة الرابعة»	١٧٨
التنبيه السادس	١٧٩
في إستصحاب عدم النسخ	١٧٩
البحث الأول	١٧٩
صور الشك في أصل النسخ	١٧٩
الصورة الأولى	١٧٩
الصورة الثانية	١٨٠
الصورة الثالثة	١٨١
البحث الثاني	١٨٢
أدلة النافين لاستصحاب الشرائع	١٨٣
الدليل الأول	١٨٣
مناقشة الدليل الأول	١٨٣
الدليل الثاني للنافين	١٨٤
مناقشة الدليل الثاني	١٨٤
الدليل الثالث للنافين	١٨٥
مناقشة الدليل الثالث	١٨٥

الأمر الأول ١٨٦
الأمر الثاني ١٨٦
الأمر الثالث ١٨٧
الدليل الرابع للنافين ١٨٨
مناقشة الدليل الرابع ١٨٨
الدليل الخامس للنافين ١٩٠
الدليل السادس للنافين ١٩٠
دليل المثبتين لاستصحاب الشرائع ١٩٠
مؤيّدات ١٩٢
مؤيّدات أخرى ١٩٣
التنبيه السابع ١٩٥
في الأصل المثبت ١٩٥
المبحث الأول ١٩٥
الفرق بين الامارات والأصول العملية ١٩٥
أقوال هذا المبحث ١٩٦
القول الأول ١٩٦
مناقشة القول الأول ١٩٨
القول الثاني ١٩٨
مناقشة القول الثاني ١٩٩
القول الثالث ومناقشته ١٩٩
القول الرابع ومناقشته ٢٠٠
القول الخامس ٢٠١
مناقشة القول الخامس ٢٠١

اعتراض وجواب	٢٠٢
وحلاً	٢٠٣
القول السادس	٢٠٣
مناقشة القول السادس ومقدماته الثلاث	٢٠٤
مناقشة المقدمة الأولى	٢٠٤
مناقشة المقدمة الثانية	٢٠٤
مناقشة المقدمة الثالثة	٢٠٥
المبحث الثاني	٢٠٦
الأصل العملي ولوازمه العقلية	٢٠٦
أدلة المثبتين لحجية الأصل المثبت	٢٠٦
الوجه الأول لأدلة المثبتين	٢٠٦
الوجه الثاني لأدلة المثبتين	٢٠٧
الوجه الثالث لأدلة المثبتين	٢٠٨
التأييد لأدلة المثبتين	٢٠٩
النافون لحجية الأصل المثبت وأدلتهم	٢١٠
دليل النافين الأول	٢١٠
الاشكال فيه	٢١٠
دليل النافين الثاني	٢١١
مناقشة الدليل الثاني للنافين	٢١٢
هنا مناقشة جذرية	٢١٢
كلام الشيخ هنا	٢١٣
دليل النافين الثالث	٢١٥
دليل النافين الرابع	٢١٦

دليل النافين الخامس	٢١٦
دليل النافين السادس	٢١٧
إيراد الشيخ والاشكال عليه	٢١٨
تأييد وتصحيح	٢١٩
مناقشة هذا التأييد	٢١٩
دليل النافين السابع	٢٢٠
دليل النافين الثامن	٢٢١
تفصيلات الأصل المثبت	٢٢٢
التفصيل الأول	٢٢٢
مناقشة التفصيل الأول	٢٢٢
التفصيل الثاني	٢٢٣
مناقشة التفصيل الثاني	٢٢٣
التفصيل الثالث	٢٢٥
دليل المثبتين	٢٢٦
أدلة عدم حجية الواسطة الخفية	٢٢٦
أول الادلة	٢٢٧
هنا مبحثان	٢٢٧
المبحث الأول	٢٢٧
العرف وحكميته في المفاهيم والمصاديق	٢٢٧
المبحث الثاني	٢٢٩
العرف ونظرته في خفاء الواسطة	٢٢٩
إحتمالان بل قولان	٢٢٩
ثاني الأدلة	٢٣٠

ثالث الأدلة ٢٣٠
رابع الأدلة ٢٣١
لو شك في خفاء الواسطة ٢٣٢
فروع تمرينية ٢٣٢
الفرع الأول ٢٣٢
الفرع الثاني ٢٣٣
من توابع الفرع الثاني ٢٣٤
الاطلاق أو التفصيل ٢٣٥
«الفرع الثالث» ٢٣٦
الفرع الرابع ٢٣٧
الفرع الخامس ٢٣٨
تتمات الأصل المثبت ٢٣٩
التتمة الأولى ٢٣٩
اشكال وجواب ٢٤٠
التتمة الثانية ٢٤١
بحث ونقاش ٢٤٢
الاشكال على الصغرى ٢٤٣
التتمّة الثالثة ٢٤٤
مناقشة ومناصرة ٢٤٥
التتمّة الرابعة ٢٤٥
مطالب ثلاثة ٢٤٥
المطلب الأول ودليله ٢٤٦
المطلب الثاني وبرهانه ٢٤٦

المطلب الثالث ومناقشته ٢٤٧
التتمّة الخامسة ٢٤٨
التتمّة السادسة ٢٤٩
التتمّة السابعة ٢٥٠
التنبيه الثامن ٢٥١
في ما هو المهم في الاستصحاب ٢٥١
التنبيه التاسع ٢٥٢
في أصالة تأخّر الحادث ٢٥٢
هنا بحثان ٢٥٢
البحث الأول ٢٥٢
البحث الثاني ٢٥٤
تعاقب الحادثين وصورة الثمان ٢٥٥
صور مجهولي التاريخ الأربع ٢٥٥
الصورة الأولى ٢٥٥
الصورة الثانية ٢٥٦
الصورة الثالثة ٢٥٨
اشكال الكفاية ٢٥٨
توضيح وتبيين ٢٥٩
مناقشة الإشكال ٢٥٩
توجيه الاشكال ٢٦٠
موردان معترضان ٢٦١
المورد الأول ٢٦١
المورد الثاني ٢٦١

الصور الأربع للمجهول تاريخ أحدهما ٢٦٣
أولى الصور الأربع ٢٦٤
ثانية الصور الأربع وثالثتها ٢٦٤
رابعة الصور الأربع ٢٦٥
توجيه المحقق الخراساني ٢٦٥
توجيه المحقق النائيني ٢٦٦
فرع تمريني ٢٦٧
أقوال المسألة ٢٦٧
القول الثاني ٢٦٧
القول الثالث والمناقشات فيه ٢٦٨
أصل يؤسسه المحقق النائيني ٢٧٠
مناقشة الأصل المذكور ٢٧١
المثال الأول ٢٧١
المثال الثاني ٢٧٢
المثال الثالث ٢٧٢
المثال الرابع ٢٧٢
حاصل الكلام ٢٧٦
التنبيه العاشر ٢٧٧
في استصحاب الأمور الإعتقادية ٢٧٧
النبوة ليست من مجال الاستصحاب ٢٧٨
لا مجال لاستصحاب أحكام الشرائع السابقة ٢٧٩
استنتاج ٢٨٠
مسائل العقائد ٢٨٢

التنبيه الحادي عشر ٢٨٤
في استصحاب حكم المخصص مع العموم الازماني ٢٨٤
صور المسألة ٢٨٥
اتفاق الشيخ والآخوند قدّس سرّهما ٢٨٦
النائيني وكلام الشيخ ٢٨٦
تفريق النائيني بين كون الاستمرار وارداً أو موروداً ٢٨٨
مناقشة كلام النائيني ٢٨٩
بحث الكبرى ٢٨٩
بحث الصغرى ٢٩٠
التنبيه الثاني عشر ٢٩٢
في الدليل على أن الشك مقابل اليقين ٢٩٢
هنا مقدمات ٢٩٢
المقدمة الأولى ٢٩٢
المقدمة الثانية ٢٩٢
المقدمة الثالثة ٢٩٣
المقدمة الرابعة ٢٩٤
الشك بناءاً على حجية الاستصحاب للأخبار ٢٩٤
وجهان آخران ٢٩٥
الوجه الأول ٢٩٥
الوجه الثاني ٢٩٥
حاصل الكلام ٢٩٦
فذلكتان ٢٩٧
الثانية ٢٩٧

الشك بناءاً على حجية الاستصحاب للظنّ	٢٩٨
تأملات	٢٩٨
مناقشة التأملات	٢٩٨
الشك بناءاً على حجية الاستصحاب للسيرة	٢٩٩
تتمّة	٣٠٠
التنبيه الثالث عشر	٣٠١
في الإستصحاب الإستقبالي	٣٠١
أمثلة الزقسام الثالثة للاستصحاب	٣٠١
أدلة جريان الاستصحاب الاستقبالي ومؤيداتها	٣٠٢
أدلة عدم جريان الاستصحاب الاستقبالي ومناقشتها	٣٠٣
تتمّة	٣٠٤
التنبيه الرابع عشر	٣٠٧
في الفحص في استصحاب الموضوعات	٣٠٧
صحيحة زرارة ودلالتها على عدم لزوم الفحص	٣٠٧
أجوبة الشيخ الثلاثة عن الصحيحة	٣٠٨
التنبيه الخامس عشر	٣٠٩
في إستصحاب الصحّة عند الشكّ في المانع	٣٠٩
اشكالات ثلاثة	٣٠٩
بيان المحقق العراقي	٣١٠
مناقشة كلام المحقق العراقي	٣١٢
ماهو معنى الصحة؟	٣١٢
الصحة وأصح معانيها	٣١٣
استصحاب الصحة في تقارير أخرى	٣١٣

التقرير الأول	٣١٤
التقرير الثاني	٣١٤
التقرير الثالث	٣١٥
التنبيه السادس عشر	٤١٦
في ان اليقين والشكّ في الإستصحاب شخصي	٣١٦
مع الأعلم بالمستصحب	٣١٧
التنبيه السابع عشر	٣١٨
في أن الأخذ بالإستصحاب رخصة أو عزيمة	٣١٨
التنبيه الثامن عشر	٣١٩
في اتّحاد القضيتين في الاستصحاب	٣١٩
مباحث ثلاثة	٣١٩
المبحث الأول	٣١٩
المبحث الثاني	٣٢٠
الاستصحاب واحراز وحدة الموضوع	٣٢١
الشك في بقاء الموضوع وأقسامه الثلاثة	٣٢١
القسم الثاني	٣٢٣
القسم الثالث	٣٢٤
المبحث الثالث	٣٢٤
ميزان وحدة الموضوع	٣٢٥
نقض وإبرام	٣٢٥
الرجوع الى الدليل الشرعي	٣٢٥
الرجوع الى العرف	٣٢٧
اشكال وجواب	٣٢٨

كلام المحقق العراقي فيما نحن فيه ٣٢٩
مناقشة كلام العراقي ٣٣٠
تتمات ٣٣١
التتمة الأولى ٣٣١
التتمة الثانية ٣٣٢
التتمة الثالثة ٣٣٣
التتمة الرابعة ٣٣٤
التتمة الخامسة ٣٣٤
التقرير الأول ٣٣٥
التقرير الثاني ٣٣٦
التقرير الثالث ٣٣٦
التقرير الرابع ٣٣٦
التتمة السادسة ٣٣٧
التنبيه التاسع عشر ٣٣٩
في استصحاب العدالة والحكم باستمرارها ٣٣٩
التنبيه العشرون ٣٤٠
في استصحاب الحالتين: السابقة واللاحقة ٣٤٠
لو لم لكن للمتيقن والمشكوك حالة سابقة ٣٤١
تتمات ٣٤٢
عدم وجوب التروّي ومؤيداته ٣٤٤
وجوب التروّي وتأييداته ٣٤٥
حدود التروّي ٣٤٦
من أحكام الشك ٣٤٦

التتمة الثانية ٣٤٧
التتمة الثالثة ٣٤٩
التتمة الرابعة ٣٥٠
التتمة الخامسة ٣٥١
التتمة السادسة ٣٥١
التنبيه الواحد والعشرون ٣٥٢
المحتويات ٣٥٥ ـ
٣٨٤

فهرس الآيات القرآنية

الجزء الثامن

الآية	الصفحة
﴿أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاء مِنَّا﴾الأعراف/ ١٥٥	٢٦٢
﴿اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ الحجرات/ ١٢	١٩٦
﴿أَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ﴾البقرة/ ٢٧٥	٢٠٢
﴿إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ *فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنْ الْمُدْحَضِينَ﴾ الصافات/ ١٤٠ـ ١٤١	٣٧٦
﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ﴾ الشعراء/ ١٦١	٢٥٣
﴿إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ﴾ الشعراء/ ١٠٦	٢٥٣
﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ المائدة/ ٦	٩٨ـ ١٦٣ـ١٦٦
﴿إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ النساء/ ٢٩	١٩٦
﴿أَلا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاء وَلَكِن لاَّ يَعْلَمُونَ﴾البقرة/ ١٢	٢٦٢
﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ الأحزاب/ ٣٣	٣٤١
﴿أَوْفُواْ بِالْعُقُودِ﴾ المائدة/ ١	١٩٦
﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾الحجرات/ ١٢	٢٥٣

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاء مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَّهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُواْ عَلَيْهَا﴾ البقرة/ ١٤٢ ٢٦٢

﴿فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾الأحزاب/ ٥ ٢٥٣

﴿فَكَانَ مِنْ الْمُدْحَضِينَ﴾ الصافات/ ١٤١ ٣٧٧

﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا * يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾مريم /٥-٦ ٣٤٢

﴿قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ﴾ الأعراف/ ٦٦ ٢٥٩

﴿قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الأعراف/ ٦٧ ٢٥٩

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُواْ أَوْلاَدَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾الأنعام/ ١٤٠ ٢٥٩

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾التغابن/ ٢ ٢٥٣

﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ الأعراف/ ٧٣ ٢٥٢

﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُوداً﴾ الأعراف/ ٦٥ ٢٥٢

﴿وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا﴾ الأعراف/ ٨٥ ٢٥٣

﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسْناً﴾ البقرة/ ٨٣ ١٩٦

﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾البقرة/ ٢٢١ ٢٥٣

﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلاَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ آل عمران/ ٤٤ ٣٧٦

﴿وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلاَّ مَن سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ البقرة/ ١٣٠ ٢٥٩

﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾النمل/ ١٦ ٣٤٢

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ آمِنُواْ بِاللّه وَرَسُوله وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُوله وَالْكِتَابِ الَّذِيَ أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللّه وَمَلآئِكَته وَكُتُبه وَرُسُله وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلاَلاً بَعِيدًا﴾النساء/ ١٣٦ ٢٥٣

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلاَ جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىَ تَغْتَسِلُواْ وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّن الْغَآئط أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ النساء/ ٤٣ ١٦٣ـ ١٦٦

﴿يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ﴾ النساء/ ١١ ٣٤٢

فهرس الأحاديث والروايات

الجزء الثامن

الأحاديث والروايات	الصفحة
أتحكم فينا بخلاف حكم الله تعالى في المسلمين؟ قال: لا. قال: فإن كان في يد المسلمين شيء يملكونه؛ ادّعيت أنا فيه، مَن تسأل البينة؟ قال: إياك كنت أسال البينة على ما تدعيه [على المسلمين] قال: فإذا كان في يدي شيء فادعى فيه المسلمون، تسألني البينة على ما في يدي وقد ملكته في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وبعد ولم تسأل المؤمنين على ما ادعوا عليّ كما سألتني البينة على ما ادعيت عليهم.	٢٨٧ـ ٢٩١ـ ٢٩٢ـ ٣٠٨ـ ٣٣٠ـ ٣٤٠ـ
أدخل السوق فأريد أن اشتري جارية تقول: إني حرة، فقال عليه السلام: اشترها إلا أن يكون لها بينة.	٢٩٢
إذا جاء اليقين بعد حائل؛ قضاه ومضى على اليقين؛ ويقضي الحائل والشكّ جميعاً، فإن شكّ في الظهر فيما بينه وبين أن يصلّي العصر، قضاها، وإن دخله الشكّ بعد أن يصلّي العصر؛ فقد مضت ـ إلّا أن يستيقن ـ لأنّ العصر حائل فيما بينه وبين الظهر؛ فلا يدع الحائل لما كان من الشكّ إلا بيقين.	١٠٩ـ ١١٠
إذا خرجت من شيء ثمّ دخلت في غيره فشكّكت، فليس بشيء».	٦٠ـ٦١ـ٦٧ـ١٥٠

إذا خرجت من شيء ثم دخلت في غيره، فشكّك ليس بشيء». ٨٤ـ ٨٦ـ ١٠٥ـ ١١٦ـ ١٢٣ـ ١٣٤ـ ١٥٠ـ ١٤٧ـ ١٦٨

إذا شككت في شيء من الوضوء وقد دخلت في غيره، فليس شكّك بشيء، إنّما الشكّ إذا كنت في شيء لم تجزه. ٦٦ـ ٦٧ـ ٧٤ـ ١٦٦ـ ١٦٧

إذا كنت قاعداً على وضوئك... فأعد عليهما وعلى جميع ما شككت... ما دمت في حال الوضوء...». ٦٤ـ ٦٥

إذا نسي تحويل الخاتم في الغسل وتدويره في الوضوء، فلا إعادة للصلاة». ٨٨

إذا نسيت الظهر حتّى صلّيت العصر؛ فذكرتها وأنت في الصلاة أو بعد فراغك، فانوها الأولى ثم صلِّ العصر، فإنّما هي أربع مكان أربع. ١١٤

أقرع الوالي بينهم.. ٣٩٦

انّ الضعيف: الأبله. ٢٦٠

إن الله يحب أن يؤخذ برخصه كما يحب أن يوخذ بعزائمه. ٣٥٩

إن علياً إذا ورد عليه أمر لم يجيء فيه كتاب، ولم تجرِ به سُنة رجم فيه (يعني ساهم) فأصاب ثم قال: وتلك من المعضلات. ٣٧٩ـ ٣٨٠

إن كانت معمورة فيها أهلها فهي لهم. ٢٩٤

إنّما الشكّ إذا كنت في شيء لم تجزه». ٥٧ـ٥٩ـ٦٣ـ٦٧ـ٧٥

أنهم أوجبوا الحكم بالقرعة فيما أشكل. ٣٨٠

إني تزوجت امرأة متعة فوقع في نفسي أن لها زوجاً، ٣٥٨ـ ٣٥٩

ففتشت عن ذلك، فوجدت لها زوجاً، فقال: ولم فتشت؟.

أو تقوم به البينة. ٣٦٦

أي حكم في الملتبس أثبت من القرعة. ٣٨٠

أي قضية أعدل من القرعة إذا فوّض الأمر إلى الله.. ٣٨٠

بعه وبيّنه لمن اشتراه ليستصبح به. ٣٧٢

بلى قد ركع. ١٤٧

بلى قد قرأت، بلى قد ركعت، بلى قد سجدت». ٥٩

حتى يستيقن أنه قد نام». ٢٥

رجل شك في التكبير وقد قرأ؟ قال عليه السلام: يمضي. ١٣٧

الرجل يشكّ بعد ما يتوضّأ». ٤٨

رفع ما لا يعلمون». ٤٦

سألت أبا إبراهيم عن رجل نزل في بعض بيوت مكة فوجد فيه نحواً من سبعين درهماً مدفونة، فلم تزل معه ولم يذكرها حتى قدم الكوفة؛ كيف يصنع؟ قال عليه السلام: يسأل عنها أهل المنزل لعلهم يعرفونها. قلت: فإن لم يعرفوها؟ قال عليه السلام: يتصدّق بها. ٢٩٣

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الخاتم إذ اغتسلت؟ قال: حوّله من مكانه. وقال في الوضوء: تديره فإن نسيت حتّى تقوم في الصلاة، فلا آمرك أن تعيد الصلاة». ٤٩

سألته عن الحجامة أفيها وضوء؟ قال: لا؛ ولا يغسل ٢٥٥

مكانها، لأنّ الحجّام مؤتمن.

سوق المسلمين كمسجدهم، فمن سبق إلى مكان فهو أحق به إلى الليل، وكان لا يأخذ على بيوت السوق كراءً. ٣٤٦

صم للرؤية، وافطر للرؤية. ١٣ـ ١٧

ضع أمر أخيك على أحسنه حتى يأتيك ما يقلبك عنه، فلا تظن بكلمة خرجت من أخيك سوءاً وأنت تجدلها في الخير سبيلاً ١٦٨ـ ١٧٠ـ ١٧١ـ ١٨٥ـ ١٩٣ـ ١٩٤ـ ١٩٦ـ ٢٣٢ـ ٢٣٧ـ ٢٣٨ـ ٢٤٠ـ ٢٤٧ـ ٢٤٨ـ ٢٥٢ـ ٢٦٧

عن أبي عبدالله عليه السلام قال: سأله أبي وأنا حاضر عن اليتيم متى يجوز أمره؟ قال عليه السلام: حتّى يبلغ أشدّه. قال: وما أشدّه؟ قال عليه السلام: احتلامه. قال: قلت: قد يكون الغلام ابن ثمان عشرة سنة أو أقلّ أو أكثر ولم يحتلم؟ قال عليه السلام: إذا بلغ وكتب عليه الشيء جاز أمره؛ إلّا أن يكون سفيهاً أو ضعيفاً. ٢٥٩

عن أبي عبدالله عليه السلام قال: قال له رجل: إذا رأيت شيئاً في يدي رجل يجوز لي أن أشهد أنه له؟ قال عليه السلام: نعم. قال الرجل: أشهد أنه في يده ولا أشهد أنه له؛ فلعله لغيره، فقال أبو عبدالله عليه السلام: أفيحلّ الشراء منه؟ قال: نعم. فقال أبو عبدالله عليه السلام: فلعله لغيره، فمن أين جاز لك أن تشتريه ويصير ملكاً لك ثم تقول بعد الملك: هو لي، وتحلف عليه ولا يجوز أن تنسبه إلى من صار ملكه من قبله إليك؟ ثم قال أبو عبدالله عليه السلام: لو لم يجز هذا: لم ١٩٨ـ ١٩٩ـ ٢٨٧ـ ٣٣٣ـ ٣٧٥

يقم للمسلمين سوق. ٣٠٧
عن الإمام الرضا عليه السلام:... لو افضى الحكم إليه لأقرّ الناس على ما في أيديهم ولم ينظر في شيء إلا بما حدث في سلطانه... ٢٩٢
عن مملوك ادعى أنه حر ولم يأت ببينة على ذلك؛ اشتريه؟ فقال: نعم. ٦٤ـ ٧٨ـ ٧٩ـ ٩٨
فإذا قمت عن الوضوء وفرغت منه وقد صرت في حال أخرى في الصلاة أو غيرها، فشككت... لا شيء عليك فيه». ١٦٦
فأعد عليهما وعلى جميع ما شككت فيه؛ أنك لم تغسله أولم تمسحه... ١٦٦
فلم تدر أغسلت ذراعيك أم لا؟ . ١٠٦
فإن الشك لا ينقض اليقين. ١٣
فإن حرّك في جنبه شيء وهو لا يعلم. ٣٥٨
فللعوام أن يقلّدوه. ٣٧٩
قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ليس من قوم تنازعوا، ثم فوّضوا أمرهم إلى الله إلا خرج سهم الحق. ١٢٩، ١٤٧
قد ركعت امضه. ٣٧٩
القرعة سُنة. ٣٩٧
القرعة لا تكون إلا للإمام. ١٠٨ـ ١٠٩ـ ١٢٩
قلت لأبي عبدالله عليه السلام: رجل شكّ في الأذان وقد دخل في الإقامة؟ قال عليه السلام: يمضي. قلت: رجل شكّ في الأذان والإقامة وقد كبّر؟ قال عليه السلام: يمضي، إلى

أن قال: إذا خرجت من شيء ثمّ دخلت في غيره، فشكّك ليس بشيء.

قلت لأبي عبدالله عليه السلام: رجل وجد في منزله ديناراً، قال: يدخل منزله غيره؟ قلت: نعم كثير. قال عليه السلام: هذه لقطة. قلت: فرجل وجد في صندوقه ديناراً؟ قال عليه السلام: يدخل أحد يده في صندوقه غيره أو يضع فيه شيئاً؟ قلت: لا، قال عليه السلام: فهو له. ٢٩٣

كان حين إنصرف أقرب إلى الحق. ١٢٩

كذّب سمعك وبصرك عن أخيك، فإن يشهد عندك خمسون قسامة أنّه قال، وقال: لم أقل، فصدّقه وكذّبهم. ١٨٤ـ ١٩٦ـ ٢٥٢

كل أمر مشكل فيه [ففيه] القرعة. ٣٨٠ـ ٣٨١

ان كل مشكل فيه القرعة. ٣٨٠

كلّ شيء شكّ فيه ممّا قد جاوزه ودخل في غيره. فليمض عليه». ٦٠ـ ٦١ـ ٦٧ـ ٨٤ـ ٨٦

كل شيء لك نظيف. ١٥٩

كل شيء مطلق حتّى يرد فيه نهي». ٣٢

كل شيء هو لك حلال حتى تعلم أنه حرام بعينه، فتدعه من قبل نفسك وذلك مثل الثوب يكون عليك قد اشتريته وهو سرقة.... ٢٠١ـ ٢٠٣

كل مجهول ففيه القرعة. ٣٧٨

كُلْ وخذ منه؛ فلك المهنّى وعليه الوزر. ٢٠٥

كلّما شككت فيه ممّا قد مضى؛ فامضه كما هو». ٤٨ـ ٤٩ـ ٥٣ـ ٥٩ـ ٦٣ـ ٧٥ـ ٧٧ـ

٩٥ـ ١١٨ـ ١١٩ـ ١٣٤ـ ١٤٢ـ
١٥٠ـ ١٦٦ـ ١٦٨ـ ١٧١ـ ١٧٨ـ
٢٣٢ـ ٢٣٧ـ ٢٨٠ـ ٣٨٥

كلّما مضى من صلاتك وطهورك فذكرته تذكراً فامضه ولا إعادة عليك». ٥٢

لا بأس بالصلاة في الفراء اليماني وفيما صنع في أرض الإسلام. فلت: فإن كان فيها غير أهل الإسلام؟ قال: إذا كان الغالب عليها المسلمين فلا بأس. ٣٥٤

لا تنقض اليقين بالشكّ. ١٨٠

لا تأخذنّ معالم دينك من غير شيعتنا.... ١٨٠

لا ربا بين الوالد وولده». ٢٧

لا شكّ لكثير الشكّ». ٢٧ ـ ٤٣

لا ينقض اليقين بالشك، ولا يدخل الشك في اليقين». ١٨ـ ٢٥ـ ٣٢ـ ٣٨٨

لا؛ بل من فضل وضوء جماعة المسلمين، فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة السهلة. ٣٥٩

لأنّك كنت على يقين من طهارتك فشككت». ١٩

لكلّ قوم نكاح. ٢٤٧

اللّهم صلِ على محمد وآل محمد. ٣٥٨

إذا بلت وتمسّحت، فامسح ذكرك بريقك، فإن وجدت شيئاً فقل: هذا من ذاك. ٣٥٨

ليس عليهم إعادة. ٢٥١

ليس من قوم فوّضوا أمرهم إلى الله، ثم اقترعوا إلا خرج سهم الحق. ٣٧٩

ليس هذا عليك، إنما عليك أن تصدقها في نفسها. ٣٥٩

ليس ينبغي لك أن تنقض اليقين بالشك أبداً». ٢٤

المؤمن لا يتَّهم أخاه وإنه إذا اتهم أخاه؛ انماث الإيمان في قلبه كانمياث الملح في الماء، وإن من اتهم أخاه؛ فلا حرمة بينهما، وإن من اتهم أخاه؛ فهو ملعون ملعون. ١٧٠ـ ١٨٥ـ ١٩٧ـ ٢٢٠ـ ٢٥٢

ما كان من متاع النساء فهو للمرأة، وما كان من متاع الرجال والنساء؛ فهو بينهما، ومن استولى على شيء منه، فهو له. ٢٨٧ـ ٢٩١

الماء كله طاهر». ٤٧

المرأة التي ملكت نفسها، تزويجها بغير ولي جائز. ٢٦٠

المسلم أحق بماله أينما وجده. ٣٤٦

من سبق إلى من لم يسبق إليه أحد؛ فهو أحق به. ٣٤٦

صاحب المال أحقّ بماله ما دام فيه شيء من الروح يضعه حيث يشاء. ٣٤٦

من كان على يقين فشك فليمض على يقينه». ١٦

الناس إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق. ٢٥٣

نحن معاشر النبياء؛ لا نورّث ذهباً ولا فضة... ٣٤٢ـ ٣٤٣

هذه تخرج في القرعة، ثم قال: فأي قضية أعدل من القرعة إذا فوّضوا أمرهم إلى الله عزّوجل. ٣٧٩

هو حين يتوضّأ أذْكَر منه حين يشكّ». ٤٨ـ ٩١ـ ٩٢ـ ١٠١ـ ١٠٥ـ ١٢٩ـ ١٨٦

وإلّا لما قام للمسلمين سوق. ١٨٤ـ ١٩٤ـ ٢٣٢ـ ٢٣٩ـ ٢٤٠ـ ٢٤٧ـ ٢٤٨ ـ ٢٥٢ ـ ٢٥٤ ـ ٢٦٦ ـ ٢٧٤ ـ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ ـ ٣٣٣

وإن كان غير ذلك ممّا قد نهيت عن أكله وحرم عليك أكله، فالصلاة في كلّ شيء منه فاسد». ٦١

واجعل لي يداً على من ظلمني. ٢٨٦

الوضوء غسلتان ومسحتان. ١٦٣

لا صلاة إلّا بطهور. ١٦٣

وفي الشبهات عتاب. ٣٨٨

ولا يجوز أن يستخرجه أحد إلا الإمام. ٣٩٧

ولم تطمع فيهم الوساوس فتقترع برينها على فكرهم. ٣٨٣

ولمَ سألها؟. ٣٥٩

وليس عليكم المسألة. ٢٧٩ـ ٣٥٧

وما عليه؟. ٣٥٩

ومن استولى على شيء منه؛ فهو له. ٢٩٤ـ ٣٠٧ـ ٣١٢ـ ٣١٥ـ ٣٤٧

يا أبا بكر لم منعت فاطمة ميراثها من رسول الله ﷺ وقد ملكته في حياة رسول الله؟... يا أبا بكر تحكم فينا بخلاف حكم الله في المسلمين؟... يا أبا بكر ! تقرأ كتاب الله؟ قال: نعم. قال: فأخبرني عن قول الله ٣٤٠ـ ٣٤١

تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ فيمن نزلت؟ أفينا أم في غيرنا؟ قال: بل فيكم، قال: فلو أن شاهدين شهدا على فاطمة بفاحشة ما كنت صانعاً؟ قال: كنت أقيم عليها الحد كما أقيم على سائر المسلمين. قال: كنت إذاً عند الله من الكافرين. قال: ولمَ؟ قال: لأنك رددت شهادة الله لها بالطهارة وقبلت شهادة الناس عليها كما رددت حكم الله وحكم رسوله أن جعل رسول الله صلى الله عليه وآله لها فدك وقبضَتْه في حياته ثم قبلت شهادة أعرابي بايل على عقبه؛ عليها فأخذت منها فدك وزعمت أنه فيء للمسلمين وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: البينة على من ادّعى واليمين [على] من ادُّعيَ عليه. قال: فدمدم الناس وبكى بعضهم فقالوا: صدق والله عليٌّ، ورجع علي عليه السلام إلى منزله...

اليقين لا يدخله الشك». ١٦

اليقين لا يدفع بالشك». ٤٠

اليقين لا ينقص بالشك. ١٣

فهرس الاعلام

الجزء الثامن

زكريا (النبي) : ٣٧٦

الآخوند: ٣٢ـ ٣٩ـ ١٦٢ـ ٢٤٢ـ ٣٨٥

الآشتياني: ٩ـ ١٤ـ ٢١ـ ١٠١ـ ١٩٠ـ ١٩٩ـ ٢٠٧ـ ٢٠٩ـ ٢١٩ـ ٢٢٠ـ ٢٢٥ـ ٢٤٢ـ ٢٥٥ـ ٢٥٦ـ ٢٦٩ـ ٢٧٠ـ ٢٨٣ـ ٢٨٥

آل ياسين: ١٠٢ـ ١٢٢ـ ١٥٥ـ ٢٤٤ـ ٢٥٩

أبان: ٣٥٩

ابراهيم بن عمر: ٣٧٩

ابراهيم بن هاشم: ٣٠٨

احمد بن محمد بن عيسى: ٣٦٠

احمد بن محمد بن الوليد: ٧٥

احمد الخوانساري: ٢٣٦

الأخ الأكبر (السيد محمد الشيرازي): ٥١ـ ٨٢ـ ٨٧ـ ١٠٢ـ ١٠٧ـ ١٢٢ـ ١٢٥ـ ١٢٧ـ ١٤٨ـ ١٥١ـ ١٦٠ـ ١٩١ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٥٧ـ ٢٥٨ـ ٢٨١ـ ٣١٧ـ ٣٧٣

إسحاق بن عمار: ٢٩٣

اسماعيل بن جابر: ٦٠ـ ٦١ـ ٦٧

الأشعري: ٣٥٩

ابن أبي عمير: ٢٥١

ابن أبي يعفور: ٦٣ـ ٦٦ـ ٧٢ـ ١٦٦

ابن ادريس: ٦٦ـ ١٠٩ـ ٣٧٧ـ ٣٨٢

ابن بكير: ٤٨ـ ٦٠ـ ٦٣

ابن حمزة: ٣٧٨

ابن عمّار الساباطي: ٣٥٤

ابن عمّار الصيرفي: ٣٥٤

ابن العم(عبدالهادي الشيرازي) : ٥١ـ ٨٢ـ ٨٧ـ ١٠٢ـ ١٠٧ـ ١٢٢ـ ١٤١ـ ١٤٨ـ ١٥٢ـ ١٥٥ـ ١٩١ـ ٢٣٦ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٥٩ـ ٣٥٤ـ ٣٦٥ـ ٣٧٣

ابن العلامة الحلّي: ٣٧٨

ابن الغضائري: ١٩٨ـ ٣٦٠

ابن فضّال: ٣٦٠

ابن الشهيد الثاني: ٧٣

ابن مسلم: ٤٨ـ ٦٣

ابو بصير: ٣٩٥

ابو حمزة الثمالي: ٣٩٤

ابو بكر بن أبي قحافة: ٢٨٧ـ ٣٠٨ـ ٣٣٠ـ ٣٣٤ـ ٣٤٠ـ ٣٤١ـ ٣٤٢ـ ٣٤٥

البجنوردي: ١٠٧ـ ١١٥ـ ٢٩٦ـ ٢٩٧

البروجردي: ٥١ـ ٨٧ـ ١٠٢ـ ١١١ـ ١٢٣ـ ١٤١ـ ١٥٥ـ ٣٦٥ـ ٣٧٣

البزنطي: ٦٦ـ ٧٤

البصري: ٣٩٤

البطائني: ٣٦١

بكر بن أعين: ٩١

الجزائري: ٣٦٧

جميل: ٢٩٢ـ ٢٩٣ـ ٢٩٤ـ ٤٠٠

الجواهري: ١٥٢ـ ٢٣٦

الحائري: ٥١ـ ٨٢ـ ٨٧ـ ١٠١ـ ١١١ـ ١٢٣ـ ١٤١ـ ١٤٨ـ ١٥٣ـ ١٥٥ـ ٢٣٦ـ ٢٤٣ـ ٢٥٩ـ ٣٧٣

الحسن (ابن كاشف الغطاء) : ٥٠ـ٥١ـ ٩٧ـ ٩٩ـ ١٠٧ـ ٢٥٤ـ ٣١٧ـ ٣٧١

الحسين بن أبي العلاء: ٤٩ـ ٨٨

الحسين بن محمد (ابن الشيخ الكليني) : ٣٩٨

حريز: ١٠٩

حفص بن غياث: ١٩٧ـ ١٩٨ـ ٢٨٧ـ ٢٩١ـ ٣٣٣ـ ٣٧٥ـ

الحكيم (السيد محسن) : ٥١ـ ٨٧ ـ ١٠٧ـ ١٥٥ـ ١٩١ـ ٢٤٤ـ ٣٧٣

الحلبي: ٣٩٤

حمّاد بن عثمان: ٣٠٨ـ ٣٣٠ـ ٣٩٥ـ ٣٩٧ـ ٣٩٨

حمزة بن حمران: ٢٩٢

حمزة بن محمد بن عبدالله: ٤٠٠

حنّان بن سدير: ٣٥٨

داود بن أبي يزيد: ٣٩٥

داود بن سرحان: ٣٩٤

زرارة: ١٩ـ ٦٠ـ ٦١ـ ٦٤ـ ٦٧ـ ٧٢ـ ٧٨ـ ٨٣ـ ٩٨ـ ١٠٨ـ ١٠٩ـ ١١٠ـ ١١٤ـ ١١٦ـ ١٣٧ـ ١٦٦ـ ٣٧٩ـ ٣٩٤ـ ٤٠٠ـ ٤٠١

السبزواري : ١٠٧ـ ١١٥ـ ١٩١ـ ٢٠٧

سليمان بن داود المنقري: ١٩٧ـ ١٩٨

سليمان النجاشي: ١٩٧ـ ١٩٨

سماعة: ٣٩٤

سيابة: ٣٧٩

السيد ابو الحسن الاصفهاني: ٨٢ـ ٨٧ـ ١٠١ـ ١٠٢ـ ١٩١

السيد جمال الكلبايكاني: ٨٤ـ ٨٦ـ ١٤١ـ ١٤٢

السيد المراغي: ٣٩٦

السيد المرتضى: ٤٥ـ ٣٨٤

السيد الميلاني: ١٥٩

الشاهرودي: ٨٦ ـ ١٥١

الشهيد الاول: ١٧٥

الشهيد الثاني: ٧٣ـ ٣٧٩

الشهيدان (الأول والثاني) : ٩٩

الشيخ علي (حفيد صاحب الجواهر) : ١٢٢ـ ٢٥٩

الشيخ الانصاري: ٩ـ ١٢ـ ١٣ـ ١٧ـ ٢٠ـ ٢١ـ ٢٢ـ ٢٦ـ ٢٩ـ ٣٢ـ ٣٥ـ ٣٩ـ ٤٥ـ ٥١ـ ٥٢ـ ٥٣ـ ٧٣ـ ٨٦ـ ٩٩ـ ١٠٠ـ ١٠٣ـ ١٠٥ـ ١١١ـ ١١٢ـ ١٢٨ـ ١٣٢ـ ١٣٧ـ ١٦٢ـ ١٦٣ـ ١٦٥ـ ١٧٣ـ ١٧٥ـ ١٧٦ـ ١٨٠ـ ١٨١ـ ١٨٩ـ ١٩٠ـ ١٩٥ـ ١٩٦ـ ١٩٧ـ ١٩٨ـ ١٩٩ـ ٢٠٠ـ ٢٠٣ـ ٢٠٧ـ ٢٠٨ـ ٢٠٩ـ ٢١٧ـ ٢١٨ـ ٢١٩ـ ٢٢٠ـ ٢٢٢ـ ٢٢٣ـ ٢٢٤ـ ٢٢٥ـ ٢٢٨ـ ٢٢٩ـ ٢٣٠ـ ٢٣٣ـ ٢٤١ـ ٢٤٢ـ ٢٤٦ـ ٢٥٥ـ ٢٥٦ـ ٢٦٦ـ ٢٦٩ـ ٢٧١ـ ٢٨٢ـ ٢٨٥ـ ٣١١ـ ٣١٧ـ ٣٦٠ـ ٣٧٣ـ ٣٧٧ـ ٣٧٨ـ ٣٨٣ـ ٣٨٤ـ ٣٩٢ـ ٣٩٣

الشيخ البهائي: ٧٣

الشيخ الطوسي: ٣٧٨ـ ٣٨٠

الشيخ هادي الطهراني: ٢٧٦

الصدوق: ٤٩ـ ١٩٧ـ ١٩٨ـ ٣١١ـ ٣٤٠ـ ٣٧٧ـ ٣٩٥

طلحة بن زيد: ٣٤٦

الطيار: ٤٠٠

عاصم بن كليب: ٣٩٤

العبّاس بن هلال: ٣٠٧ـ ٣٩٥

عبد الأعلى آل سام: ٢٥٥

عبدالله بن سنان: ٢٥٩ـ ٢٦٠

عبدالله بن المغيرة: ٣٥٤

عبد الرحيم القصير: ٣٧٩

عبد الكريم بن عمرو: ٦٦ـ ٧٢ـ ١٦٦

العراقي: ١١ـ ٢٥ـ ٥٠ـ ٥١ـ ٥٨ـ ٨٧ـ ٩٣ـ ١١١ـ ١٢٣ـ ١٤١ـ ١٤٦ـ ١٤٨ـ ١٥٢ـ ١٥٥ـ ١٦٠ـ ١٦٥ـ ١٩١ـ ٢٢٦ـ ٢٤٢ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٥٩ـ ٢٩٦ـ ٢٩٧ـ ٢٩٩ـ ٣٦٥ـ ٣٦٨ـ ٣٧٣ـ ٣٨٩

العلامة (الحلي) : ٧٣ـ ٩٩ـ ١٧٣ـ ١٨٩ـ ١٩٠ـ ١٩٧ـ ١٩٨ـ ٢٠٧ـ ٢٢٥ـ ٣٢٧ـ ٣٦٧ـ ٣٧٨ـ ٣٨١

علي بن ابراهيم القمي: ١٩٧ـ ٢٠١ـ ٣٤٠ـ ٣٦٠ـ ٣٧٦

علي بن محمد القاساني: ١٨ـ ١٩٧

العيص: ٢٩٢

الفاضل الهندي: ٣٨٠

فخر المحققين (ابن العلامة) : ٩٩ـ ١٠٥ـ ١٧١ـ ٣٧٨ـ ٣٨٠ـ ٣٨١

الفضل مولى محمد بن راشد: ٣٥٨

الفضيل بن يسار: ٣٩٥

القاسم بن محمد الاصفهاني: ١٩٨

القاسم بن يحيى: ١٩٧ـ ١٩٨

القمي (السيد حسين) : ١٤١ـ ١٦٥ـ ٢٠٧

كاشف الغطاء: ٢٠ـ ٤٩ـ ٥١ـ ٨٢ـ ٨٧ـ ٩٧ـ ٩٩ـ ١٠١ـ ١٠٢ـ ١٠٧ـ ١١٥ـ ١٢٣ـ ١٣٩ـ ١٥٢ـ ١٥٥ـ ١٧١ـ ١٩١ـ ٢٠٨ـ ٢٤٤ـ ٢٥٤ـ ٢٥٩ـ ٣٧١

الكاظمي: ٢٥ـ ١٩٨

الكشّي: ٣٦٠

الكليني: ١٩٧ـ ١٩٨ـ ٢٠١

الكوهكمري: ٢٣٦

مثنّى الحنّاط: ٣٩٩

المجدد الشيرازي: ١٧٦

المجلسي: ١٩٨ـ ٣٦٠ـ ٣٦٧ـ ٣٨٠ـ ٣٨٣

المجلسي الثاني: ٣٦٧

المحقق الاصفهاني: ٢٤٢ـ ٣٨٦

المحقق الثاني (الكركي) : ٩٩ـ ١٨٩ـ ٢٠٧ـ ٢٢٥ـ ٢٣٣ـ ٣٧٨

المحقّق الحلي: ٤٥ـ ٨٨ـ ٣٢٦ـ ٣٦٥ـ ٣٦٧ـ ٣٦٨ـ ٣٦٩

المحقّق الخراساني: ٢٨

المحقّق الرشتي: ١٤ـ ١٦ـ ٦٩ـ ٧٠ـ ١٧٥ـ ١٧٩ـ ٢٠٠ـ ٢٠١ـ ٢٠٥ـ ٢٠٧ـ ٢٠٨ـ ٢٠٨ـ ٢٠٩

المحقّق الطباطبائي: ٣٠١ـ ٣٧٣

المحقّق الطهراني: ٣١ـ ٤٣

المحقّق الهمداني: ٩١ـ ٩٣

محمّد بن حكيم: ٣٧٨ـ ٣٩٤

محمّد بن عبدالله: ٤٠٠

محمّد بن عيسى: ٣٩٤

محمّد بن عيسى اليقطيني: ٢٠٦

محمّد بن الفضل: ١٩٦

محمّد بن مروان: ٣٩٤

محمّد بن مسلم: ٣٩٤

محمّد تقي الخوانساري: ٨٢ـ ٢٣٦ـ ٣٥٩

محمّد حسين الاصفهاني: ٢٤٢

مريم بنت عمران: ٣٧٦

مسعدة بن صدقة: ٢٠١ـ ٢٩٢ـ ٣٦٧

المشكيني: ٢٨

معاوية بن وهب: ٣٧٢

معلّى بن محمد: ٣٩٩

المفيد: ٣٤٢ـ ٣٧٩ـ ٣٨٤

المقدّس الشوشتري: ٣١٧

منصور بن حازم: ٣٧٩

الميرزا محمد: ٧٣

النائيني: ٩ـ ٢٦ـ ٣٥ـ ٣٩ـ ٤٠ـ ٤٢ـ ٤٣ـ ٥٠ـ ٥١ـ ٥٢ـ ٥٣ـ ٥٥ـ ٥٨ـ ٦٣ـ ٦٧ـ ٦٨ـ ٧٧ـ ٧٨ـ ٨٠ـ ٨٣ـ ٨٤ـ ٨٦ـ ٨٧ـ ١٠٢ـ ١٠٣ـ ١١١ـ ١٢٣ـ ١٢٧ـ ١٤١ـ ١٤٣ـ ١٤٨ـ ١٥٢ـ ١٥٣ـ ١٥٥ـ ١٦٢ـ ١٦٤ـ ١٧٦ـ ١٧٧ـ ١٨٩ـ ١٩١ـ ٢٢٥ـ ٢٣٣ـ ٢٣٥ـ ٢٤٢ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٢٥٩ـ ٢٧٤ـ ٢٩٥ـ ٢٩٧ـ ٣٣٤ـ ٣٣٥ـ ٣٣٦ـ ٣٣٧ـ ٣٤٣ـ ٣٥٤ـ ٣٦٤ـ ٣٦٥ـ ٣٦٨ـ ٣٦٩ـ ٣٧٣ـ ٣٩٩

النراقي: ١٣ـ ١١٤ـ ٢٠٩ـ ٢١٠ـ ٢٨٣ـ ٢٩٠ـ ٣٩٦

هارون بن مسلم : ٢٠١

الهمداني: ٣٧٢ ـ ٣٧٤

الوالد(الميرزامهدي الشيرازي) : ٥١ـ ٨٧ـ ١١١ـ ١٢٣ـ ١٤١ـ ١٤٨ـ ١٥٢ـ ١٥٦ـ ١٦٤ـ ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٣٥٤ـ ٣٦٥ـ ٣٧٣

الوحيد البهبهاني: ٢٠٧ـ ٣٦٧

يحيى بن سعيد: ٣٧٨

اليزدي: ٢٢٧ـ ٢٤٢

يونس بن حماد: ٣٩٥ـ ٣٩٧ـ ٣٩٨

يونس (النبي) : ٣٧٦

يونس بن يعقوب: ٢٨٧ـ ٢٩١

فهرس الموضوعات العام

الجزء الثامن

خاتمة وفيها أمور:

وفي هذه الخاتمة أمور تابعة للاستصحاب وهي كالتالي: ٥

الأمر الأول من الخاتمة

في أخبار الاستصحاب وشمولها لبعض القواعد ٥

قاعدة المقتضي والمانع ٥

الاستدلال لقول المشهور ٦

الاستدلال لقول غير مشهور ٧

قاعدة اليقين ٧

هنا مقامان ٨

المقام الأول ٨

مقام الثبوت ووجوه انكاره ٩

الوجه الأول ٩

الوجه الثاني ٩

الوجه الثالث ١١

مقام الاثبات ووجوه انكاره ١٢

انكار المقتضي ١٢

انكار عدم المانع	١٣
جواب المحقق الرشتي	١٤
تتمّتان: التتمّة الأولى: أحاديث في قاعدة اليقين	١٦
الحديث الأول	١٦
الحديث الثاني	١٦
الحديث الثالث	١٨
التتمّة الثانية: قاعدة اليقين وانصراف الاحاديث عنها	١٩
المقام الثاني	٢٠
الاشتياني والاستصحاب العرضي	٢١
الأمر الثاني من الخاتمة	
في تقدم الامارات على الاستصحاب	٢٣
الأقوال في وجه تقدم الامارات	٢٣
القول الأول: التخصيص	٢٣
القول الثاني: الورود	٢٤
القول الثالث: الحكومة	٢٦
القول الرابع: التخصّص	٢٨
تتمّات: التتمة الأولى	٢٩
التتمّة الثانية	٣٠
التتمّة الثالثة	٣٢

الأمر الثالث من الخاتمة

في تعارض الاستصحابين ٣٣

(وجوه تنافي الحكمين) ٣٣

التعارض في مقام الامتثال ٣٤

التعارض في مقام الجعل ٣٤

السببي والمسبّبي ٣٥

وجه تقدّم السببي ٣٦

المترتبان في الوجود ٣٧

مع المخالفة العملية ٣٨

غير المترتبين ولا مخالفة عملية ٣٩

استدلال الشيخ لعدم الاستصحاب في المقام ٣٩

النائيني واستدلاله لعدم الاستصحاب في المقام ٤٠

ملاحظات وتأملات ٤١

التباني العقلائي في عمل الغير ووجه تقدّمه ٤٢

الأمر الرابع من الخاتمة

في تعارض الاستصحاب وبعض القواعد الشرعية ٤٤

بحث تعارض الاستصحاب وقاعدة التجاوز من جهات ٤٤

الجهة الأولى ٤٤

علوم ثلاثة	٤٦
أمثلة العلوم الثلاثة	٤٦
الجهة الثانية	٤٧
هل الفراغ أصل أو امارة؟.	٤٨
مقتضى الجميع بين الادلة	٤٨
تأييد وتأكيد	٤٨
ما هي ثمرة البحث؟	٥١
الجهة الثالثة	٥١
الاشكال الثبوتي ووجوهه الأربعة	٥١
الوجه الأول	٥٢
الاشكال صغرى وكبرى	٥٣
اشكال وجواب	٥٤
الوجه الثاني	٥٥
الوجه الثالث	٥٦
الوجه الرابع	٥٧
الاشكال الاثباتي ووجهاه	٥٨
أول الوجهين	٥٨
ثاني الوجهين	٥٩
الجهة الرابعة	٥٩

مع صحيحتي زرارة واسماعيل ٦٠
مناقشة الاستدلال بالصحيحتين ٦٠
الجهة الخامسة ٦١
هنا أمران ٦٢
الأمر الأول ٦٢
عدم الاطلاق من وجوه ٦٢
الوجه الأول ٦٢
الوجه الثاني ٦٣
الوجه الثالث ٦٣
الأمر الثاني ٦٤
وجود المانع من وجوه ٦٤
أول وجوه المانع ٦٤
ثاني وجوه المانع ٦٦
ثالث وجوه المانع ٦٧
الجهة السادسة ٦٩
الاستدلال للقاعدتين بالسيرة ٦٩
الاستدلال بالإجماع ٧٠
الاستدلال بظهور الحال ٧٠
الاستدلال بالأصل ٧٠

الاستدلال ببناء العقلاء ٧٠

البحث عن أمور

الأمر الأوّل ٧٢

الامر الثاني ٧٢

اطلاق الصحيحة نقضاً وابراماً ٧٣

تبيين الموثقة سنداً ودلالة ٧٤

الأمر الثالث ٧٦

البحث الأول وصوره ٧٦

الصورة الأولى ٧٦

الصورة الثانية ٧٦

الصورة الثالثة ٧٧

الصورة الرابعة ٧٨

الصورة الخامسة ٧٩

إشكال وجواب ٨١

البحث الثاني وموارده ٨٢

المورد الأول ٨٣

المورد الثاني ٨٤

المورد الثالث ٨٦

المورد الرابع ٨٧

العلم بعدم الالتفات ٨٨

الأمر الخامس من الخاتمة ٨٩

الصورة الأولى ٨٩

هنا قولان ٨٩

القول الأول ٨٩

القول الثاني ٩٠

الصورة الثانية ٩٠

كلام المحقق الهمداني ٩١

حاصل الكلام ٩٢

أمثلة ونماذج ٩٣

الصورة الثالثة ٩٤

الأمر السادس من الخاتمة

في أقسام الشرط والشك فيه على قاعدة الفراغ ٩٥

القسم الأول من الشك في الشرط ٩٥

القسم الثاني من الشك في الشرط ٩٦

القسم الثالث من الشك في الشرط ٩٦

أمثلة ونظائر ٩٧

اشكال وجواب ٩٨

اشكال الشيخ الانصاري ١٠٠

الأمر السابع من الخاتمة

في الترتيب الشرعي بين عملين ١٠٦

القول الأول ١٠٧

استناد واستدلال الأول ١٠٨

تقريب وتأييد ١٠٩

القول الثاني ١١١

أول وجوه عدم الجريان ١١١

ثاني وجوه عدم الجريان ١١٢

ثالث وجوه عدم الجريان ١١٤

القول الثالث ١١٤

تتمّة ١١٥

هنا احتمالان ١١٦

الإحتمال الأول ١١٦

الإحتمال الثاني ١١٧

الأمر الثامن من الخاتمة

في قاعدة الفراغ عند الشك في الموالاة ١١٨

الموالاة الشرعية ١١٨

الموالاة العقلائية ١١٩

فرع ١٢١

الأمر التاسع من الخاتمة

في الفراغ مع احتمال الترك عمداً ١٢٢

أقوال المسألة ١٢٢

القول الأول وأدلته ١٢٣

القول الثاني وما استدل له ١٢٤

القول الثالث والإستدلال له ١٢٦

الأمر العاشر من الخاتمة

في أن قاعدة الفراغ والتجاوز رخصة أو عزيمة ١٢٨

القول بكون القاعدتين عزيمتان ١٢٨

القول بكون القاعدتين رخصتان ١٢٩

القول الأصح ١٣٠

الأمر الحادي عشر من الخاتمة

في اشتراط التروي والفحص والتحفظ قبل العمل بالقاعدة ١٣٢

هل يجب التروّي؟ ١٣٢

هل الفحص لازم؟ ١٣٤

هل التحفظ عن الشك واجب؟ ١٣٥

الأمر الثاني عشر من الخاتمة

في قاعدة الفراغ ومتعلّق الشك سبباً للشك ١٣٧
هنا قولان ١٣٧
القول الأول ١٣٧
القول الثاني ١٣٨
الأمر الثالث عشر من الخاتمة
جريانهما فيما كان بحكم الشك تعبداً ١٣٩
الأمر الرابع عشر من الخاتمة
فيما لو زال الشك في قاعدة الفراغ ١٤٠
هنا قولان ١٤٠
القول الأول ١٤٠
القول الثاني ١٤١
الاستدلال للقول الثاني بأمور ١٤١
الأمر الأول ١٤١
الأمر الثاني ١٤٢
الأمر الثالث ١٤٣
مناقشات الأمر الثالث ١٤٤
المناقشة الأولى ١٤٤
المناقشة الثانية ١٤٤
المناقشة الثالثة ١٤٥

الأمر الخامس عشر من الخاتمة

فيما لو استلزم جريان القاعدتين بطلان العمل ١٤٧

تأييد وتسديد ١٤٧

الأمر السادس عشر من الخاتمة

في لزوم كون الشك حادثاً بعد الفراغ ١٥٠

توسط العلم بين الشكّين والأقوال فيه ١٥١

القول الأول ١٥١

القول الثاني ١٥١

القول الثالث ١٥٢

الأمر السابع عشر من الخاتمة

في المراد من المضيّ والخروج في قاعدة الفراغ ١٥٥

أقوال ثلاثة وأدلّتها ١٥٦

أدلة القول الأول ١٥٧

القول الثاني ودليله ١٥٧

دليل القول الثالث ١٥٧

فرع ١٥٨

الأمر الثامن عشر من الخاتمة

في لزوم احراز المضي والخروج في قاعدة الفراغ ١٥٩

ما ذهب إليه المحقق العراقي ١٦٠

الأمر التاسع عشر من الخاتمة

في صدق الخروج على نفس المشكوك ١٦١

الأمر العشرون من الخاتمة

تتمّات ينبغي بحثها ١٦٢

التتمة الأولى ١٦٢

هنا بحثان ١٦٤

حاصل الكلام ١٦٤

التتمّة الثانية ١٦٥

أصل الصحّة ١٦٨

التمهيد الأوّل

في الفرق بين الصحة، والفراغ ١٦٨

وجوه الفرق بين الصحة والفراغ ١٦٨

الوجه الأول ١٦٨

الوجه الثاني ١٦٨

الوجه الثالث ١٦٩

الوجه الرابع ١٦٩

إشكال وجواب ١٧٠

تعميم اصل الصحة ١٧١

التمهيد الثاني

في وجه تقديم أصل الصحة على الاستصحاب ١٧٢

هنا بحثان ١٧٣
البحث الأول ١٧٣
أقوال المسألة ١٧٣
القول الأول: تفصيل الشيخ ١٧٣
وجه التفصيل ١٧٤
القول الثاني: تفصيل المحقق النائيني ١٧٧
القول الثالث: تفصيل آخر ١٧٧
القول الرابع: التفصيل الثالث ١٧٨
القول الخامس: التفصيل الرابع ١٧٨
هنا إشكالان ١٧٩
الإشكال الأول ١٧٩
الإشكال الثاني ١٨٠
البحث الثاني ١٨١
التمهيد الثالث
في أن قاعدة الصحة أصل أو أمارة؟ ١٨٣
الشك في الصحة واقسامه الثلاثة ١٨٤
التقسيم الثلاثي ١٨٥
القسم الأول ومناقشة مختارة ١٨٥
القسم الثاني والإشكال فيه ١٨٦
القسم الثالث ومناقشته ١٨٧
تفريع الشيخ على المسألة ١٨٩
التمهيد الرابع
في أن أصالة الصحة تخص الموضوعية أو تعمّ الحكمية؟ ١٩٠

هنا أقسام خمسة	١٩٢
أقوال المسألة	١٩٣
القول الأوّل وأدلّته	١٩٤
القول الثاني والاستدلال له	١٩٤
القول الثالث وتفصيلاته	١٩٥
مباحث أصل الصحة	١٩٥
المبحث الأول	١٩٥
الاستدلال للصحة بالكتاب	١٩٥
الاستدلال للصحة بالسنّة	١٩٦
مع خبر ابن غياث سنداً	١٩٧
خبر ابن غياث متناً	١٩٨
الاشكال على استدلال الشيخ	١٩٩
أصل الصحة والروايات الدالّة عليها	٢٠١
موثقة ابن صدقة	٢٠١
هنا وجهان	٢٠١
جوابان آخران	٢٠٣
استنتاج	٢٠٤
روايات التعامل مع الظالمين	٢٠٥
روايات الشراء من سوق المسلمين	٢٠٥
روايات في مختلف الشؤون	٢٠٦
الاستدلال للصحة بالاجماع	٢٠٧
مناقشة ومناظرة	٢٠٨
الاستدلال للصحة بالعقل	٢٠٩

الوجة الأول لتقرير دليل العقل	٢٠٩
الوجة الثاني لتقرير دليل العقل	٢١٠
الوجه الثالث لتقرير دليل العقل	٢١١
الوجه الرابع لتقرير دليل العقل	٢١٢
الوجه الخامس لتقرير دليل العقل	٢١٢
الاستدلال للصحة ببناء العقلاء	٢١٣
الاستدلال للصحة بسيرة المتشرعة وارتكازهم	٢١٥
حاصل الكلام وتمامه	٢١٦
المبحث الثاني	٢١٦
الخلاف البنائي والمبنائي	٢١٦
هنا صُوَر	٢١٨
الصورة الأولى	٢١٨
الصورة الثانية	٢١٨
اشكالات واجوبة	٢٢٠
خلاصة الكلام	٢٢١
الصورة الثالثة	٢٢٢
الصورة الرابعة	٢٢٣
الصورة الخامسة	٢٢٣
المبحث الثالث	٢٢٥
بين الاطلاق والتفصيل	٢٢٥
تفصيلان آخران	٢٢٧
آخر التفصيلات	٢٢٧
الاستدلال للإطلاق والتفصيل	٢٢٨

عمدة المسألة	٢٢٩
ما ينبغي قوله هنا	٢٣٠
استعراض بعض الأقوال ومناقشته	٢٣١
كلام المحقق النائيني رحمه الله	٢٣٣
تنبيهات المبحث الثالث	٢٣٥
التنبيه الأول	٢٣٥
التنبيه الثاني	٢٣٥
المبحث الرابع	٢٣٦
هنا اطلاقان	٢٣٨
المبحث الخامس	٢٣٩
هنا حيثيّتان	٢٤١
من طرق احراز القصد	٢٤٣
المبحث السادس	٢٤٤
خاتمة الاستصحاب ـ القسم الثالث	٢٤٥
تنبيهات المبحث السادس	٢٤٨
التنبيه الأول	٢٤٨
التنبيه الثاني	٢٥٠
التنبيه الثالث	٢٥١
تتمّات المبحث السادس	٢٥٢
التتمة الأولى	٢٥٢
هل تجري الصحة في غير المسلم؟	٢٥٤
التتمة الثانية	٢٥٥
أصل الصحة وأقسام غير البالغ	٢٥٧

التتمّة الثالثة ٢٥٨
هنا مطالب ٢٥٨
المطلب الأول ٢٥٨
المطلب الثاني: المحرز سفاهته ٢٦٠
المطلب الثالث: مشكوك السفاهة ٢٦١
المطلب الرابع: مشكك أو متواطي ٢٦٢
تذنيب ـ استصحاب السفه ٢٦٣
التتمّة الرابعة: الشك في القصد ٢٦٣
هنا اقسام ثلاثة ٢٦٣
أصالة الصحة في الأقسام الثلاثة ٢٦٤
المبحث السابع ـ رخصة أو عزيمة ٢٦٥
المبحث الثامن ـ محتمل الفساد مطلقاً ٢٦٧
المبحث التاسع ـ أصل الصحة هل يعني الفعل؟ ٢٦٩
هنا ملاحظات ٢٧١
الملاحظة الأولى ٢٧١
الملاحظة الثانية ٢٧١
الملاحظة الثالثة ٢٧٢
الملاحظة الرابعة ١٧٢
الملاحظة الخامسة ٢٧٣
المبحث العاشر ٢٧٣
تعليق وتحقيق ٢٧٤
أمثلة أربعة ٢٧٥
تتمات أصالة الصحة ٢٧٦

التتمة الأولى	٢٧٦
هنا اشكالات	٢٧٧
التتمة الثانية	٢٧٨
التتمة الثالثة	٢٧٨
التتمة الرابعة	٢٧٩
التتمة الخامسة	٢٨٠
التتمة السادسة	٢٨٠
تعارض الإستصحاب مع قاعدة اليد	٢٨١
هنا جهات	٢٨١
الجهة الأولى	٢٨١
الأمر الأول	٢٨٢
دليل آخر لتقدم اليد	٢٨٣
الأمر الثاني	٢٨٥
اختلاف وجه التقديم باختلاف المباني	٢٨٥
الجهة الثانية	٢٨٦
أقسام خمسة	٢٨٨
الجهة الثالثة	٢٨٩
اليد وسيرة المتشرعة وارتكازهم	٢٨٩
بناء العقلاء واليد	٢٨٩
قاعدة اليد والاجماع	٢٩٠
الأخبار وقاعدة اليد	٢٩٠
الجهة الرابعة	٢٩٢
قول غير المشهور ودليلهم	٢٩٢

قول المشهور وأدلتهم	٢٩٤
تذييل	٢٩٤
الجهة الخامسة	٢٩٥
مقدمة الجهة الخامسة	٢٩٥
هنا كلمات	٢٩٦
الكلمة الأولى	٢٩٦
الكلمة الثانية	٢٩٧
الكلمة الثالثة	٢٩٧
تفصيل الجواهر	٢٩٨
مناقشة التفصيل المذكور	٢٩٩
تقسيمان مفروضان	٣٠٠
تفصيل صاحب العروة	٣٠١
مباحث الجهة الخامسة	٣٠٢
المبحث الأول	٣٠٢
المبحث الثاني	٣٠٢
هنا أمران	٣٠٢
الأمر الأول	٣٠٣
في كيفية اليد على المنفعة ووجوهها الثلاثة	٣٠٣
مناقشة ثالث الوجوه	٣٠٣
مناقشة ثاني الوجوه	٣٠٤
مناقشة اول الوجوه	٣٠٥
الأمر الثاني	٣٠٦
في أمارية اليد على ملك المنفعة	٣٠٦

أدلة أمارية اليد	٣٠٧
المبحث الثالث	٣٠٨
أمثلة أربعة للحق والمنفعة	٣٠٩
حجية اليد على الحق وصوَرها	٣١٠
مع كلامي العروة والمستند (قدس سرهما)	٣١٢
المبحث الرابع	٣١٤
الجهة السادسة	٣١٦
البينة والاقرار مع اليد	٣١٦
بين الشياع واليد	٣١٧
أقوال المسألة ومناقشتها	٣١٨
الصحة اذا عارضت اليد	٣١٩
عند تعارض السوق واليد	٣٢٠
الجهة السابعة	٣٢١
تعدّد اليد في مقام الثبوت	٣٢١
الجهة الثامنة	٣٢٢
أقوال القسم الأول	٣٢٣
القول الأول	٣٢٣
الاستدلال للقول الأول ومناقشته	٣٢٥
الاستدلال للقول الثاني والتأمّل فيه	٣٢٦
الاستدلال للقول الثالث والاشكال عليه	٣٢٧
أقوال القسم الثاني	٣٢٧
سرد الأقوال وسبرها	٣٢٨
والقول الثاني: هو ماقال به غير المشهور	٣٢٩

أصح الأقوال وأدلته ٣٢٩
القول الثالث ومناقشته ٣٣١
مناقشة القول الرابع ٣٣١
القول الأول ووجوه أربعة ٣٣٢
الوجه الأول ٣٣٢
الوجه الثاني ٣٣٢
الوجه الثالث ٣٣٣
الوجه الرابع ٣٣٤
تتمّتان للجهة الثامنة ٣٣٦
التتمّة الأولى ٣٣٦
التتمّة الثانية ٣٣٧
الجهة التاسعة ٣٣٨
صور إقرار ذي اليد ٣٣٩
بحوث فدك ٣٤٠
كلام المفيد هنا نقل مطلبين فيهما الكفاية ٣٤٢
كلام المحقق النائيني ٣٤٣
الجهة العاشرة ٣٤٥
هنا بحثان ٣٤٦
البحث الأول ٣٤٦
البحث الثاني ٣٤٧
اليد ومجهول المالك ٣٤٨
تتمّات الجهة العاشرة ٣٥٠
التتمة الأولى ٣٥٠

التتمة الثانية	٣٥٠
التتمة الثالثة	٣٥٠
التتمة الرابعة	٣٥١
الجهة الحادية عشرة	٣٥١
تنبيهان	٣٥٢
التنبيه الأول	٣٥٢
التنبيه الثاني	٣٥٢
الأمر الأول	٣٥٣
هنا مطالب	٣٥٥
المطلب الأول	٣٥٥
المطلب الثاني	٣٥٥
المطلب الثالث	٣٥٥
المطلب الرابع	٣٥٦
المطلب الخامس	٣٥٦
المطلب السادس	٣٥٦
المطلب السابع	٣٥٧
المطلب الثامن	٣٦١
ذكر المستند	٣٦٣
المطلب التاسع	٣٦٣
البينة ومعنى الاثبات	٣٦٥
مسألتان في تعارض البينة مع اليد	٣٦٦
المسألة الأولى	٣٦٦
المسألة الثانية	٣٦٨

المطلب العاشر	٣٦٩
المطلب الحادي عشر	٣٦٩
المطلب الثاني عشر	٣٧٠
المطلب الثالث عشر	٣٧١
الإخبار بالكرّية ونحوها	٣٧٣
تعارض الاستصحاب مع القرعة	٣٧٥
الجهة الأولى: في الدليل على القرعة	٣٧٥
القرعة في الكتاب	٣٧٦
الروايات والقرعة	٣٧٧
الإجماع على القرعة	٣٨٢
إشكالان	٣٨٢
القرعة العقل	٣٨٢
بقيّة الأدلّة	٣٨٣
الجهة الثانية: في التخصيص والتخصّص	٣٨٣
قول المحقق الخراساني	٣٨٥
الجهة الثالثة: في أقسام الشبهة	٣٨٧
إشكال المحقق العراقي قدس سره	٣٨٩
الجهة الرابعة: في موارد القرعة	٣٩٠
الجهة الخامسة: في ان القرعة اصل أو أمارة؟	٣٩١
الجعل العقلائي وأنواعه	٣٩٢
ملاك الامارية عند الشيخ	٣٩٢
القرعة لماذا؟	٣٩٣
هل القرعة أصل أو امارة؟	٣٩٣

الجهة السادسة: لا يختص اجراء القرعة بالامام ٣٩٦
الجهة السابعة: انه هل يجب اليمين في القرعة؟ ٣٩٨
تتمّات ٣٩٩
التتمة الأولى ٣٩٩
التتمة الثانية ٣٩٩
التتمّة الثالثة ٤٠١

فهرس الآيات القرآنية

الجزء التاسع

﴿أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ ...﴾ الشورى/ ١٣ ١٣

﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ ...﴾ المائدة/ ٦ ١٧

﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ فصلت/ ٤٠ ٢٧٨

﴿إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً﴾ آل عمران/ ٢٨ ١١٤

﴿إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾ النحل/ ١٠٦ ١١٤

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ الاسراء/ ٩ ٢٢١

﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاَةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ المائدة/ ٥٥ ٢١٨

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ النساء/ ٣ ٣٢٨

﴿خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً﴾ البقرة/ ٢٩ ٢١٧

﴿دِينَهُمُ الْحَقَّ﴾ النور/ ٢٥ ٢٤٦

﴿الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَائِهِم﴾ المجادلة/ ٢ ٣٢٨

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ﴾ النساء/ ٣ ٢٣٧

﴿فَأَنَّ لِلّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى﴾ الانفال/ ٤١ ٢١٨

﴿فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ﴾ النساء/ ٣ ٣٢٨

﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ البلد/ ١٣ ١٨٠ـ ١٨٥

﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ النساء/ ٤٣ ٧٥

﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ البقرة/ ٢١٩ ١٧٣

﴿لَا يَزْنُونَ﴾ الفرقان/ ٦٨ ١٨٧

﴿مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ النساء/ ٧٩ ٣٢١

﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ النساء/ ٣١ ٣٨

﴿وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ﴾ البقرة/ ٢٧٥ ٢٣٣

﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ البقرة/ ٢١٧ ٦٠

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ﴾ البقرة/ ٢٣٣ ٣٠١

﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ﴾ النساء/ ٢٣ ٣٢٨

﴿وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَذِهِ مِنْ عِندِ اللّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَذِهِ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللّهِ﴾ النساء/ ٧٨ ٣٢١

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاء أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لاَمَسْتُمُ النِّسَاء فَلَمْ تَجِدُواْ مَاء فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ المائدة/ ٦ ١٥

﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ﴾ الانفال/ ٧٥ ٣٢٤

﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ الحجرات/ ١٣ ٢١٨

﴿وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة/ ٢٧٥ ٣٠٨

﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ﴾ الأحقاف/ ١٥ ٣٠١

﴿وَلاَ تَقْتُلُواْ النَّفْسَ﴾ الإسراء/ ٣٣ ١٨٧

﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ الاسراء/ ٣٦ ١٣٩

﴿وَلاَ تَيَمَّمُواْ الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ البقرة/ ٢٦٧ ١٨٠ـ ١٨٥ـ ١٨٦

﴿وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ آل عمران/ ٩٧ ٣٢٨

فهرس الأحاديث والروايات الشريفة

الجزء التاسع

أبى الله إلّا أن يُعبد سرّاً... أبى الله عزّ وجلّ لنا في دينه إلّا التقيّة. ٢٧٧

إذا أفلس الرجل وعنده متاع رجل بعينه، فهو أحقّ به. ٤٥

إذا جاءك الحديثان المختلفان؛ فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فإن أشبههما فهو حقّ، وإن لم يشبههما فهو باطل. ٢١٨

إذا جاءكم عنّا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به؛ وإلّا فقفوا عنده ثمّ ردّوه إلينا حتّى يستبين لكم. ٢١٤

إذا جاءكم عنّي حديث فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فاقبلوه وما خالفه فاضربوا به عرض الحائط. ٢٠٧

إذا شككت فابن على الأكثر. ٣٠٩

إذا لم تعلم فموسّع عليك بأيّهما أخذت. ١٣٤

إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله؛ وإلّا فالذي جاءكم به أولى به. ٢١٤ـ ٢٢٠

إذا ورد عليكم حديثان مختلفان، فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردّوه. ٢٢٢ـ ٢٢٤ـ ٢٢٥ـ ٢٥٣ـ ٢٩٧ـ ٢٩٨

إذا ورد عليكم حديثان مختلفان، فاعرضوهما على كتاب الله، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فردّوه، فإن لم تجدوهما في كتاب الله فأعرضوهما على أخبار العامّة، فما وافق أخبارهم فذروه، وما خالف أخبارهم فخذوه. ٢٥٦

إذا ورد عليكم حديثان مختلفان، فخذوا بما خالف العامة. ٢٦٢

إذن فارجه حتى تلقى إمامك فتسأله. ٢٥٢ـ ٢٨٩ـ ٢٩٠

إذن؛ فتخيّر أحدهما، فتأخذ به وتدع الآخر. ٢٥٢

أرأيتك لو حدّثتك بحديث العام ثمّ جئتني من قابل فحدّثتك بخلافه، بأيّهما كنت تأخذ؟ قال: كنت آخذ بالأخير، فقال لي: رحمك الله. ٢٧١

أكثر كم حبّاً لنا أكثركم أكلاً في بيوتنا. ٩٩

إكذب وأنقذ مال الناس. ٦٠

أما ابن أبي ليلى، فلا أتمكّن من ردّه. ٣٠٧

إن الله يبغض كثرة الأكل. ٩٩

إن الله يحبّ المؤمن المحترف. ٩٩

إن الله يقول: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ﴾... هذه هنا مبهمة ليس فيها شرط. ٢٢٩

إن امرأة خثعمية أتت الرسول صلى الله عليه وآله فقالت: يا رسول الله! إنّ فرض الحجّ قد أدرك أبي وهو شيخ لا يقدر على ركوب الراحلة، أيجوز أن أحجّ عنه؟ قال صلى الله عليه وآله: يجوز، قالت: يا رسول الله! ينفعه ذلك؟ قال صلى الله عليه وآله: أرأيت لو كان على أبيك دَين فقضيته؛ أما كان يجزي؟ قالت: نعم، قال صلى الله عليه وآله: فدَين الله أحقّ. ٢٨ـ ٣١

إنّ رجلاً جاء إليه ـ النبي صلى الله عليه وآله ـ فقال: يا رسول الله! إنّ أمّي ماتت وعليها صوم شهر فأقضيه عنها؟ فقال صلى الله عليه وآله: لو كان على أُمّك دَين كنت تقضيه عنها؟ قال: نعم، قال صلى الله عليه وآله: فدَين الله أحقّ أن يقضى. ٣٠ـ ٣٢

إن شرط الله قبل شرطكم. ٩٥

إن عادوا فَعُدْ. ١١٤

إنّ على كلّ حقّ حقيقة وعلى كلّ صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه. ٢٢٢

أنّ على كلّ حقّ حقيقة وعلى كلّ صواب نوراً. ٢٢٣ـ ٢٢٤

إنّ علياً عليه السلام أمر المقداد أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله وأستحيي أن يسأله ـ أي: عن المذي ـ فقال صلى الله عليه وآله: فيه الوضوء، قلت: وإن لم أتوضأ؟ قال: لا بأس. ٣٠٠

إنّا نجيب الناس على الزيادة والنقصان. ٢٧٦

انظروا أمرنا وما جاءكم عنّا، فإن وجدتموه للقرآن موافقاً فخذوا به، وإن لم تجدوه موافقاً فردّوه. ٢٢٢

انما أقضي بينكم بالأيمان والبينات. ٢٣١

إنه دسّ في أحاديث أصحاب أبي كثيراً. ٢٢٥

أو تقوم به البيّنة. ١٢٨

أيّ رجل ركب أمراً بجهالة فلا شيء عليه. ١٨٣

بأيّهما أخذتم من باب التسليم وسعكم. ٢٥٣

بُعثت إليكم بالحنيفية السمحة السهلة البيضاء. ٢١٧

بُنيَ الإسلام على خمس؛ على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ والولاية، ولم ينادَ بشيء كما نودي بالولاية. ٦٠

ثم آتوني شكاكاً، فأفتيتهم بالتقيّة. ١١٥

ثمن العذرة سحت. ١١٨ـ ١١٩ـ ٣١١

خذوا بالأحدث. ٢٧٢

خذوا بالمجمع عليه، فإن المجمع عليه لا ريب فيه. ٢٥٣

خطب النبي عليه السلام بمنى فقال: أيّها الناس! ما جاءكم عنّي يوافق كتاب ٢٠٨

الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله.

دخلنا عليه جماعة فقلنا: يا بن رسول الله! إنّا نريد العراق فأوصنا، فقال أبو جعفر عليه السلام: ليقوِّ شديدكم ضعيفكم، وليعد غنيّكم فقيركم، ولا تبثّوا سرّنا ولا تذيعوا أمرنا، وإذا جاءكم عنّا حديث.... ٢١٦

دعوا ما وافق القوم فإن الرشد في خلافهم. ٢٥٣

دَين الله أحقّ أن يقضى. ٣٠ـ ٣١

الربائب عليكم حرام... والأمّهات مبهمات؛ دخل بالبنات أو لم يدخل بهنّ، فحرّموا وأبهموا ما أبهم الله. ٢٢٩

رفع ما لا يعملون. ١١٢

سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل باع عن رجل متاعاً إلى سنة، فمات المشتري قبل أن يحلّ ماله، وأصاب البائع متاعه بعينه، له أن يأخذ إذا حقّق له؟ فقال عليه السلام: إن كان عليه دَين وترك نحواً ممّا عليه فليأخذه إن حقّق له فإنّ ذلك حلال له؛ ولو لم يترك نحواً من دَينه، فإنّ صاحب المتاع كواحد ممّن له عليه شيء، يأخذ بحصّته ولا سبيل له على المتاع. ٤٦

سألته ـ أبي الحسن عليه السلام ـ عن الرجل يركبه الدَّين فيوجد متاع رجل عنده بعينه؟ قال: لا يحاصّه الغرماء. ٤٥

سألته ـ الإمام الصادق عليه السلام ـ عن رجل اختلف عليه رجلان من أهل دينه في أمر كلاهما يرويه، أحدهما يأمر بأخذه، والآخر ينهاه عنه، كيف يصنع؟ قال: يرجئه حتّى يلقى من يخبره، فهو في سعة حتّى يلقاه. ٢٤٦

الظلم ثلاثة: ظلم يغفره الله، وظلم لا يغفره الله، وظلم لا يدعه الله، فأما ٢١

الظلم الذي لا يغفره؛ فالشرك، واما الظلم الذي يغفره؛ فظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله، وأما الظلم الذي لا يدعه؛ فالمداينة بين العباد.

عشرة مواضع لا يصلّي فيها... والحمّام. ١٢١

عن الإمام صاحب الزمان عليه السلام عن: الفصّ الخماهن؟ فكتب الجواب: فيه كراهية أن تصلّي فيه. ٢٢٩

فاحتط لدينك بما شئت. ١١٨

فإن وافق كتاب الله فأنا قلته، وإن لم يوافق كتاب الله فلم أقله. ٢٠٩

الفقهاء. ١٢٨

قال لي أبو عبدالله عليه السلام: يا أبا عمرو! أرأيت لو حدّثتك بحديث أو أفتيتك بفتيا، ثمّ جئتني بعد ذلك فسألتني عنه فأخبرتك بخلاف ما كنت أخبرتك، أو أفتيتك بخلاف ذلك، بأيّهما كنت تأخذ؟ قلت: بأحدثهما وأدع الآخر، فقال: قد أصبت يا أبا عمرو، أبى الله إلّا أن يعبد سرّاً، أما والله لئن فعلتم ذلك إنّه لخير لي ولكم، أبى الله عزّوجلّ لنا في دينه إلّا التقيّة. ٢٧٢ـ ٢٧٣ـ ٢٧٧

قف عند الشبهة. ١١٨

قلت لأبي عبدالله: ما بالي أسألك عن المسألة فتجيبني فيها بالجواب، ثمّ يجيئك غيري فتجيبه فيها بجواب آخر؟ فقال: إنّا نجيب الناس على الزيادة والنقصان. قال: قلت: فأخبرني عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله صدقوا على محمّد أم كذبوا؟ قال: بل صدقوا، قال: قلت: فما بالهم اختلفوا؟ فقال: أما تعلم أنّ الرجل كان يأتي رسول الله صلى الله عليه وآله فيسأله عن المسألة فيجيبه فيها بالجواب ثمّ يجيبه بعد ذلك من ينسخ ذلك الجواب. فنسخت الأحاديث بعضها بعضاً. ٢٧٣ـ ٢٧٦

قلت لأبي عبدالله عليه السلام: إذا جاء حديث عن أوّلكم وحديث عن ٢٧١

آخركم، بأيّهما نأخذ؟ فقال: خذوا به حتّى يبلغكم عن الحي، فإن بلغكم عن الحي فخذوا بقوله، قال: ثمّ قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّا ـ والله ـ لا ندخلكم إلّا فيما يسعكم.

قلت له: ما بال أقوام يروون عن فلان وفلان عن رسول الله صلى الله عليه وآله لا يتّهمون بالكذب، فيجيء منكم خلافه؟ قال: إن الحديث ينسخ كما ينسخ القرآن. ٢٧٢ـ ٢٧٣

كل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. ٢٠٨

كلّ شيء مردود إلى الكتاب والسنّة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف. ٢٠٧ـ ٢٠٨

كل شيء نظيف. ١٦١

كلما غلب الله عليه؛ فالله أولى بالعذر. ١٨٤

لا بأس ببيع العذرة. ١١٨ـ ٣١١

لا بأس في الصلاة في الحمّام. ١٢١

سأل علي بن جعفر أخاه الإمام موسى بن جعفر عليه السلام عن الصلاة في بيت الحمّام؟ فقال: إذا كان الموضع نظيفاً فلا بأس. ١٢١

لا تصل في الحمام ١٢١

لا تقبلوا علينا حديثاً إلّا ما وافق القرآن والسنّة، أو تجدون معه شاهداً من أحاديثنا المتقدّمة، فإنّ المغيرة بن سعيد لعنه الله دسّ في كتب أصحاب أبي أحاديث لم يحدّث بها أبي، فاتّقوا الله ولا تقبلوا علينا ما خالف قول ربّنا تعالى وسنّة نبيّنا محمّد صلى الله عليه وآله.... ٢٠٩ـ ٢١٥

لا شك للإمام والمأموم مع حفظ الآخر. ٣٠٩

لا يصدّق علينا إلا بما يوافق كتاب الله وسنّة نبيّه صلى الله عليه وآله. ٢٢٢

لأن أفطر يوماً من شهر رمضان [وأقضيه خ ل] أحبّ إليّ من أن ٦٠

يضرب عنقي.

لو كان على أمك دين كنت قاضيه عنها؟ قال: نعم، قال ﷺ: فدَين الله أحق أن يقضى. ٣١

لو لا أنّي أكره أن يقال: إنّ محمّداً استعان بقوم فلمّا ظفر بعدوّه قتلهم، لضربت أعناق قوم كثير. ٣٣١

لو لا قومك حديثوا عهد بالجاهلية لأمرت بالبيت.... ٣٣١

ليس بين الرجل وولده ربا. ٣٠٨

ليس منّا من غشّنا. ٢٨٤

ذاك إلى الإمام إن صمتَ صمنا وإن أفطرت أفطرنا. ٢٨٤

ما جاءك عنّا فقسه على كتاب الله ـ عزّ وجلّ ـ وأحاديثنا، فإن كان يشبههما فهو منا، وإن لم يشبههما فليس منا. ٢١٩

ما خالف قول ربنا لم أقله. ٢١٢

ما رآه المسلمون حسناً، فهو عند الله حسن، وما رأوه قبيحاً؛ فهو عند الله قبيح. ١٣٧

ما علمتم أنّه قولنا فالزموه، وما لم تعلموه فردّوه إلينا. ٢٣٩ـ ٢٤٠ـ ٢٤٢ـ ٢٤٣

ما لم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف. ٢٠٨

ما من شيء يقرّبكم إلى الجنة ويباعدكم عن النار إلّا وقد أمرتكم به، وما من شيء يباعدكم من الجنّة ويقرّبكم إلى النار إلّا وقد نهيتكم عنه. ٢٢١

من أبرّ؟ قال ﷺ ثلاثاً: أمّك، وفي الرابعة قال ﷺ: أباك. ٥٤

نغدوا عليكم؟ قال: إنّما عنيت عندكم. ٢٧٨

والغسل فيها ـ أي: الجمعة ـ واجب. ١٢٠

وبأيّهما أخذت من باب التسليم كان صواباً. ١٣٣

وددت أني أقدر على أن أجيز أموال المسلمين كلها وأحلف عليها. ٢٦

وطاعتنا نظاماً للملّة. ٧٩

وما أتاكم عنّا من حديث؛ لا يصدّقه كتاب الله فهو زخرف. ٢٠٨

وما كان في السنّة نهي إعافة أو كراهة، ثمّ كان الخبر الأخير خلافه، فذلك رخصة فيما عافه رسول الله ﷺ وكرهه. ٣٠٠

وما لم تجدوه في شيء من هذه الوجوه فردّوا إلينا علمه؛ فنحن أولى بذلك، ولا تقولوا فيه بآرائكم، وعليكم بالكفّ والتثبت والوقوف وأنتم طالبون باحثون حتّى يأتيكم البيان من عندنا. ٢٤٣ـ ٢٤٤

يا محمد! ما جاءك في رواية ـ من بر أو فاجر ـ يوافق القرآن فخذ به، وما جاءك من رواية ـ من بر أو فاجر ـ يخالف القرآن فلا تأخذ به. ٢٣٨

يرد علينا حديثان؛ واحد يأمرنا بالأخذ به، والآخر ينهانا عنه، قال عليه السلام: لا تعمل بواحد منهما حتّى تلقى صاحبك فتسأله، قلت: لابدّ أن نعمل بأحدهما، قال: خذ بما فيه خلاف العامّة. ٣١٢

يصلي في جوانبها ـ الكعبة ـ إذا اضطر. ١٧٨

فهرس الأعلام

الجزء التاسع

الآخوند: ١٩ـ ٨٦ـ ١٠٨ـ ١١١ـ ١٤٧ـ ١٦٥ـ ١٦٩ـ ١٨٠ـ ١٨١ـ ٣٢٣ـ ٣٣٣

الآشتياني: ١٤٣ـ ١٤٦ـ ٢٩٥ـ ٣١٧ـ ٣١٨ـ ٣٢١ـ ٣٢٣ـ ٣٢٤ـ ٣٢٥ـ ٣٣١

ابان ابن عثمان: ٢١٤

ابن ابي جمهور: ٣١٨

ابن ابي عمير: ٢١ـ ١٢٣ـ ٢٠٩

ابن أبي ليلى: ٣٠٧

ابن ادريس: ٢٤٠ـ ٢٤٢

ابن بابويه: ٢٨١

ابن بزيع: ٣٠٠

ابن بكير: ٢١٤

ابن شهر آشوب: ٢٩ـ ٢٥٧ـ ٢٦١

ابن طاووس: ٢٥٧ـ ٢٥٨

ابن عقدة: ٢٦٢

ابن العم(عبدالهادي الشيرازي) : ٢٤ـ ٣٥ـ ٤١ـ ٤٨ـ ٧٦ـ ٢٩٥ـ ٢٩٦

ابن عيّاش الجوهري: ٢٤١ـ ٢٤٢

ابن فضال: ٢٠٩

ابن مهزيار: ٢٤٨

ابن الوليد: ٢٦٢
ابو أيّوب المدائني: ٢٠٩
ابو البركات الخوزي: ٢٦١
ابو حنيفة: ٣٠٥
ابو عمرو الكناني: ٢٧٢ـ ٢٧٣ـ ٢٧٤ـ ٢٧٥ـ ٢٧٧
ابو الفتوح الرازي: ٢٨ـ ٢٩
ابو ولاد: ٤٦
ابو يوسف: ٣٠٥
احمد بن ابراهيم النوبختي: ٢٤٩
احمد بن علي عبد الجبّار الطبرسي: ٢٥٨
احمد بن محمد بن عيسى اليقطيني: ٢٤١ـ ٢٦٢
احمد الخوانساري: ٧٧
الاخ (السيد محمد الشيرازي) : ٣٥ـ ٤١ـ ٤٨ـ ٧٦ـ ٩٦ـ ٢٩٦
أسد الله التستري: ٢٥٧
أيّوب بن الحر: ٢٠٧ـ ٢٠٨
أيّوب بن راشد: ٢٠٨
البرقي: ٢٠٩
الثمالي: ١١٠
جابر الجعفي: ٢٢٢
جميل: ٢٢٢
الحائري: ٤٨ـ ٢٦٦

الحرّ العاملي: ٢٥٨ـ ٢٦٢
الحسن بن الجهم: ٢٥١
الحسن بن السري: ٢٦٢
الحسن بن بردة: ٢٥٨
الحسين بن روح: ١٣٣ـ ٢٤٩
الحسين بن المختار: ٢٧١ـ ٢٧٣
الحميري: ١٣٣ـ ٢٤١ـ ٢٤٩
الخوئي: ٣٦
داود بن فرقد: ٢٣٩
الراوندي: ٢٢٢ـ ٢٥٧ـ ٢٥٨ـ ٢٥٩ـ ٢٦١ـ ٢٦٢ـ ٢٦٣ـ ٢٩٧ـ ٣٣٥
الراوندي (السيد) : ٢٥٧ـ ٢٥٨ـ ٢٥٩
زرارة: ١٢٠ـ ٢٥٢ـ ٢٦٦
الزنجاني: ٢١
السبزواري: ٣٥ـ ٧٤
سدير: ٢٢٢
سعد بن طريف: ٢١
السكوني: ٣٩ـ ٢٢٢
سماعة: ٢٤٦ـ ٢٤٧
السيّد البروجردي: ٢٤ـ ٩٦ـ ٢٧٤ـ ٢٨٧
السيّد الحكيم: ٢٢ـ ٢٣ـ ٢٤ـ ٢٥ـ ٣٥ـ ٤٤
السيّد الطباطبائي: ١٤٠
السيّد عبد الله الشبّر: ٣٠٠

السيّد المجاهد: ٣٢٦
الشافعي: ٣٠٥
شريف العلماء: ٣٢٦
الشهيد الأول: ٢٧ـ ٣٢ـ ٣٣ـ ٣٤ـ ٦٥ـ ٣٢٤
الشهيد الثاني: ٣١٩ـ ٣٢٤
الشيخ (الأنصاري) : ٧ـ ٩ـ ١٩ـ ٢٦ـ ٣١ـ ٥٨ـ ١٠٨ـ ١٠٩ـ ١١٠ـ ١١١ـ ١١٤ـ ١٣١ـ ١٦٣ـ ١٦٥ـ ١٧٤ـ ١٨٠ـ ١٨٣ـ ١٨٤ـ ١٨٨ـ ١٩٠ـ ١٩٥ـ ٢٢٥ـ ٢٣٤ـ ٢٣٧ـ ٢٤١ـ ٢٦٥ـ ٢٦٧ـ ٢٨٦ـ ٢٩٠ـ ٢٩٣ـ ٢٩٥ـ ٢٩٦ـ ٣١١ـ ٣١٢ـ ٣١٣ـ ٣١٦ـ ٣١٧ـ ٣١٨ـ ٣٢٣ـ ٣٢٦ـ ٣٣٢
الشيخ الطبرسي: ٢٠٧ـ ٢٢٨ـ ٢٥١
الشيخ الطوسي: ١٣٥ـ ٢٠٧ـ ٢١٦ـ ٢١٧ـ ٣١٦ـ ٣٢٤
الشيخ الكليني: ٢٠٨ـ ٢٢٥ـ ٢٤٨ـ ٢٥٣ـ ٢٧٢ـ ٢٧٣ـ ٢٨٢
الشيخ النعماني: ٢٩
الصّدوق: ٢٢٢ـ ٢٢٥ـ ٢٦١ـ ٢٦٢ـ ٣٢٤
الصفّار: ٢١ـ ٢٤١ـ ٢٦٢
صفوان بن يحيى: ٢٠٨
الطباطبائي اليزدي: ٢٠ـ ٦٦
عبد الرحمن بن أبي عبدالله: ٢٢٢ـ ٢٥٦
عبد الصمد: ١٨٣ـ ٢٦١
عبد الله بن جعفر الحميري: ٢٤٢
عبد الله بن الحسن: ٣١٢
عثمان بن عيسى: ٢٧٣

العلّامة (الحلّي) : ٢٧ـ ٣١ـ ١٣٥ـ ١٣٦ـ ٢٥٨ـ ٢٥٩ـ ٢٦٢ـ ٣١٩ـ ٣٢٤
العلّامة المجلسي: ١٣٩
علي بن أيّوب: ٢٠٩
علي بن أبي حمزة: ١١٠ـ ١١٥
علي بن عبد الصمد (الحفيد) : ٢٦١
علي بن نعمان: ٢٠٨
علي بن يقطين: ٢٧٩
عمر بن يزيد: ٤٥
عمرو بن شمر: ٢٢٢
العياشي: ٢٠٨ـ ٢١٨ـ ٢٢٢ـ ٢٢٩ـ ٢٣٨
الفاضل التوني: ٢٨٠
الفيض الكاشاني ٢١٦
كاشف اللثام: ٣٥
الكشي: ٢٦٣
كليب الأسدي: ٢٠٨
المامقاني: ٢١
المحقق الاصفهاني: ١٨٠
المحقق الإيرواني: ١٥٧
المحقق الثاني: ٩٤
المحقق الحلي: ٣٥ـ ٢٥٩
المحقق الخراساني: ١٨٢
المحقق العراقي: ٣٠ـ ٣٥ـ ٤١ـ ٤٨ـ ٧٦ـ ٧٧ـ ٨١ـ ١٠٤ـ ١٧٤ـ ١٧٧ـ ١٨٠ـ ١٨٢ـ ١٩٥ـ ٢٠٠ـ ٢٠١ـ ٢٨٠ـ ٢٩٥

المحقق القمي: ٥٨

المحقق النراقي: ١٩١ـ ٢٠١ـ ٢٠٢

المحقق الهمداني: ٢٩٥ـ ٣٠١

محمّد بن أحمد بن داود: ٢٤٩

محمّد بن اسماعيل: ٢٠٨

محمّد بن عيسى: ٢٣٩ـ ٢٤١

محمّد بن مسلم: ١٢٣ـ ٢٣٨ـ ٢٧٢ـ ٢٧٣

المرتضى: ٢٩

المسمعي: ٢٤٤ـ ٣٠٠

معاوية بن عمّار: ٢٤

المعلّى بن خنيس: ٢٧١ـ ٢٧٣ـ ٢٧٧

المغيرة بن سعيد: ٢٠٩ـ ٢٢٥

المفضل بن صالح: ٢١

المفيد: ٢١ـ ٢٩

المقداد: ٣٠٠

منتجب الدين: ٢٩ـ ٢٢٢ـ ٢٥٧

منصور بن حازم: ٢٧٣ـ ٢٧٦

الميثمي: ٢٤٣ـ ٢٤٤ـ ٣٠٠

النائيني: ١٠ـ ١٤ـ ١٥ـ ١٧ـ ٢٣ـ ٢٤ـ ٣٦ـ ٤١ـ ٤٣ـ ٤٨ـ ٥٢ـ ٥٥ـ ٥٨ـ ٦٨ـ ٧٠ـ ٧١ـ ٧٢ـ ٧٣ـ ٧٤ـ ٧٦ـ ٨٠ـ ٨١ـ ٨٢ـ ٨٣ـ ٨٥ـ ٨٧ـ ٩١ـ ٩٢ـ ٩٥ـ ٩٦ـ ١٠٠ـ ١٠٦ـ ١٠٩ـ ١١٠ـ ١٤٥ـ ١٤٦ـ ١٤٧ـ ١٦٣ـ ١٦٤ـ ١٦٥ـ ١٧٣ـ ١٧٤ـ ١٧٥ـ ١٧٧ـ ١٨١ـ ١٨٣ـ ١٨٤ـ ١٨٨ـ

١٩٠ـ ١٩٥ـ ٢٠١ـ ٢٠٣ـ ٢٩٥ـ ٣٠٢ـ ٣١٠ـ ٣١٧ـ
٣٣٦
النجاشي: ٢١ـ ٢٦٢
نصر بن الصباح: ٢٦٣
النوفلي: ٣٩
هشام بن الحكم: ٢٠٨ـ ٢٠٩ـ ٢١٥
هشام بن سالم: ٢٧٢ـ ٢٧٤
الوالد (الميرزا مهدي الشيرازي) ٤١ـ ٤٨ـ ٧٦ـ ٩٦ـ ٢٩٥
والد العلامة: ٢٥٨
الوحيد البهبهاني: ٣١٨
يونس بن عبد الرحمن: ٢١٦ـ ٢٦٢

فهرس الموضوعات العام

الجزء التاسع

البحث في التعادل والترجيح	٥
هنا أُمور	٥
هنا بحثان	٨
البحث الأول: بحث التزاحم	٨
مرجّحات التزاحم	٩
التزاحم وملاكات التقدّم	١٠
الملاك الأول	١٠
الملاك الثاني	١١
الملاك الثالث	١٥
الملاك الرابع	١٩
حق الناس ووجوه تقديمه	١٩
تقديم حقّ الله تعالى	٢٧
أدلّة تقديم حقّ الله	٢٧
الفتوى في المقام	٣٤
تتمّات الملاك الرابع لمرجّحات التزاحم	٣٦
الملاك الخامس	٤١
المحقّق النائيني والتقدّم الزماني	٤٣
الملاك السادس	٤٤
الملاك السابع	٤٧

الملاك الثامن ٤٩
١ـ الترجيح بمعلوم الأهميّة والاستدلال له بأمور ٥٠
٢ـ الترجيح بمحتمل الأهميّة مطلقاً وأدلّته ٥٣
٣ـ الترجيح بمحتمل الأهميّته النسبية ٥٧
التفضيل بين القدرتين: العقلية والشرعية ٥٨
كواشف الأهميّة ٥٩
الكواشف المسلّمة ٦٠
الكواشف المشكوكة ٦٣
حكم التزاحم مع عدم الرجحان ٦٧
تفصيل المحقّق النائيني ٦٨
تنبيهات باب التزاحم ٦٨
التنبيه الأوّل من تنبيهات التزاحم ٦٨
هنا موردان ٦٨
التنبيه الثاني من تنبيهات التزاحم ٧١
موارد خروج التزاحم إلى التعارض ٧٢
المورد الأوّل ٧٢
فروع فقهية ٧٣
المورد الثاني ٨١
الإستحالة المدّعاة ووجوه إثباتها ٨٢
المورد الثالث ٨٥
التنبيه الثالث من تنبيهات التزاحم ٨٧
حاصل الكلام ومناقشته ٨٨
التنبيه الرابع من تنبيهات التزاحم ٩١

مناقشة كلام المحقّق الثاني ضمن أمور	٩١
التنبيه الخامس من تنبيهات التزاحم	٩٤
وجوه تقديم الحجّ على الوفاء بالنذر	٩٤
التنبيه السادس من تنبيهات التزاحم	٩٧
مناقشة القول بعدم التزاحم بين اللّا إقتضائيات	٩٧
التنبيه السابع من تنبيهات التزاحم	١٠١
فوارق التزاحمين، الملاكي والحقيقي	١٠٢
طرق إثبات الملاكين	١٠٣
أحكام التزاحم الملاكي	١٠٦
البحث الثاني: بحث التعارض	١٠٨
المقدمة: تعريف التعارض	١٠٨
التعريف الجديد	١٠٩
موقف المحقّق النائيني من التعاريف	١١٠
مورد التعارض	١١١
لا تعارض بين الأدلّة والأصول	١١٣
أسباب حدوث التعارض	١١٤
المقصدان	١١٥
المقصد الأوّل: الأصل عند التعارض	١١٥
هنا مقامان	١١٧
المقام الأوّل: موضوع التعارض	١١٧
تحقيق المقام	١٢١
التعارض الكلّي وتقسيماته	١٢٣
خلاصة البحث	١٢٥

المقام الثاني: حكم التعارض ١٢٦
تأسيس الأصل في التعارض ١٢٦
أقوال المسألة ١٢٧
القول الأوّل: التساقط مطلقاً ووجوه أدلّته ١٢٧
القول الثاني: التخيير مطلقاً والاستدلال بأمرين ١٣٠
القول الثالث: التفصيل بين تساوي الأمارتين واختلافهما ١٣٤
القول الرابع: التفصيل بين ما وجد فيها مرجّح وعدمه ١٣٥
هنا تنبيهات ١٤٠
الإلتزام بالثالث بعد التساقط ١٤٢
وجوه عدم إمكان الالتزام بالثالث ١٤٤
الوجه الأوّل لنفي الثالث ١٤٤
الوجه الثاني لنفي الثالث ١٤٥
الوجه الثالث لنفي الثالث ١٥٥
الوجه الرابع لنفي الثالث ١٥٧
هنا تتمّات ١٥٩
القول بالسببية ١٦٥
السببية على أنحائها الثلاثة ١٦٦
هل ينقلب التعارض تزاحماً في الأنحاء الثلاثة؟ ١٦٧
التصويب بأقسامه وأحكامه ١٦٨
القسم الأوّل للتصويب وصوره الأربع ١٦٨
القسم الثاني للتصويب ١٧١
القسم الثالث للتصويب ١٧٢
التفصيل في السببية ١٧٣

تفصيل آخر	١٧٥
ما هو ملاك التعارض؟	١٧٧
التعارض وأقسامه	١٧٨
ملاك الخروج عن التعارض	١٧٩
تعارض العام والمطلق	١٨٠
تعارض الاطلاقين: الشمولي والبدلي	١٨٤
وجوه تقديم الاطلاق الشمولي	١٨٥
تعارض مفهومي: الغاية والشرط	١٨٨
تعارض بقية المفاهيم	١٨٩
تعارض النسخ والتخصيص	١٩٠
تغيّر النسبة	١٩٠
مطالب أربعة	١٩١
المطلب الأوّل	١٩١
المطلب الثاني	١٩٧
المطلب الثالث	٢٠٠
المطلب الرابع	٢٠١
نماذج تطبيقية	٢٠٢
المقصد الثاني: الأدلّة العلاجية	٢٠٤
هنا مبحثان	٢٠٤
المحبث الأوّل: أخبار الطرح	٢٠٤
متون أخبار الطرح	٢٠٧
هنا مطالب	٢١٥
تفاسير أخبار الطرح	٢١٧

هنا تنبيهات	٢٢٣
حاصل الكلام	٢٣٠
علاج المتعارضين	٢٣٣
العلاج السندي	٢٣٤
العلاج الدلالي	٢٣٥
المبحث الثاني: أخبار العلاج	٢٣٨
أخبار العلاج وطوائفها الثلاث	٢٣٩
الطائفة الأولى: أخبار الارجاء	٢٣٩
الطائفة الثانية: أخبار التخيير	٢٤٧
حاصل روايات التخيير	٢٥٤
الطائفة الثالثة: أخبار الترجيح	٢٥٥
الترجيح بموافقة الكتاب ومخالفة العامّة	٢٥٦
الترجيح بالشهرة	٢٦٤
الترجيح بالأحدثية	٢٧٠
تتمّات بحث التعارض	٢٨٣
التتمة الأولى	٢٨٣
التتمّة الثانية	٢٨٨
التتمّة الثالثة	٢٨٩
التخيير الأصولي والإشكال فيه	٢٩٢
أدلّة التخيير الابتدائي	٢٩٦
تنبيهان	٢٩٧
الجمع العرفي وأقسامه	٣٠١
خاتمة: في الملحقات	٣٠٣

الملحق الأوّل ٣٠٣
تتمّات الملحق الأوّل ٣١٠
هنا مطلبان ٣١٨
الملحق الثاني ٣٢٦
منشأ اختلاف متون الروايات ٣٢٧
الملحق الثالث ٣٣٠
نسبة المرجّحات ٣٣١
الملحق الرابع ٣٣٥
الفهرس ٣٣٧

نماذج من خط يد سماحة السيد المؤلف دام ظله

الفصل الثاني / الاستقلال / المبتدأ

٣) وأما الشك في إجراء وقيد الالزام، فهذا يرجع إلى الشك في أصل الالزام - عدم التقدير بين المتعاقدين - كما لو شك في هل هذا العقد لازم أو لا؟

٤) وأما الشك في متعلق الالزام، فإن الالزام متعلق - للسكوني - وأما الشك في لفظة «هذا» أو «ذاك»، فهي تكون مجملة مشتملة بالذات المجهول إلى آخر الكلام

٤

موارد أصل الاستقلال

قسم صاحب الكفاية موارد هذا الأصل إلى

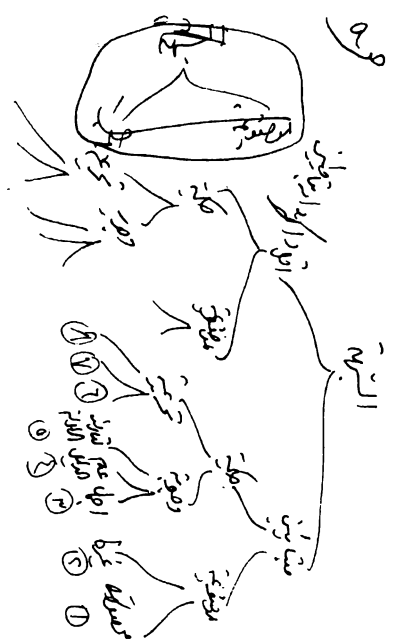

الاستصحاب، وراجع الشيخ في الرسالة ص ٨ قسماً ثالثاً

ويقع البحث في الكلام في الستة عشر قسماً، وهي الأربعة ذلك، الاجتماع والتداخل والتعارض، وحكم وترك حكم الأقل المتقدمة.

الى قسمين المتباينين، والأقل والأكثر، سواء كانت الشبهة الموضوعية أو تحريمية

وراجع الشيخ في عنوان البحث ثالثاً وهي الشبهة من الشبهة الحكمية الموضوعية والتحريمية وتعارض الحالة في الكتاب أيضاً

وقسمها الشيخ في الكتاب الى ستة عشر قسماً كالتالي:

والحكم الشيخ بالتقسيم الى ص ١٠ غير واضح، لأن الشبهة الحكمية متباينة والتحريمية في موضوعين.

لكن الأقسام التي تختلف أحكامها، أن يكون الحدث فيها بين الأصل، الأقل والأكثر وقد يقع فيه وتباينة وستين، الاشتغال تبعيض الأقل في البعض، وترك حكم الأقل المتقدمة.

والملك مسبوقة للحدث م ٤

وأما بيان وجوب الأقل كالتالي

المقدمة الواحد: كوجوب الصلاة بين تباشر صدأ، أو ذات

الأصل الرابع / الباب الثاني

ص ٢٠٧ ... ان قلت اصبر الاحتياط لبعض الحصور، كظهر غير الحصور، دون الكل، اصبر الكل، فيحمل ظهر كل منهما على الظاهر، فيتم ما ذكرت

الجمع قلت ليس في البين بعض للأدلة المفصلة الا قليل الكل، واصبر الكل دلت الادلة - وقد تقدمت - على ايجابها في البينة البدوية فكيف البعض في غير الحصور؟ واصبر الاحتياط دلت الادلة - وقد تقدمت - على ايجابها في البينة قبل التعذر، فكيف البعض في الحصور؟ والتعويل على هذا الدليل الثالث باطل، لما تقدم ان المستند لوجوب الاحتياط في الحصور هو نفس دليل الالزام لجميعهم فكم القول بان

ص ٢٠٨ ... اللهم الا يقال كما لتفصيل وتفنن

واصبر الكل لا تشمل صورة العلم الاجمالي بالالزام، اذ تعويلها للعسر وهو يرتفع بالجميع، والجميع يشاركه العلم

وفيه ان التعويل ظني قوي واقع، فكل واحد من اطراف الشبهة، تشكون وجوبه وشبهه، وهذا يوجب موضوع اصبر الكل.

الا أن الدليل الاخر يحرك هذا الظهور

وفيه ان الدليل الاخر يوجب هذا الظهور

دليل اخر، لانه لا ظهور

وفيه ان ~~ذكر~~

③ عدم التعويل على اطلاق اطراف العلم الاجمالي

ص ٢٠٩ ... في غير الحصور، بل الحضور ما يكون التعويل له مناطيا لأدلة الالزام الادلية، وهذا خاص بالحصورة.

وفيه ان اطلاق العلم الاجمالي يوجب الزام واقعي مطلق بالعلم بالتكليف الى حين حتى يناقض جعل عدم الالزام

ثانيا الاسلم تعويل اصبر الكل لصورة العلم الاجمالي تشمل الصورة الغير الحصورة ايضا واصبر وجوب الاجتناب مختصة بغير الشبهة الاجتماعية اجماعا فهي عامة للشبهة الغير الحصورة ايضا اخص مطلقا من اصبر الرخصة.

وتبعيرا خ: اصبر الكل تشمل قسمي العلم الاجمالي

ص ٢١٠ ... والبدوية، واصبر الاحتياط لا تشمل الا صورة العلم الاجمالي، فهي اخص، وتعويلها لغير الحصور اقوى من تعويل اصبر الكل.

وفيه ان اريد بالتعويل وعدمه بدون لحاظ الادلة الواجدة من اجماع ونحوه، فكلا الطائفتين من الاصبر تشملان الشبهة البدوية والحصورة وغير الحصورة. اذ الموضوع في كلتا الطائفتين واحد، وهو الجهل بالشيء بالشبهة ونحوها

رفع ما لا يعلمون - وقف عند الشبهة

وان اريد بالتعويل وعدمه بعد ملاحظة الادلة الواجدة فيها ان مثل الاجماع على عدم تعويل اصبر الاحتياط للابتدائية، كذلك هناك اجماع اقوى على عدم تعويل الكل لغير الحصور، نتكلم ان من وجه، لا مطلقا - ثم

ص ٢٧٨ الاصل / البراءة / ادلة الاخباريين

وجوب الاحتياط

واستدل للوجوب الاحتياط في الشبهة البدوية بما دل على وجوب المعرفة ووجوب الاحتياط. فنقدم ذكر نبذة الادلة بالجملة، الاول الآيات الكريمة، فمنها قوله تعالى (١) ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ وعن جماعة على عدم جواز العمل بالشبهة والشبهة البدوية لا علم لنا بحكمها، فوجب الاحتياط عملا بالعلم بالبراءة للذمة

وفيه نقض بكل واحد من الادلة التي لا علم فيها

(١) الاسراء / ٣٦

بالمتعلق، كالظاهر، وخبر الثقة، ص ٢٧٩

وحاصله بأن العلم الاجمالي بالمتعلق علم، فيشمله اطلاق (العلم) والبراءة معارضة ادلتها - على تقدير دلالتها لم تكن موجبة للعلم بالحكم الثاني وهو قوله تعالى (ولا تلقوا بايديكم الى التهلكة)(٢) بتقريب ان الشبهة الحكمية البدوية سواء اجريت فيها البراءة، والشبهة تحتمل ان تكون تهلكة، فيجب عقلا - للمذمة العقلية - الفحص وفيه ادلة الاحتياط (التهلكة) في مجلة، وغير واضح المراد منها، لوضوح انها وجوب حماية التراث

أصلها ما يدل على الاستدلال على عدم التعارض

(١) البقرة / ١٩٥

ص ٢٨٠ للزام، بان يكون هذا نهيا مستقلا عن تضييعها الادلة المكتسبة (وانفقوا في سبيل الله... واحسنوا، ان الله يحب المحسنين)

ثانيها كون هذه النقرة نهيا شرطيا بانه الامر بالاتفاق، فيكون تحديدا للاتفاق الواجب لتوقف الهلاك بالتوقف للامساك نظير (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا)(١) ولا يتوقف ما لا يتوقف عليه الفعل فعل)(٢) وفيه

ثالثها كونها تذكيرا سلبيا للجهة الاولى، بعض التأكيد على السابق بعدم تركه، اي بالتفريط

(١) البقرة / ٢٣١ (٢) البقرة / ٢١٩

ص ٢٨١ ولا تتركوا الانفاق فتهلكوا،

وهذا سياق عرفي رائج في الوعظ كما في حديث المروزي عن الصادق عليه السلام (... وقد اصبحنا لا نقدر على شيء مما كنا نقدر عليه من طلبتنا من العلم، ولا نكاد نراهم الا عند فراغ بطونهم وفي ذهاب باطلهم بحقكم) - البحار / ج ٢ ص ٤١ ح ٢

وكلمة هذه الوجوه - مضافا الى كونه عرفيا - مؤيدات خاصة في الروايات نكتفي بذكرها دليلا على وجوب الاحتياط فيما نحن فيه مع هذا الاجمال

١) فمن مؤيدات المعنى الاول مستفيض من الروايات، وفيها ما رواه مكررا عن الرضا عليه السلام مسألة: ما اجره الماء من ولاية العهد وقدره

ص ٣٢٣ البراءة / الروايات في وجوب بعض الصفات

الطائفة الثانية اخبار التوقف عند الشبهة الكاشفة في الوجوب وهي روايات كثيرة. الملك للبعض

منها صحيح زرارة قال قلت لابي عبدالله عليه السلام ما حق الله على العباد قال ان يقولوا ما يعلمون ويكفوا عما لا يعلمون فاذا فعلوا ذلك فقد ادوا الى الله حقه (١)

ومنها مرسلة سماعة بن مهران عن ابي الحسن موسى عليه السلام (اذا رأيتم ما تكرهون فقولوا به

(١) الوسائل / ج ٧ ص ٢٧ ح ٤

ص ٣٢٣ ومنها المعتبر بسند تام - عن زرارة قال سألت ابا جعفر عليه السلام ما حق الله على العباد قال ان يقولوا ما يعلمون ويقفوا عنه ما لا يعلمون (١)

~~الى غير ذلك من الروايات التي ادعي~~

ومنها ما في نهج البلاغة - المعتبر عن الرضا للمفضل الصواب له ما يقول - من اقوال امير المؤمنين عليه السلام « الورع كالوقوف عند الشبهة » (٢) و (ان من صرخت له العبر عما بين

(١) و (٢) المصدر / ص ١٦٣ ح ٣٢ / وص ١٦١ ح ٣٣

ص ٣٢٣ واذا رأيتم قائلا يقول فيها ما لا تعلمون فيها - فارددوه حتى يبين فيه - (١)

ومنها صحيح سعد بن زياد عن عبد عن ابائه عن رسول الله صلى الله عليه وآله انه قال (الذي دعوا من الشبهة وقفوا عنه الشبهة) (٢)

ومنها مرسلة سعد بن صدقة عن ابي عبدالله عليه السلام (ادعوا عنكم ما اشتبه عليكم مما لا تعلم لكم به ورودا الى ان تعلموا وتفرقوا عند ذلك (٣)

(١) و (٢) المصدر / ص ٣٨ ح ٣٥ / وص ١٥٩ ح ١٥

(٣) المصدر / ص ١٨٣ ح ٢٣

ص ٣٢٣ بديهة الثلاث، حجية التقوى عن اقتحام الشبهات (١)

الى غير ذلك من الروايات التي ادعي

ومنها صحيح اسحاق بن عبدالله - عم الرضا من وثاقة يونس بن يعقوب ثم الطريق لا موثقيته - ووثاقة اسحاق للمدح اجمالا" ومن سيوخ ابن ابي عمير لطريق صحيح - عبدالصادق عم ان الاثر شهادة وتعالى عنه عبادة تبيين من كتابه، ~~ان~~ ان لا تتوقفوا ضل تعلموا، ولا يردوا عالم يعلموا، قال الرضا عليه السلام لم يأخذ عليهم ميثاق الكتاب ان لا تتوقفوا عن اثر الا الحق، وقال بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما يأتهم تأويله (٢) ع ١ ال عمران ٣

(١) المصدر / ص ١٦١ ح ٣٥ (٢) البحار / ج ٢ / ص ١١٣ ح ٣٥

الأصل / البراءة / أصالة عدم التذكية

وثانيا: لو سلمنا التمسك بالإطلاق لنفي القيد المشكوك في الدخيل الحالي ظهور الدلالة عرفا، فالإطلاق لم يدل بالمدلول - سواء كان عرفيا أم شرعيا - وتكفي في ظهور الدلالة عرفا سكوت المولى عن القيد في مقام البيان، فإن مقام الإثبات هنا - وهو السكوت - يدل على مقام الثبوت وهو عدم الاشتراط، ولولا ذلك لدل التمسك بالإطلاق في سائر المقامات، الذي هو تأسيسي من أول الشرع، من العبادات وغيرها

والحاصل ان الشك في اشتراط سقوط التذكية - حكما - مرجع لأصالة عدم الاشتراط

ثالثا: وتفصيل من الأصالة إلى الفروع أحدها أصل العدم غير المحرز المبني على الحالة السابقة، الجاري في كل حالة مشكوك، وهذا غير مقتضى - عدم التذكية، وثمرته عدم ترتب أحكام المذكى في مورده

ثانيها مقتضى - عدم التذكية عدم الحلية وجواز الأكل، وفي الجواهر تبدل الموضوع، إذ العدم صفة للموضوع، غير العدم مع الموضوع، لم يكن تذكية في ميت حيوان، والآن حيوان ازهقت روحه

ثالثها مقتضى - العدم النعتي، وسيأتي

(صفحة ٣٢٥)

وأما البراءة الموضوعية عن تحقق التذكية صحيحة - بعد احراز القابلية وجدانا او تعبدا، واحراز عدم المانعية وجدانا او تعبدا - كالشك في وجود بعض شروط التذكية، كالفاعل او آلة القطع، او كونه كافرا، ونحو ذلك:

فإن كان في البين أصل موضوعي مقدم على أصالة عدم التذكية - كأصل عدم صدور المذكى عن المسلم او ذي اليد حكما على قول، وكاستصحاب استقرار الحياة واستمرارها، والاستقبال ونحوها مما سيأتي حكم ذلك للأصل، وإلا فأصالة عدم التذكية

الى آخر حالة الحياة، حيث كان حيوان حي وهو طبعا غير مذكى، فشك في ازاهق روحه على نحو التذكية، أم لا، فمقتضى عدم التذكية حال الحياة، فنقول له العدم النعتي، لان العدم وصف به الحيوان الحي

وفي الجواهر تبدل الموضوع عرفا، وسوف تفصيل بحثا في الاستصحاب

رابعها مقتضى - حرمة الاكل حيا

وفي الأول هذا الذي يترتب به الأحكام التي لم تكن حال الحياة، كحرمة البيع، وحرمة وبطلان الصلاة معه، وبيعه، ونحوها

وثانيها عدم ثبوت الحرمة بالنسبة

الأصل الاستقلالي / الارتباطي / الجزائي

وقد التزم ان [illegible] جعل الحظ أجزاء المركب متعلق الجعل بالمركب من الأجزاء.

وهذا وان كان متيقناً - لأن وصل الحظ والجعل امر حادث مسبوق بالعدم -

الا ان لنا ان نقول الى زمان تعلق الجعل بالمركب غير مقيد (عدم الوقت) الا بالوصل المثبت، والا لأثبت الأقل بهذا العدم الاستصحابي.

واشكل المحقق الداماد: بانه [illegible] لا محرز لترتب جعل الداعي بمقتضى عدم جعل الجزاء، بالعدم الازلي - لان حكم العقل يرجع الى اتيان ما علم

الأصل

لا الجعل، فيكون متيقناً" ان وصل (عدم) تعلق الجعل بالمركب، فهو مشكوك بالحدوث لعدم تعلقه بالمركب، للعلم اجمالاً بتعلقه بأحدهما.

هذا استصحاب العدم الازلي.

(ب) واما ان كان المشكوك الجزء، والعدم السابق - في الموقعات - عدم وقت الجعل، لا المجعول في عين الكلام في العدم الازلي

فيرد عليه واحد وهو: ان استصحاب العدم الازلي كان المستصحب في الجعل، فكان استصحاب عدم وقته عقلاً للعدم المجعول (الذي هو موضوع الأحكام) وهو عدم الجعل فيكون متيقناً.

فيدرك استصحاب نفس الجعل، لان الجعل حال

وجوب الاجزاء، يثبت وجوب الاقل

ثم اورد المحقق النائيني على ما في المتن بما ذكره: - إن المستصحب هو عدم الجعل، والعدم السابق على الجعل - كما لا يخفى - والعدم السابق والتقدم والتأخر انما يترتب على المجعول، دون نفس الجعل

ونفي المجعول يثبت الجعل متيقناً، الا على القول بالأصل المثبت مع ظهور الواسطة"، ولا نقول به.

اقول وفيه: ان عدم المجعول ايضاً - وهو وجوب السورة للمركب - الذي هو المجعول مسبوق بالعدم الازلي، فيستصحب المستصحب عدم

(ج) وان كان المشكوك وجوب الاكثر استصحاب الجزء المشكوك، والعدم العدم الازلي فيرد عليه ما تقدم من ان الاثر للمجعول

المجعول في الازل، وانما الشك في المجعول فلا يجدي استصحاب المتيقن.

(ج) وان كان المستصحب العدم في حال الصغر (مثلاً) فهو عدم رفع القلم التكليف لعدم البلوغ، لكون الصغير (كما بينا) لم يشرع في حقه جعل شرعي لا وجوداً ولا عدماً (لقصور عن ذلك بنفسه). ص ١٨٢ ج ٤

ولذا فالمتيقن السابق مرتفع اما بالتكليف او بعدم أخذ مخالفه في الشرع للعدم السابق ولو باعتبار حكم الشارع ببقائه

لان الاحراز الوجداني مغاير للاحراز التعبدي بالاستصحاب

ولا يجري هذا استصحاب لكل عدم التكليف

٢) الاصل / الاستعمال / التغيير والتبديل

في الاستعمال :

وقد ذكر الشيخ : اذا امر المولى بصيام ما بعد الزوال ، فترك صوم يوم الشك ، يكون شاكا في الامتثال .

اقول : هذا الشك في الامتثال مسبب عن الشك في تركب المجموع من المشكوك ايضا ، وبجريان البراءة في المشكوك (الذي هو السبب) يرتفع الشك في المسبب

نظير الشك في الشرط ، كما ان الامر الوجداني المركب من المشروط وشرطه (الذي يجعل العقلاء يعدونه) انه المشروط عند عدم الشرط

هذا الامر الوجداني (بدون الشرط) ص ٥٠٠ المشكوك ، يكون الشك فيه شكا في الامتثال ، لكن حيث ان الشيخ ذهب الى جريان البراءة في السبب (الاشتراط بهذا الشرط) يرتفع الشك في الامتثال ، ويكون نفيا (تعبديا) بالامتثال . فتم

سوع) الطبيعة بلا شرط ، او مع الوجود

قيل : بناء على قول الشيخ في الاستعمال في الجامع الجمهوري ، يثبت الاستعمال على الطريقة الاولى بالتقريب المتقدم ، وهو التكليف بالجامع الوجداني ، فيكون الشك في الامتثال .

(الصحيح) في قضية ان مقتضى الدليل الاولي

٢) هو التبديل ، او التصنيف ، او التغيير بنحو كما اذا اضاع من زيد الف ، وعثر شخص على مال : من ذلك ، فليس لزيد ان يقول : ان هذا المال لي ، او كلي في العمود ، او قسم من بيته مجهولة .

فهل مقتضى الدليل اعطاء ثلثين لزيد وثلثا لعمرو ، او التنصيف ، او التغيير بينهما ؟

تقتضي ما تقدم من التغيير ، لان الشك الحاصل من التكليف ، او الخصوصيات ان مشكوكة ، فتجري البراءة عنها

٥) الشك في مصنع انه من اباء الشك ، او من اباء الامر الوجداني الذي فيها ، ام الشك ، ام

ص ٥٠٦

الاقل .

فتجري البراءة فيها جميعا - كما ذهب اليه فرائض ام البراءة .

ومع القول بالاستصحاب فيها جميعا - كما هو قول جماعة ممن تقدم مع الشيخ الانصاري - فرائض ام الاشتغال

ومع القول بجريان البراءة في البعض ، والاشتغال في البعض ، فالحكم للاصل العملي الذي هو موضوع الشك ؟

مثاله : ما لو علم بفوات ثلاثين يوما واحد من ايام شهر رمضان ، ولم يعلم بعينه كفارات ام كفارة واحدة ، مع ان في احداها لا تتكرر الكفارة بتكرر سببها (يوم واحد) ام في الجميع بان صوم شهر رمضان ، وفي صحيحة ابن ابي يعفور للحدث المستفاد من ظاهر الروايات ان صاحب الحرة وجمع ما تتكرر في الجماع